



الجمهورية العربية السورية
جامعة دمشق
كلية الاقتصاد
قسم المصارف والتأمين

دور الكفالات المصرفية في عملية المبادلات التجارية الخارجية وتنفيذ المشاريع الاقتصادية

" دراسة تطبيقية على المصرف التجاري السوري "

بحث مقدم لنيل درجة الماجستير في العلوم المالية والمصرفية

إعداد

وائل نورس هناوي

إشراف

د . محمد حمرة

2016

إقرار

أنا الطالب : وائل نورس هـنأوي

أصرح بأن الرسالة المقدمة للحصول على درجة الماجستير في قسم المصارف والتأمين - اختصاص علوم مالية ومصرفية ، والتي تحمل عنوان : " دور الكفالات المصرفية في عملية المبادلات التجارية الخارجية وتنفيذ المشاريع الاقتصادية - دراسة تطبيقية على المصرف التجاري السوري " .

هي بحث من انجازي ولم يسبق أن نشر من قبلي أو من قبل باحثين آخرين .

دمشق 2016/5/2

الطالب : وائل نورس هـنأوي

لجنة المناقشة والحكم

نوقشت هذه الرسالة:

دور الكفالات المصرفية في عملية المبادلات التجارية الخارجية وتنفيذ المشاريع الاقتصادية

(دراسة تطبيقية على المصرف التجاري السوري)

وأجيزت يوم - الاثنين - الواقع في 2 / 5 / 2016 م من قبل السادة أعضاء لجنة الحكم التالية
أسمائهم:

التوقيع	الصفة	الاسم
	عضواً	د . ياسر بو حسون - كلية الاقتصاد - جامعة دمشق الأستاذ المساعد في قسم المصارف والتأمين
	عضواً	د . رانيا الزرير - كلية الاقتصاد - جامعة دمشق الأستاذ المساعد في قسم المصارف والتأمين
	عضواً مشرفاً	د . محمد حمرة المدرس في قسم المصارف والتأمين - كلية الاقتصاد - جامعة دمشق

تم إجراء التعديلات المطلوبة، وأصبحت الرسالة صالحة لمنح درجة الماجستير في العلوم المالية
والمصرفية.

الإهداء

إلى من زرعت حُبَّ الوطن والأرض والإنسان في قلبي

إلى من علّمتني الإرادة والإصرار

إلى من كانت المُعلّمة الأولى في حياتي

إلى من أفقدها في مشوار حياتي

إلى من أودعتني لله

إلى من أضناني فراقها

إلى روحك الطاهرة أمي الغالية أهدى رسالتي.....

شكر خاص

تعجز جميع كلمات الشكر والتقدير أمام الدكتور " محمد حمرة " الذي أحاط هذا العمل بالرعاية في جميع مراحلها ، وعلى وقته القيّم وعلى معاملته الأبوية .

وشكري موصول كذلك لكل من :

- السّادة أعضاء لجنة الحُكم والمناقشة مُمثّلةً بالدكتورة " رانيا الزرير " والدكتور " ياسر بو حسون " لجهودهم في تحكيم الرسالة وعلى ما سيقدمونه من ملاحظات علميّة قيّمة ستسهم في إغنائها .
- جامعة دمشق والتي حققت لي حلمي ومنحتني شرف إتمام الدراسات العليا فيها دون مقابل يذكر .
- كلية الاقتصاد بجامعة دمشق وأعضاء الهيئة التدريسية فيها .
- كل الذين ساهموا وشاركوا في إنجاز هذا البحث المتواضع .

الفهرس

رقم الصفحة	البيان
	الإطار العام للدراسة
1	الفصل الأول الكفالات المصرفية ، مفهومها ، أطرافها ، أنواعها ، وخطاب الضمان
2	المبحث الأول : تعريف الكفالات المصرفية وأركانها وأهميتها وأهم أنواعها الشائعة عالمياً
4	المطلب الأول : مفهوم الكفالات المصرفية
9	المطلب الثاني : أطراف الكفالة المصرفية والمزايا التي تحققها لكل منهم
13	المطلب الثالث : أنواع الكفالات المصرفية
22	المبحث الثاني : مقارنة بين الكفالات المصرفية وخطاب الضمان
23	المطلب الأول : مفهوم خطاب الضمان
26	المطلب الثاني : خطاب الضمان والكفالات المصرفية وفق بعض القوانين التجارية
30	المطلب الثالث : الاختلاف بين الكفالات المصرفية وخطابات الضمان
32	المطلب الرابع : الكفالات المصرفية وفق القواعد والأعراف الدولية
35	المبحث الثالث : الكفالات المصرفية التي يتم التعامل بها في المصرف التجاري السوري
37	المطلب الأول : المصرف التجاري السوري و مكانته بين المصارف التجارية السورية
42	المطلب الثاني : الخدمات والتسهيلات التي يقدمها المصرف التجاري السوري
46	الفصل الثاني الإجراءات الموحدة لجميع أشكال الكفالات المصرفية في المصرف التجاري السوري
47	المبحث الأول : إصدار الكفالات المصرفية
49	المطلب الأول : الكفالات المصرفية الداخلية
54	المطلب الثاني : الكفالات الصادرة بأمر من المصارف الخارجية - المراسلين - (خارجية)
58	المطلب الثالث : الكفالات الصادرة من المصارف الخارجية بطلب من الزبائن المقيمين
60	المبحث الثاني : تعديل وإلغاء وإجراءات دفع ومخاطر الكفالات المصرفية
61	المطلب الأول : تعديل الكفالات المصرفية
66	المطلب الثاني : إلغاء الكفالات المصرفية
68	المطلب الثالث : إجراءات دفع الكفالة المصرفية

70	المطلب الرابع : مخاطر الكفالات المصرفية
74	الفصل الثالث مفهوم وأهمية المبادلات التجارية الخارجية والمشاريع الاقتصادية الوطنية
75	المبحث الأول :المبادلات التجارية الخارجية (الصادرات والمستوردات)
76	المطلب الأول : الكفالات المصرفية وأهميتها في المبادلات التجارية الخارجية
78	المطلب الثاني : دور المصرف التجاري السوري في تمويل المبادلات التجارية الخارجية
80	المبحث الثاني :المشاريع الاقتصادية في الاقتصاد الوطني
81	المطلب الأول : الكفالات المصرفية وأهميتها في تنفيذ مشاريع الاقتصاد الوطني
82	المطلب الثاني :دور المصرف التجاري في تمويل مشاريع الاقتصاد الوطني
84	الفصل الرابع دراسة واقع الكفالات المصرفية في المصرف التجاري السوري والمصارف التجارية الخاصة العاملة في سورية
85	المبحث الأول : دراسة واقع الكفالات المصرفية في المصرف التجاري السوري
86	المطلب الأول : تطور حجم الكفالات المصرفية في المصرف التجاري السوري من عام 1990 إلى نهاية 2013
90	المطلب الثاني : مدى مساهمة الكفالات المصرفية التي يصدرها التجاري السوري في الناتج المحلي الإجمالي
97	المطلب الثالث : دراسة حركة موجودات المصرف التجاري لدى المراسلين والتأمينات النقدية
103	المبحث الثاني : دراسة واقع الكفالات المصرفية في المصارف التجارية الخاصة
104	المطلب الأول : نشأة المصارف التجارية الخاصة في سورية
108	المطلب الثاني : الكفالات المصرفية المصدرة في المصارف التجارية الخاصة
112	المطلب الثالث : أرصدة المصارف التجارية الخاصة لدى المراسلين والتأمينات النقدية
117	المطلب الرابع : العملات على الكفالات المصرفية
120	اختبار الفرضيات
129	النتائج والتوصيات
132	الملاحق
136	قائمة المراجع

قائمة الجداول

رقم الصفحة	عناوين الجداول	الرقم
الفصل الأول		
37	رأسمال المصرف التجاري السوري والمصارف التجارية الخاصة حسب بيانات 2013	1-3-1
39	مجموع موجودات المصرف التجاري السوري والمصارف التجارية الخاصة حسب بيانات 2013	2-3-1
40	ودائع العملاء في المصرف التجاري السوري والمصارف التجارية الخاصة حسب بيانات 2013	3-3-1
الفصل الرابع		
86	حجم الكفالات المصرفية التي نفذها المصرف التجاري السوري خلال فترة الدراسة 1990 - 2013	1-1-4
91	تطور نسبة الكفالات المصرفية إلى الناتج المحلي من عام 1990 إلى عام 2010 م	2-1-4
95	أكبر دول العالم من حيث الناتج المحلي الإجمالي بأسعار السوق	3-1-4
99	موجودات المصرف التجاري السوري لدى المراسلين في الخارج من عام 1990 إلى عام 2013 م	4-1-4
102	التأمينات النقدية في المصرف التجاري السوري من عام 2000 إلى عام 2013 م	5-1-4
108	حجم الكفالات المصرفية المصدرة في المصارف التجارية الخاصة العاملة في سورية من تاريخ تأسيس كل مصرف وحتى عام 2013	1-2-4
111	معدل نمو حجم الكفالات المصرفية المصدرة في المصارف التجارية الخاصة العاملة في سورية	2-2-4
113	أرصدة المصارف التجارية الخاصة لدى المصارف	3-2-4
114	حجم التأمينات النقدية في المصارف التجارية الخاصة	4-2-4
118	العمولات المحصلة من إصدار الكفالات المصرفية والعمولات المحصلة من التسهيلات الائتمانية غير المباشرة للمصرف التجاري السوري من عام 2005 إلى 2013 م	5-2-4

119	العمولات على الكفالات المصرفية وإجمالي الدخل التشغيلي للمصرف التجاري السوري من 2005 إلى 2013 م .	6-2-4
اختبار الفرضيات		
120	اختبار التوزيع الطبيعي لمتغيرات الفرضية الأولى	1-3-5
121	دراسة العلاقة بين الناتج المحلي الإجمالي وحجم الكفالات في المصرف التجاري السوري	2-3-5
121	معاملات التحديد وإحصائي الاختبار Durbin-Watson	3-3-5
121	معاملات الانحدار	4-3-5
122	تحليل التباين لنموذج الانحدار ANOVA	5-3-5
123	اختبار التوزيع الطبيعي للبواقي	6-3-5
125	اختبار التوزيع الطبيعي لمتغيرات الفرضية الثانية	7-3-5
126	دراسة العلاقة بين حجم الكفالات في المصرف التجاري السوري والمصارف التجارية الخاصة	8-3-5
127	اختبار التوزيع الطبيعي لمتغيرات الفرضية الثالثة	9-3-5
127	دراسة العلاقة بين الناتج المحلي الإجمالي وحجم الكفالات في المصرف التجاري السوري	10-3-5

قائمة الأشكال والرسوم البيانية

رقم الصفحة	عناوين الأشكال والرسوم البيانية	الرقم
الفصل الأول		
10	أطراف الكفالة المصرفية	1-1-1
18	أطراف الكفالة المصرفية الخارجية /المستفيد مقيم/	2-1-1
18	أطراف الكفالة المصرفية الخارجية /العميل مقيم/	3-1-1
38	رأسمال المصرف التجاري السوري والمصارف التجارية الخاصة	1-3-1
39	توزُّع الموجودات بين المصرف التجاري السوري والمصارف التجارية الخاصة العاملة في سورية حسب بيانات 2013	2-3-1
41	توزُّع ودائع العملاء بين المصرف التجاري السوري والمصارف التجارية الخاصة العاملة في سورية حسب بيانات 2013	3-3-1
الفصل الثاني		
54	الكفالات الصادرة بأمر من المصارف الخارجية (المراسلين)	1-1-2
58	الكفالات الصادرة من المصارف الخارجية (المراسلين) بطلب من الزبائن المقيمين	2-1-2
الفصل الرابع		
87	تطور حجم الكفالات المصرفية في المصرف التجاري السوري خلال سنوات الدراسة	1-1-4
92	تطور الناتج المحلي الإجمالي بسعر السوق خلال الفترة من 1990 - 2010 م	2-1-4
92	تطور نسبة الكفالات من الناتج المحلي الإجمالي خلال الفترة 1990 - 2010 م	3-1-4
95	أكبر دول العالم من حيث الناتج المحلي الإجمالي حسب بيانات المصرف الدولي لعام 2014	4-1-4
100	تطور حجم موجودات المصرف التجاري السوري لدى المراسلين خلال فترة الدراسة 1990 - 2013	5-1-4
109	تطور حجم الكفالات المصرفية المصدرة في المصارف التجارية	1-2-4

	الخاصة العاملة في سورية	
115	تطور حجم الأرصدة لدى المصارف في المصارف الخاصة	2-2-4
115	تطور حجم التأمينات النقدية في المصارف الخاصة	3-2-4
اختبار الفرضيات		
124	شكل انتشار البواقي المعيارية	1-3-5

ملخص البحث

تعتبر الكفالات المصرفية من أهم التسهيلات الائتمانية غير المباشرة التي تقدمها المصارف وذلك لما تقدمه على صعيد تحريك التبادلات التجارية وتنفيذ المشاريع الإنشائية على الصعيدين الداخلي والخارجي إضافة لتعزيز الثقة بين أطراف الكفالة لإصدارها عن مصرف يتمتع بملاءة مالية وسمعة مصرفية جيدة.

وقد هدف هذا البحث إلى التعريف بالكفالات المصرفية التي يتم التعامل بها سواء في المصرف التجاري السوري أو في المصارف العالمية ، ودراسة إجراءات إصدارها و مخاطرتها وأوجه الاختلاف بين الكفالات المصرفية وخطابات الضمان ، وكيفية تناول القوانين في بعض الدول للكفالات المصرفية وخطابات الضمان علاوةً على ذلك التعرّف على القواعد والأعراف الدولية والتي تناولت الكفالات المصرفية وكذلك دراسة دور الكفالات المصرفية في عملية المبادلات التجارية الخارجية ودورها أيضاً في تنفيذ المشاريع الاقتصادية وذلك من خلال التطبيق على المصرف التجاري السوري عينة البحث ، وذلك عن المدة 1990 - 2013 م ، فضلاً عن دراسة تأثير حجم الكفالات المصرفية المصدرة من قبل المصارف التجارية الخاصة العاملة في سورية منذ دخولها السوق المصرفية السورية على حجم الكفالات المصرفية المصدرة من قبل المصرف التجاري السوري .

ومن أهم النتائج التي تمّ التوصل إليها من خلال هذا البحث ، أنّ المصرف التجاري السوري قد ساهم في عملية تنفيذ المشاريع الاقتصادية فُيَبِّلَ دخول المصارف التجارية الخاصة السوق المصرفية السورية وذلك عن الفترة من 1990 وحتى 2005م ، بينما تراجع دور المصرف في دعم هذه المشاريع بعد دخول المصارف التجارية الخاصة ، حيثُ أنّ المصارف التجارية الخاصة قد أثرت على أداء المصرف التجاري السوري فيما يخص عملية إصدار الكفالات المصرفية ، بينما كان دور المصرف التجاري ضعيف في دعم عملية المبادلات التجارية الخارجية خلال فترة الدراسة وذلك لأن غالبية الكفالات التي يصدرها المصرف التجاري السوري هي كفالات لتأمين الأداء .

الكلمات المفتاحية: الكفالات المصرفية ، خطابات الضمان ، المصرف التجاري السوري ، المبادلات التجارية الخارجية ، المشاريع الاقتصادية .

الإطار العام للبحث (General Framework of the research)

1. مقدمة البحث (Introduction) :

تعتبر المصارف عصب الاقتصاد ، وذلك للدور الأساسي الذي تلعبه من خلال دورها كوسيط بين المودعين الذين يشكلون جانب عرض الأموال في النظام المصرفي والمقترضين الذين يشكلون جانب الطلب على هذه الأموال ، وتماشياً مع التقدم المذهل الحاصل في مختلف المجالات وتطور العلاقات الاقتصادية والاجتماعية المتزايدة ، وتعدد وتنوع العقود والمعاملات ، تغيرت النظرة للمصارف من مجرد وسيط بين المقترضين والمودعين إلى اعتبارها جهازاً فعالاً يعتمد عليه في تطوير وتنمية مختلف قطاعات الاقتصاد القومي من خلال تقديمها للعديد من الخدمات والتسهيلات الائتمانية التي يصعب حصرها سواء كانت هذه التسهيلات مباشرة تنشأ بوضع المبالغ فعلاً تحت تصرف الزبون أو غير مباشرة تنشأ من مجرد توقيع المصرف بضمان زيونه في علاقته مع الغير، حيث يقتصر دوره على إقراض توقيعه لمنح الثقة أو الضمان للزبون ، ومن هذه التسهيلات الائتمانية غير المباشرة الكفالات المصرفية والاعتمادات المستندية وخطابات الضمان المصرفية وغيرها من التسهيلات غير المباشرة الأخرى .

وتعدّ الكفالات المصرفية التي شاع استخدامها أولاً في الولايات المتحدة وبريطانيا ومنهما انتشرت إلى باقي أنحاء العالم بسبب تطور العلاقات التجارية العالمية وتشجيع زيادة عملية التواصل بين البلدان...¹ من أهم التسهيلات الائتمانية غير المباشرة التي تقدمها المصارف ، فهي تلعب دوراً تتزايد أهميته المحلية والدولية فلا يكاد يخلو عقد من عقود المناقصات على تنوعها من شرط يطلب فيه من الطرف الذي يقوم بالتنفيذ أن يقدم ضماناً مالياً يمكن الرجوع إليه في حالة إخلاله بالتزامه ، فيلجأ هذا الشخص المطلوب منه الضمان إلى أحد المصارف التجارية ويطلب منها إصدار كفالة لمصلحة الجهة التي تعاقد معها ، وكذلك الأمر فإن التعامل مع أطراف تجارية في بلدان أخرى غالباً ما ينطوي على مخاطر أكبر من التعامل مع أطراف تجارية في البلد نفسه نظراً لبعدها المسافة الجغرافية و / أو تطبيق شروط مختلفة في البلد الأجنبي وصعوبة تقييم الجدارة الائتمانية للطرف التجاري الأجنبي . وبطبيعة الحال، المشاكل نفسها تواجهها

¹ Ariana&Damirchyeva,(2013).Bank Guarantees . p436

الشركات الأجنبية التي تسعى إلى التعامل مع التجار في البلد الأم . ففي مثل هذه الحالات، الكفالات المصرفية تلعب دوراً هاماً وكبيراً¹.

2. مشكلة البحث (Research Problem Definition):

تكمّن مشكلة البحث الأساسية بأنه في ظلّ عدم قيام المصارف بالدور المطلوب منها في إصدار الكفالات المصرفية سينعكس ذلك سلباً سواء على صعيد التجارة الخارجية أو على صعيد تنفيذ المشاريع في الاقتصاد الوطني ، لذلك يسعى المصرف التجاري السوري باعتباره أكبر المؤسسات المصرفية في سورية إلى إصدار أنواع مختلفة من الكفالات سواء المحلية أو الخارجية لدعم عمليات المبادلات التجارية الخارجية من جهة وتنفيذ المشاريع الاقتصادية العامة من جهة أخرى .

وفي سياق ذلك سيحاول الباحث معرفة إذا كان المصرف التجاري السوري يقوم بالدور المطلوب منه في مجال إصدار الكفالات المصرفية لما لها من أهمية في عالم الاقتصاد والتجارة ، وبالتالي يمكن صياغة المشكلة الرئيسة للبحث في التساؤلات التالية :

- هل يقوم المصرف التجاري السوري بدوره على أكمل وجه في مجال إصدار الكفالات المصرفية لتمويل عمليات المبادلات التجارية الخارجية وتنفيذ المشاريع في الاقتصاد الوطني ؟
- هل أدى افتتاح المصارف الخاصة في سورية والتي تعد فروعاً لمصارف أم موجودة خارج سورية إلى التأثير في حجم الكفالات المصرفية في المصرف التجاري السوري
- هل تشكل العمولات التي يتم تحصيلها من إصدار الكفالات المصرفية في المصرف التجاري السوري نسبة كبيرة من إجمالي العمولات على التسهيلات الائتمانية غير المباشرة وإجمالي الدخل التشغيلي بعد دخول المصارف التجارية الخاصة .

¹ Uncredited bank(2012,july).bank guarantees in foreign trade .

3. أهمية البحث (The Importance Research):

تتبع أهمية البحث من الأسباب التالية :

1- نظراً للدور الذي ينبغي أن تؤديه الكفالات المصرفية في تنفيذ مشاريع الاقتصاد الوطني أو في تمويل التجارة الداخلية والخارجية فإن دراسة حالة المصرف التجاري السوري توضح مدى أهميته وفاعليته في الاقتصاد الوطني ، ومن ثم يمكن لإدارة المصرف الأخذ بنتائج هذه الدراسة والاستفادة منها .

2- تقديم إحاطة كاملة بموضوع الكفالات المصرفية ودورها وأهميتها والعمليات المتعلقة بها في المصرف التجاري السوري ومدى مواكبتها للتطورات المصرفية العالمية وما يمكن أن تحققه من فوائد للمصرف التجاري .

3- توضيح نقاط الاختلاف الأساسية والفروق الجوهرية بين الكفالة المصرفية وخطاب الضمان المصرفي والذي يعتبر صورة من صور الكفالات ، حيث يوجد تمييز بينهما في قوانين بعض الدول العربية بينما لا يوجد مثل هذا التمييز في التشريع السوري .

4- إيجاد مرجع يساعد الموظفين في القطاع المصرفي بصفة عامة من هذا البحث، خاصة وأن تطور أي قطاع مرهون بكفاءة العاملين فيه .

4. أهداف البحث (Research Purposes):

يهدف البحث بشكل رئيس إلى التعريف بالكفالات المصرفية التي يتم التعامل بها سواء في المصرف التجاري السوري أو على مستوى المصارف العالمية وشرح آلية إصدارها والإجراءات الموحدة لها في المصرف التجاري السوري ، بالإضافة إلى التعرف على أهمية الكفالات المصرفية ودورها سواء في تنفيذ المشاريع العامة أو تحريك التبادلات التجارية وما إذا كان المصرف التجاري السوري يقوم بإصدار كفالات مصرفية بشكل كافٍ لدعم عملية التنمية في الاقتصاد الوطني ، علاوةً على معرفة ما إذا كان المصرف التجاري السوري قد تأثر من منافسة المصارف التجارية الخاصة في إصدار الكفالات المصرفية.

5. فرضيات البحث (Hypothesis):

للوصول إلى نتائج يمكن من خلالها الإجابة عن تساؤلات الدراسة ، سُنخَتَبُ فرضيات الدراسة التي صيغت وفق الصورة العدمية على النحو الآتي :

الفرضية الأولى : لا يوجد علاقة ذات دلالة إحصائية لمتغير الناتج المحلي الإجمالي على حجم الكفالات المصرفية المصدرة في المصرف التجاري السوري خلال الفترة بين 1990 - 2005 م .

الفرضية الثانية: لا يوجد علاقة ذات دلالة إحصائية لمتغير حجم الكفالات المصرفية المصدرة في المصارف التجارية الخاصة على حجم الكفالات المصرفية المصدرة في المصرف التجاري السوري خلال الفترة 2005 - 2011 م .

الفرضية الثالثة : لا يوجد علاقة ذات دلالة إحصائية لمتغير الناتج المحلي الإجمالي على حجم الكفالات المصرفية المصدرة في المصرف التجاري السوري خلال الفترة بين 2005 - 2010 م .

6. الدراسات السابقة (Literature Review):

1-دراسة (القرم ، 2004) بعنوان خطاب الضمان في المصارف الإسلامية ، وهي دراسة قُدِّمَت استكمالاً لنيل درجة الماجستير في الفقه والتشريع ، وقد هدفت الدراسة إلى بسط مفهوم خطاب الضمان كما تجرّبه المصارف الإسلامية ، وإظهار حكم الشريعة الإسلامية في التعامل بها ، ومن أهم النتائج التي توصلت إليها الدراسة أنها أبرزت أوجه المفارقة بين خطاب الضمان في المصارف الإسلامية والتقليدية وكذلك فرّقت الدراسة بين العمولة أو الأجرة على خطاب الضمان التي تستند على قيمة الخطاب ومدته ، وبين العوض الذي يأخذه المصرف لقاء الخدمات المصرفية الحقيقية .

2-دراسة (العواودة، 2007) بعنوان الكفالة في الشريعة الإسلامية ، وهي دراسة أُعِدَّت استكمالاً لمتطلبات درجة الماجستير في القضاء الشرعي في جامعة الخليل ، حيث قام الباحث بدراسة الكفالة من الناحية الشرعية ومدى مشروعيتها في القرآن والسنة ، بالإضافة إلى تبيان أنواع الكفالة وصورها المعاصرة وأهميتها والحكم الشرعي لها ، واستنتج الباحث من خلال الدراسة فيما يتعلق بالكفالات المعاصرة جواز الكفالة مع جهالة المكفول به حسب رأي جمهور الفقهاء والذي خالفهم بذلك الجمهور الشافعي في الجديد ، واعتبر خطاب الضمان صورة من صور الكفالة وهو مشروع إن خلا من المحرمات، كما

يجوز للمصرف أخذ الأجر مقابل ما يقوم به من جهد وأعمال إدارية في خطاب الضمان ، دون ما يأخذه من فوائد في حال تسديده عن طالب خطاب الضمان فإنه ربا محرم ، وكذلك اعتبر الاعتمادات المستندية صورة من صور الكفالة وبأنها تكون مشروعة إن خلت من المحرمات ، حيث تكون الاعتمادات المستندية كفالة في حال كون الاعتماد غير مغطى كلياً أو مُغطى جزئياً ، وفي حال كون الاعتماد مُغطى كلياً يكون المصرف في هذه الحالة وكيلاً عن فاتح الاعتماد .

3- دراسة (حمره، 2008) بعنوان العمليات المصرفية الخارجية ودورها في الاقتصاد الوطني ، حيث شرح الباحث فيها آلية العمل في مجال العمليات المصرفية الخارجية في المصرف التجاري السوري وخاصة الاعتمادات المستندية و بوالص الشحن وإدارة القطع الأجنبي ، كذلك خصص الباحث جزءاً من الرسالة عن الكفالات المصرفية في المصرف التجاري السوري ومدى مواكبتها للتطورات المصرفية العالمية وما يمكن أن تحققه من أرباح للمصرف وذلك عن الفترة من 1990 - 2005 ، وكان من أهم النتائج التي توصل إليها الباحث فيما يتعلق بموضوع الكفالات إلى أن الزيادة في حجم الكفالات المصرفية خلال سنوات الدراسة كان ضعيفاً مقارنة بالحسابات النظامية للمصرف والنتائج المحلي الإجمالي وذلك عن فترة الدراسة نفسها وعزا الباحث ذلك إلى تشدد المصرف التجاري في إجراءات منح تسهيلات الائتمانية من جهة وارتفاع العمولات وثباتها من جهة أخرى .

4- دراسة (عبد الله ، 2009) بعنوان خطاب الضمان المصرفي في ضوء الشريعة والقانون والقواعد الدولية ، وهي دراسة أُعدت لنيل درجة الماجستير في القانون الخاص في جامعة جوبا ، حيث تناول الباحث خطاب الضمان وتكييفه الشرعي والقانوني وأركانه وعناصره والعلاقات الناشئة عنه بالإضافة إلى تناول خطاب الضمان والتعريف بأحكامه وفقاً لما أورده القواعد الموحدة الصادرة من غرفة التجارة في باريس ، بالإضافة إلى التمييز بين خطاب الضمان وغيره من العقود الأخرى المشابهة له ومنها الكفالة المصرفية ، ومن أهم النتائج التي تمّ التوصل لها أن خطاب الضمان هو صورة من صور الكفالة، والفوارق تكمن في أن الالتزام الوارد في خطاب الضمان هو التزام أصلي في ذمة المصرف أما في الكفالة فإن التزام الكفيل هو التزام تابع لالتزام المدين الأصلي يرتبط به وجوداً وعدماً بالتالي فإذا فُسِّحَ العقد الأصلي أو أُبطلَ فإن الكفالة تسقط تبعاً لذلك ، وإنّ الكفالة عادة ما تكون عقداً واحداً بين الكفيل والدائن بينما في خطاب الضمان يوجد عقدان ، عقد الأساس المبرم بين العميل والمستفيد وخطاب الضمان الصادر من المصرف لمصلحة المستفيد.

5- دراسة (راضية ، 2014) بعنوان خطابات الضمان المصرفية وموقف الشريعة الإسلامية منها ، وقد هدفت هذه الدراسة إلى إلقاء الضوء على الجانب القانوني لمعاملات خطابات الضمان المصرفية وذلك لتبيان موقعها من الشريعة الإسلامية ، وكذلك تبيان أهمية خطاب الضمان بالنسبة للأطراف المتعاملة به وخصائصه وتمييزه عن غيره من النظم الأخرى المشابهة له كالكفالات والاعتمادات المستندية ، ومن أهم النتائج التي توصلت إليها الدراسة أنّ خطاب الضمان المصرفي يتميز عن غيره من العقود الأخرى كالكفالات والاعتمادات ، وأن تحديد القانون الواجب التطبيق على خطاب الضمان في حالة نشوب نزاع والتحكيم الوارد في خطاب الضمان يعتبران من أهم العوامل التي تعترض سير عملية خطاب الضمان

6- دراسة (طرابلسي ، 2015) بعنوان خطاب الضمان البنكي ، وقد هدفت هذه الدراسة إلى دراسة خطاب الضمان البنكي بشكل دقيق وإبراز الأهمية العملية التي يمتاز بها بالنسبة لعملاء المصرف وكيفية عمل خطابات الضمان من طرف المصرف وإبراز الأسس التي يقوم عليها ، ومعرفة انطباع المتعاملين بهذا الخطاب تعاملاً مباشراً ، وتوصلت الدراسة إلى أن الحاجة تظهر أهمية خطاب الضمان البنكي، لعدة اتجاهات مردها أطرافه الثلاثة وهي المصرف ، والعميل والمستفيد ، فهو يحقق المصلحة للمصرف لأنه يتقاضى عنه عمولة نظير إصداره ، ويستفيد منه العميل لأنه يجنبه تقديم تأمين نقدي ، وينتفع منه المستفيد الذي صدر الخطاب لصالحه. ، كما تختلف الطبيعة القانونية لخطاب الضمان البنكي ، عن غيره من العقود التي تتشابه معه كالكفالة ، والاعتماد المستندي.

7. اختلاف هذه الدراسة عن الدراسات السابقة :

من خلال ما تقدم نلاحظ أن الدراسات السابقة عن موضوع الكفالات قد تناولت موضوع الكفالة من الناحية الشرعية ولم تتطرق إلا في صفحات قليلة منها إلى موضوع الكفالات المعاصرة أي الكفالات المصرفية بشكلها المتعامل به اليوم ، واقتصرت فقط على التمييز بين الكفالة المصرفية وخطاب الضمان ، وما يميز دراستنا هو أننا سنتناول الكفالات المصرفية من كل جوانبها من تعريف وأنواع وأهمية وكيفية تناول الأعراف الدولية للكفالات المصرفية ، علاوة على ذلك إن ما يميز دراستنا هو دراسة المصرف التجاري السوري قبل وبعد دخول المصارف التجارية الخاصة السوق المصرفية السورية ، و دراسة دور الكفالات التي يصدرها المصرف التجاري في عملية المبادلات التجارية الخارجية وتنفيذ المشاريع الاقتصادية.

8. منهجية البحث (Research Methodology):

لما كانت كل دراسة بحثية تحتاج إلى منهج علمي يقومها ويحكمها أياً كانت أهميتها ، ونظراً إلى أهمية هذه الدراسة من الناحية النظرية والعملية ، فقد اعتمدت على منهجين علميين يكمل أحدهما الآخر لإغناء موضوع البحث وللوقوف على تفصيلاته جميعها ، ولتحقيق هذه الغاية فقد اعتمدت على المنهجية الآتية :

1- المنهج الوصفي :

حيث سنقوم بوصف دقيق لمفهوم الكفالة المصرفية وأنواعها واختلافها عن خطاب الضمان المصرفي وشرح آلية العمل المتبعة فيها وفقاً لنظام العمليات المصرفية المطبق في المصرف التجاري السوري

2- المنهج التحليلي :

بعد التعرف على مفهوم الكفالات المصرفية وأنواعها وأهميتها و مخاطرها، سننتج المنهج التحليلي وذلك من خلال اللجوء إلى التقارير السنوية للمصرف التجاري السوري والمنشورة على الموقع الرسمي للمصرف التجاري السوري ، والتقارير السنوية للمصارف التجارية الخاصة العاملة في سورية والمنشورة على موقع سوق دمشق للأوراق المالية ، وكذلك في اللجوء إلى المجموعة الإحصائية السورية للحصول على بعض الأرقام الرسمية للتأكد من صحة الفرضيات المطروحة وذلك لتبيان إذا كان المصرف التجاري السوري يقوم بدوره على أكمل وجه في مجال إصدار الكفالات المصرفية لما لها من أهمية على الصعيد الاقتصادي وعلى صعيد المصرف نفسه .

8. مصادر البيانات والمعلومات (sources of Data and information):

1) استندت الدراسة في جانبها النظري على الكتب والدراسات والبحوث والرسائل الجامعية والقرارات والتعاميم والنصوص القانونية ذات العلاقة بموضوع الدراسة ونظام العمليات والنظام الداخلي للمصرف التجاري السوري .

2) استندت الدراسة في جانبها العملي على القوائم المالية السنوية المنشورة للمصرف التجاري السوري منذ عام 1990 إلى عام 2013 م، والقوائم المالية السنوية المنشورة للمصارف التجارية الخاصة منذ تاريخ تأسيس كل منها ، وذلك من أجل دراسة دور المصرف التجاري السوري في النشاط الاقتصادي بشكل

عام ودراسة تأثير إنشاء المصارف التجارية الخاصة في حجم الكفالات المصرفية في المصرف التجاري السوري .

(3) كذلك تتضمن الحالة العملية اختبار بعض الفرضيات إحصائياً بالاعتماد على برنامج (SPSS21) وما يقدمه من اختبارات إحصائية كتحليل الارتباط وتحليل الانحدار الخطي البسيط ، معتمداً على التقارير السنوية سابقة الذكر.

الفصل الأول

الكفالات المصرفية ، مفهومها ، أطرافها ، أنواعها ، وخطاب الضمان

تعتبر الكفالات المصرفية نظاماً قانونياً متميزاً عن الكفالة الشخصية وقد ابتكرها العرف المصرفي لتلبية حاجة عملاء المصرف في التأمينات النقدية المطلوبة منهم ، إذ تعد نوع من أنواع التسهيلات الائتمانية غير المباشرة التي يقدمها المصرف خدمةً لعملائه .

ولذلك سنقوم في هذا الفصل باستعراض مفهوم الكفالات المصرفية وأطرافها وأنواعها والفروق بينها وبين خطاب الضمان المصرفي ، ثم التطرق إلى هذه الكفالات في المصرف التجاري السوري عينة الدراسة . وذلك من خلال تقسيم الفصل إلى ثلاثة مباحث وذلك على الشكل التالي :

المبحث الأول :تعريف الكفالات المصرفية وأركانها وأهميتها وأهم أنواعها الشائعة عالمياً

المبحث الثاني :مقارنة بين الكفالات المصرفية وخطاب الضمان

المبحث الثالث : الكفالات المصرفية التي يتم التعامل بها في المصرف التجاري السوري

المبحث الأول

تعريف الكفالات المصرفية وأركانها وأهميتها وأهم أنواعها الشائعة عالمياً

تعتبر الكفالات المصرفية نوعاً من أنواع التسهيلات الائتمانية غير المباشرة التي يقدمها المصرف خدمةً لعملائه . وتُصَدَّر المصارف الكفالات بناءً على طلب شخص طبيعي أو اعتباري وتقدم في العادة إلى الدوائر الحكومية والجهات الرسمية والشركات بدلاً من دفع تأمينات نقدية إلى تلك الجهات ، الأمر الذي يساعد العميل على عدم تجميد أمواله النقدية . وربما تكون إجراءات استرداد تلك التأمينات النقدية عند إنجاز العميل لالتزاماته طويلة ومعقدة ، وبالتالي تعود بالضرر عليه نتيجة تعطيل أمواله ولكن بالإمكان تفاديها عن طريق الكفالات المصرفية ¹ .

ووفقاً للمفهوم أعلاه فإن الكفالات المصرفية تعد نظاماً قانونياً متميزاً عن الكفالة الشخصية وبالتالي فإنه من الممكن القول إن التعامل المصرفي الذي ابتكر نظام الكفالة المصرفية كنظام متميز عن نظام الكفالة الشخصية ما كان لينشأ لولا تعاضد العناصر التالية مجتمعة :

1. حاجة العملاء لتقديم التأمينات النقدية التي يفترض أن الغير اشترط تقديمها لغاية الدخول في التعاقد أو للالتزام بتنفيذ غايات أخرى .
2. مصلحة المصرف في تلبية حاجة عملائه ومصالحته في تقديم خدمة لهم مقابل عمولة نتيجة هذه الخدمة المصرفية
3. قبول الغير طالبي التأمينات النقدية بالكفالة المصرفية التي تصدرها المصارف وثقتهم بها كضمان بديل للتأمينات النقدية التي يطلبونها .

وقد كان لاستمرار وثبات موقف المصارف في استعمال الكفالات المصرفية من إصدار الكفالات المصرفية والالتزام بدفع قيمتها عند الطلب أكبر الأثر في ترسيخ العرف وفي إرساء القواعد الناظمة للكفالة المصرفية مما حدا ببعض الدول إلى تقنين هذه القواعد والأحكام ضمن قوانينها التجارية المكتوبة فأصبحت النصوص القانونية هي المصدر التشريعي لأحكام الكفالة وأصبح العرف هو المصدر التكميلي للمسائل التي غاب عنها النص القانوني .

¹ عبدالله ، خالد أمين و الطراد، اسماعيل ابراهيم (2011) . إدارة العمليات المصرفية المحلية والدولية ، ص 309

أما بالنسبة للدول التي لم تقنن أحكام العرف المصرفي فقد ظلَّ العرف هو المصدر القانوني الرئيس لأحكام الكفالة .¹

¹ زيدان ، محمد (د . ت) دورة الوقاية من مخاطر الاعتمادات المستندية والكفالات المصرفية ، ص 98

المطلب الأول: مفهوم الكفالات المصرفية :

الكفالة أداة ابتكرها العرف المصرفي خدمة للعمليات المتعلقة بالنشاط الاقتصادي عموماً، حيث يمثل تقديمها البديل المقبول عن النقد المطلوب دفعه من المكفول تأميناً للالتزام بعمل معين .

1-1 الكفالة المصرفية والكفالة الشخصية :

لم يتطرق قانون التجارة السوري للكفالات المصرفية بمفهومها المعاصر مباشرةً وعدها بأنها تخضع للقواعد المطبقة على العقود التي تتصف بها ولاسيما تلك الواردة في القانون المدني وذلك على قدر اتفاقها مع مبادئ الحقوق التجارية والعرف المصرفي ومقتضيات العمل المصرفي والتجاري¹.

وقد عرف القانون المدني السوري الكفالة بأنها: عقدٌ بمقتضاه يكفل شخصاً تنفيذ الالتزام بأن يتعهد للدائن بأن يفي بهذا الالتزام إذا لم يف به المدين نفسه².

أي أن هناك علاقة بين شخصين الأول يحتاج إلى المال والثاني يقرضه ، فيكون الأول المقرض (المدين) والثاني المقرض (الدائن) إلا أن الثاني تأميناً لدينه يطلب ضماناً ، فيدخل عندئذٍ شخص ثالث يلتزم بتسديد الدين في حال عدم التزام المدين بالسداد أو عدم تنفيذه للشروط المتفق عليها .

وفقاً لما سبق نجد أن القوانين في سورية ما تزال بعيدة عن تناول موضوع الكفالة المصرفية بمفهومها المعاصر في قوانينها ، وقد تناولتها بمفهوم أقرب منه للكفالة الشخصية من الكفالة المصرفية . والسبب الرئيس في ذلك يعزى إلى أنها تشريعات قديمة لا تواكب التطور الهائل الذي يحدث في البيئة المصرفية بشكل مستمر .

وإذا ما نظرنا إلى مفهوم الكفالة في القانون المدني الأردني نجد أنه لا يتطرق أيضاً للكفالات المصرفية مباشرةً ولا يضع نصوصاً لتنظيمها بل يدع تنظيمها للعرف السائد ، حيث تطرق القانون المدني الأردني للكفالة بأنها " ضم ذمة إلى ذمة في المطالبة بتنفيذ الالتزام ، وأنها عقد يكفل بموجبه الكفيل بتنفيذ الالتزام إذا لم يف به المكفول"³

1 المادة /242/ من قانون التجارة السوري رقم (33) لعام 2007

2 المادة /738/ من القانون المدني السوري

3 الراوي ، خالد وهيب - ص 4

لكن فيما بعد بدأ موضوع الكفالات المصرفية يصبح أكثر تداولاً بين الكتاب فقد عرّفها الراوي (2000) بأنها " تعهد قطعي يصدر عن المصرف بناء على طلب العميل (طالب الإصدار) يتعهد المصرف بموجبه بدفع مبلغ بحد لا يتجاوز قيمة الكفالة خلال مدة محدودة وأن هذا الدفع غير معلق على شرط مالم تنص الكفالة في متنها على توفر شرط يعلق الدفع بتنفيذه "

أما عبد الله والطراد (2011) فقد عرفا الكفالة المصرفية بأنها "تعهد كتابي صادر عن المصرف (المصرف الكفيل) بناءً على طلب أحد العملاء (المكفول) بدفع مبلغ معين (مبلغ الكفالة) ضمن مدة معينة ولغرض معين إلى جهة معينة (المستفيد) وذلك عند مطالبة تلك الجهة في حالة إخلال ذلك العميل بتنفيذ التزام محدد في الكفالة ووفق الشروط المحددة.

ومن التعريف الأخير للكفالة المصرفية نجد أن :

- الكفالة المصرفية صفة قانونية تتميز عن الكفالة الشخصية ، فالكفيل مصرف وليس شخصاً كما في الكفالة الشخصية .
- وجوب تحديد شروط الكفالة بدقة تامة
- محل التزام المصرف بدفع مبلغ نقدي وليس القيام بعمل معين.
- مدة الكفالة تحدد مقدماً.
- للكفالة المصرفية ثلاثة أطراف هي المصرف (الكفيل) والعميل (المكفول) والطرف المستفيد من الكفالة.

وبالنسبة للقوانين في سورية فقد تناولت شروط الكفالة بشكل عام وهذا ما سنتعرف عليه في التالي .

2-1 شروط الكفالة

هناك شروط واجب توفرها كما أن هناك شروطاً يجوز توفرها في الكفالة¹ .

1-2-1 الشروط الواجب توفرها :

وفقاً للقانون المدني السوري هناك شروط يجب توفرها في عقد الكفالة وهي :

- ✓ أن تثبت الكفالة بالكتابة ، أي بالتوقيع الصحيح على المستند .
- ✓ أن يكون الالتزام المكفول صحيحاً ، والكفالة تتبع التزام المدين وجوداً ، أو عدماً.
- ✓ ألا تتجاوز الكفالة مبلغ الدين المكفول ، ويمكن أن تكون بمبلغ أقل .
- ✓ تشمل الكفالة ملحقات الدين المكفول .

2-2-1 الشروط الممكن توفرها :

- ✓ يمكن كفالة الغير من دون علمهم ورغم معارضتهم .
 - ✓ يمكن كفالة ناقصي الأهلية وهي ملزمة إذا كان سببها نقص الأهلية .
- وبالإضافة إلى الشروط الواجب توفرها في الكفالة ، هناك أركان أساسية للكفالة .

1 - 3 أركان الكفالة :

حتى يتم إصدار أيّة كفالة مصرفية يجب أن تكون شاملة لجميع عناصرها الأساسية ، فبعض هذه العناصر يشكل أطراف الكفالة المصرفية كالمستفيد من الكفالة والمكفول والمصرف الكفيل وهذا النوع من العناصر أساسي في الكفالة ولا تصدر الكفالة بدونه ، والعناصر الأخرى هي عناصر مهمة أيضاً وهي:

¹ حمرة ، محمد (2008) العمليات المصرفية الخارجية ودورها في الاقتصاد الوطني ، ص 101

1-3-1 المبلغ Amount :

لابد من ذكر مبلغ الكفالة بالأرقام والكلمات كذلك في متنها ، وذلك لأنّ التزام الكفيل بالدفع لا يتجاوز المبلغ المحدد في متن الكفالة ، هذا ويبقى حق المستفيد في المطالبة بجزء من قيمة الكفالة أو الرصيد المتبقي قائماً طالما كانت سارية المفعول ، ولا يمكن بأي حال من الأحوال إصدار كفالة دون ذكر مبلغ في المتن ¹.

2-3-1 المدة period:

بما أن التعهد في الكفالة ينص على دفع مبلغ معين خلال مدة معينة ، فهذا يوجب تحديد مدة الكفالة بشكل واضح حيث أن أية مطالبة ترد إلى المصرف (الكفيل) من المستفيد بتمديد الكفالة أو حجزها أو دفعها يجب أن تصل إلى المصرف خلال تلك المدة ، ولا يجوز إصدار كفالات بدون تحديد مدتها . لكن بعض الجهات المستفيدة قد تشترط على مقدمي الكفالة أن تتضمن الكفالة نصاً يفيد " أنها غير مشروطة وغير قابلة للنقض وتجدد تلقائياً " حيث أن مثل هذا النص يلغي تاريخ استحقاق الكفالة ، وإذا لم تحدد في الكفالة مدة السريان اعتبرت الكفالة غير محددة المدة وفي هذه الحالة يكون من حق المصرف أن ينهي الكفالة في أي وقت شريطة إخطار العميل والمستفيد قبل الإنهاء بوقت مناسب . أما إذا لم تتضمن الكفالة المصرفية تحديداً للتاريخ الذي يبدأ به التزام المصرف فإن القاعدة العامة تقضي بسريان الكفالة من تاريخ صدورها ².

3-3-1 الغرض purpose :

لكل كفالة غرض تصدر من أجله ، ويجب أن يكون الغرض محدداً وواضحاً غير قابل للتأويل أو للالتباس فلا يجوز مثلاً كفالة الغرض منها (من أجل تقديم مواد مختلفة) حيث أن المكفول يستطيع أن يقدم هذه الكفالة ضماناً لتوريدات مختلفة وإذا قصر بأحدها فإن المستفيد يملك الحق بمصادرتها بصرف النظر عن طبيعة القصور ، كما لا يجوز إصدار كفالات ابتدائية الغرض منها (من أجل دخول عطاءات مختلفة) أو (من أجل الاشتراك بالعطاءات التي تطرحها جهة معينة على مدار مدة معينة) حيث من شأن مصادرة مثل هذه الكفالات أن يقوم المصرف بدفع قيمتها دون معرفته لأي عطاء تعود

¹ الراوي ، خالد وهيب (2000) العمليات المصرفية الخارجية – ص 126

² انظر زيدان ، محمد – مرجع سابق – ص 101

مما يدفع المصرف لأن يكون طرفاً بالنزاعات القضائية التي قد تنشأ نتيجة المصادرة وهو أمر غير مستحب لدى المصرف وخاصة حين لا يكون على علم بالسبب الذي أدى إلى المصادرة أو لأي عطاء تعود الكفالة التي دفعها .¹

بناءً على ما تقدم نجد أن للكفالة المصرفية أركان أساسية لا يمكن أن تصدر الكفالة بدونها ، وإن وجود مثل هذه الأركان قد يحد من حالات التأويل واختلاف وجهات النظر بين أطراف الكفالة المصرفية في حالة وجود أي خلاف بين هذه الأطراف .

كانت هذه أهم أركان الكفالة المصرفية التي لا تتعلق بأطراف الكفالة ، أما فيما يتعلق بأطراف الكفالة المصرفية فهم أركان أساسية منها أيضاً ، ولا معنى للكفالة المصرفية بعدم وجود أي من أطرافها . وفيما يلي نتعرف بشكل أكثر تفصيلاً على أطراف الكفالة المصرفية .

¹ .زيدان ، محمد – مرجع سابق – ص 102

المطلب الثاني : أطراف الكفالة المصرفية والمزايا التي تحققها لكل منهم:

1-2 أطراف الكفالة المصرفية

للكفالة المصرفية ثلاثة أطراف وهم :

1-1-2 المصرف الكفيل Guarantor

هو المصرف الذي أصدر الكفالة وتعهّد فيها بكفالة عميله تجاه المستفيد بدفع مبلغ معين إذا ما أخل العميل بشروط التعاقد أو عدم تنفيذه لموضوع الكفالة التي صدرت من أجله .

وبالتالي ينشأ التزامان ، الأول هو التزام المصرف تجاه المستفيد والذي ينصب على التعهد بدفع مبلغ من المال وليس القيام بعمل معين . وهذا الالتزام لا تخليه منه أيّة منازعة أو معارضة من جانب العميل المكفول ، وهو التزام مستقل وبعيد عن أي اتفاق أو علاقة بين المكفول والجهة المستفيدة . ولكن يبقى هناك التزام أدبي على المصرف وهو الاتصال بعميله المكفول عند مطالبة الجهة المستفيدة بدفع مبلغ الكفالة وذلك حتى لا يفاجأ العميل بالدفع ، ولإعطائه فرصة أخيرة لمراجعة المستفيد وتسوية ما بينهما من خلافات .

أما الالتزام الثاني فهو التزام المصرف تجاه العميل المكفول فهو التزام قانوني يحدده العمل بموجب شروط إصدار الكفالة والتحقق من موضوعية هذه الشروط قبل الدفع إلى المستفيد.¹

1-2-2 العميل المكفول principal:

هو الشخص الذي صدرت الكفالة بناءً على طلبه وكفله المصرف تجاه المستفيد في حدود مبلغ معين والمكفول هو أكثر الأشخاص المنتفعين بالكفالة لأن الكفالة بالنسبة له تحل محل الشيك المصدق أو التأمين النقدي ، هذه الحالة تعمل على عدم تجميد أمواله وتمكنه من استثمار قيمة الكفالة في مجالات أخرى .


¹ انظر : عبد الله والطراد ، مرجع سبق ذكره ص 311

3-1-2 المستفيد من الكفالة Beneficiary:

الشخص المستفيد من الكفالة هو الجهة التي تصدر الكفالة لصالحها بالدفع في حالة امتناع المكفول عن الوفاء بالتزامه المنصوص عليه في متن الكفالة .

والشكل التالي يوضح أطراف الكفالة المصرفية :

الشكل (1 - 1 - 1) أطراف الكفالة المصرفية



المصدر¹ (Bank guarantees ,p7)

وبعد أن تعرفنا على أطراف الكفالة المصرفية ، لابدّ الآن من التعرف على المزايا التي تحققها الكفالات المصرفية لهذه الأطراف ، حيث كانت هذه المزايا سبباً رئيسياً لشيوع استخدام الكفالات المصرفية .

¹ Credit Suisse(2010).bank guarantees

2-2 المزايا التي تحققها الكفالات المصرفية :

إن إصدار الكفالات المصرفية يحقق مجموعة من المزايا لكل من المصرف (الكفيل) والعميل (المكفول) والمستفيد من الكفالة ، وهذه المزايا تتجلى في التالي لكل طرف :

1-2-2 المزايا بالنسبة للعميل (المكفول) طالب إصدار الكفالة :

1-1-2-2 يعتبر إصدار الكفالة المصرفية فرصة بالنسبة للعميل لعقد صفقات ما كان ليستطيع عقدها لو لم يقبل المتعاقدون معه الكفالة كبديل للتأمينات النقدية الواجب تقديمها كشرط مسبق للدخول في التعاقد معه .

2-1-2-2 إن الكفالة المصرفية لا تؤدي إلى حبس النقود في التداول كما يحدث في التأمينات النقدية مما يتيح أمام العميل طالب الإصدار فرصة استعمال النقود واستثمارها في مجالات أخرى فهي تيسر على عميل المصرف أعماله إذ توفر الضمان اللازم له والثقة المنشودة دون أن يدفع نقوداً¹.

2-1-2-3 إن الكفالات المصرفية تنتهي إذا وقى العميل بالتزاماته ، أما الوديعة النقدية فإن إجراءات استردادها من الجهة المُستفيدة خاصة إذا كانت جهة حكومية تحتاج إلى وقت طويل ، وبالتالي حرمان العميل من هذه المبالغ طوال تلك الفترة².

2-1-2-4 قد يكون العميل لديه المبالغ النقدية الكافية لتغطية قيمة الكفالة المصرفية لكنه لا يريد أن يُجمد هذا المبلغ ، فيلجأ للمصرف لاستصدار كفالة مصرفية ، وقد يكون العميل ولأسباب خاصة به لا يريد أن يُقدّم الضمانات العقارية أو الأسهم للمستفيد مباشرة ، فيلجأ إلى المصرف لتحقيق غايته بإصدار كفالة مصرفية ، وفي ذلك كله فائدة أخرى تتمثل في تأمين مركز العميل المالي أمام المستفيد³.

¹ انظر محمد زيدان - مرجع سبق ذكره - ص 99

² عبدالله ، إيهاب (2009) خطاب الضمان المصرفي في ضوء الشريعة والقانون والقواعد الدولية - ص 33

³ المرجع السابق - ص 33

2-2-2 المزايا بالنسبة للمصرف (الكفيل) مصدر الكفالة :

إن المصارف من خلال إصدار الكفالات المصرفية تحقق مكسبين

2-2-2-1 مكاسب مالية

إن المصارف لا تصدر الكفالات المصرفية إلا بموجب عقود ضمان بالاعتماد يتم التوصل إليها فيما بينها وبين عملائها والذين يلتزمون بموجب هذه العقود بدفع عمولات وتأمينات متفق عليها ، فمن البداية أن تُشكّل هذه العمولات إيراداً للمصرف. إضافة إلى ذلك فإن المصارف تستفيد من مبلغ تغطية الكفالة إذا كانت التغطية كلية أو جزئية ، وذلك باستثمار هذا المبلغ وتحقيق عائدات نقدية.

2-2-2-2 مكاسب معنوية

تحقق المصارف مكاسب معنوية كبيرة من خلال تلبية حاجات عملائها من هذا الجانب .

3-2-2 المزايا بالنسبة للمستفيد من الكفالة :

إن الكفالة المصرفية تعتبر بديلاً عن التأمين النقدي الذي يطلبه المستفيد وتؤدي وظيفة النقود بهذا الاتجاه ، لذلك فإن إصدارها يتيح للمستفيد فرصاً أكبر لعقد الصفقات مع الشخص أو الأشخاص الذين يرغب بالتعامل معهم ، إضافة إلى ذلك سيكون المستفيد مُطمئناً إلى أن الملتزم أمامه هو مصرف وليس العميل ، وبالتالي يستطيع المُستفيد الدخول في العملية التجارية مع العميل بكل ثقة واطمئنان ، فهو واثق من الحصول على المبلغ المطلوب في أي وقت يشاء خلال مدة سريان الكفالة¹.

كانت هذه أهم المزايا التي تحققها الكفالات المصرفية لجميع أطرافها وعلى اختلاف أنواعها، وهذه الأنواع سنتعرف عليها بالتفصيل في المطلب التالي .

¹ الكبير ، عبد الرحمن (2003) الكفالات المعاصرة - ص 327

المطلب الثالث : أنواع الكفالات المصرفية :

بعد التعرّف على مفهوم الكفالات المصرفية وشروطها وأركانها وأطرافها والمزايا التي تحققها لكل طرف من أطرافها ، أصبح بالإمكان الانتقال للتعرف على أهم أنواع الكفالات المصرفية المتعارف عليها

3-1 كفالات دخول العطاء (Bid Bond):

كفالات دخول العطاء أو الكفالات الابتدائية ، هي الكفالات التي تُطلب عند الدخول أو الاشتراك في العطاءات أو المناقصات لتنفيذ مشروع معين . وفي هذا النوع من الكفالات يكفل المصرف عميله بدفع مبلغ معين في حال انسحابه والإخلال بالتزاماته¹ . حيث أن المؤسسات الحكومية والخاصة أحياناً تشترط على المتقدمين إرفاق كفالة الدخول في العطاء ضماناً لمايلي :

✓ عدم انسحاب المتقدم للعطاء قبل صدور الإحالة.

✓ تنفيذ شروط العطاء وتقديم كفالة حسن تنفيذ بدلاً من كفالة دخول العطاء إذا ما أُحيل العطاء على المتقدم .

وبناءً على الشرطين السابقين تكون كفالات دخول العطاء قابلة للدفع إذا أُخل العميل بأحد الشرطين السابقين ولهذا يتوجب أن يوضح نص الكفالة بأنها قابلة للدفع مقابل تقديم مستندات تبين عدم التزام المكفول بأحد الشرطين أو كليهما² .

إن كفالات دخول العطاء تصدر عادةً لمدة من ثلاثة إلى ستة أشهر³ ، وبالتالي لا يحق للمستفيد من الكفالة أن يطالب بتمديد فترة صلاحية الكفالة أو دفع قيمتها إذا لم تتم عملية إحالة العطاء ضمن فترة سريان الكفالة . وتتراوح قيمة كفالات العطاء ما بين 1-5% من قيمة العطاءات أو من 2-10% من قيمة العطاءات وفي بعض الأحيان تمثل مبلغاً محدداً من قبل الجهة صاحبة العطاء تجنباً لكشف أساسية عروض المتقدمين للعطاء . هذا وينتهي الغرض من كفالات العطاء بانتهاء أو عدم رسو العطاء على المتقدم ، وفي هذه الحالة تعاد الكفالات إلى كافة المتقدمين الذين لم يرُسُ العطاء عليهم ، وكذلك

¹ انظر : عبد الله والطراد ، مرجع سبق ذكره ص 312

² انظر الراوي ، خالد وهيب - مرجع سابق - ص 132

³ Credit Suisse(2010).bank guarantees .

تعاد الكفالة الابتدائية إلى المتقدم الذي رسا عليه العطاء لينتقدم بكفالة أخرى تتضمن حسن تنفيذه لشروط موضوع العطاء . وتعدّ كفالات دخول العطاء أقل خطورة من غيرها بالنسبة للمصرف .

3-2 كفالات حسن التنفيذ (Performance Bond):

كفالات حسن التنفيذ أو الكفالات النهائية ،فبعد أن تتم إحالة العطاء على أحد المقاولين أو الموردين المتقدمين وإعلامه بذلك فإن هذا المقاول أو المورد يتوجه إلى المصرف طالباً إصدار كفالة لصالح المستفيد . وتحل محل كفالة الدخول في العطاء - ولهذا يحق للمستفيد المطالبة بدفع قيمة كفالة الدخول في العطاء في حال عدم تقديم هذه الكفالة - . وحين يوقع المقاول أو المورد المحال عليه العطاء على العقد ويقدم كفالة التنفيذ تقوم الجهة صاحبة العطاء بإعادة الكفالة الابتدائية إلى المصرف للإلغاء وذلك لانتهاء الغاية التي قدمت من أجلها¹ . وتتص الكفالة بأنها قابلة للدفع عند أول طلب خطي من المستفيد يبين فشل المكفول في تنفيذ الشروط المتفق عليها بالرغم من أية معارضة من قبل المكفول .

ومن الجدير بالذكر ، بأنه يحق للكفيل تأجيل أو عدم دفع مطالبات المستفيد إذا كانت هذه المطالبات غير صحيحة بشكل واضح وأن المستفيد سيء النية ويسبب استعمال حقه بهذه المطالبات بشكل واضح أيضاً² .ويجب على الكفيل(المصرف) أيضاً الاتفاق مسبقاً مع العميل عند صدور الكفالة الابتدائية على الضمانات ونسبة التأمين التي سيطلبها عند إصدار الكفالة النهائية وذلك حتى يكون المكفول على بينة بالأعباء المالية المطلوبة منه قبل البدء بتنفيذ مشروعه³ .

ويعتبر أيضاً هذا النوع من الكفالات جذاباً للمستوردين في العمليات التجارية لأنها مستقلة عن الوضع الاقتصادي للمصدر ، حيث سيكون المصدر الطرف الملزم بالدفع لتعزيز ضمان الأداء والذي يغطي كامل بنود العقد بما في ذلك مخاطر الكفالة⁴ .

¹ انظر محمد زيدان - مرجع سبق ذكره - ص 102

² انظر الراوي ، خالد وهيب - مرجع سابق - ص 133

³ انظر : عبد الله والطراد ، مرجع سبق ذكره ص 313

⁴ Banken verband (january,2015). financing foreign trade .

3-3 كفالات الدفعة المقدمة (Advance Payment Bond):

يقدم صاحب المشروع دفعةً مقدّمةً للمقاول (سلفة) وذلك لتوفير السيولة اللازمة لتنفيذ العمل وخاصة في المشاريع الكبيرة ، وبالتالي فإن هذا النوع من الكفالات يصدر كضمان لاسترداد الدفعة المقدمة التي ستدفعها الجهة المستفيدة صاحبة المشروع إلى المتقدمين في العطاء المطروح ، حيث أن قيام الجهات المستفيدة بتقديم هذه السلفة يضمن دخول أكبر عدد من المتعهدين في العطاء المطروح ، وكتسهيل على المتقدم الذي لا تكفي موارده الذاتية لمقابلة احتياجات المشروع المطلوب تنفيذه ، ويتم استرداد هذه السلفة التي تتراوح غالباً بين 10-20% من قيمة المشروع تدريجياً من المكفول حسب ما يتم تنفيذه من المشروع.¹ أي أن هذه الكفالة متناقصة في طبيعتها بنسبة مئوية موازية لقيمة الكفالة وحسب العمل المنجز .

وتبرز أهمية هذا النوع من الكفالات أيضاً في العمليات التجارية الخارجية عندما تكون الفترة اللازمة لتصنيع وتسليم البضائع طويلة، حيث يضمن المستورد في حالة تقديمه لأية دفعات مقدمة إلى المصدر حقه في ردها إذا ما فشل المصدر في تسليم البضائع أو الخدمات المتفق عليها.²

3-4 كفالات المحتجزات (Retention Money Bond):

يضع المستفيد من الكفالة (صاحب العمل/العطاء) في المقاولات الكبيرة شرطاً في العقد يجيز له اقتطاع نسبة مئوية من مستحقات المقاول تتراوح ما بين 5% - 10% من كل دفعة يستحقها ، وتحتجز المبالغ المجمعة والمستقطعة هذه حتى الاستلام النهائي لموضوع العقد (المشروع بعد إكماله) والغرض من ذلك:

✓ ضمان استمرارية المقاول بعمله .

✓ معالجة أية عيوب قد يتطلب من المقاول معالجتها .

لكن المقاول في بعض الأحيان قد يجد نفسه مضطراً للسيولة النقدية ، فيطلب من صاحب العطاء دفع الاقتطاعات / المحتجزات ، ولا تدفع هذه المبالغ إلا بعد تقديم كفالة لصالح الجهة المستفيدة تضمن هذه

¹ عبد الله والطراد ، مرجع سبق ذكره ص 313

² Banken verband (january,2015). financing foreign trade .p16

المحتجزات ، وبالتالي فإن كفالة المحتجزات تكون متزايدة بسبب تزايد المبالغ المستقطبة ويقوم المصرف بزيادة قيمة الكفالة بناءً على طلب خطي من قبل المقاول (طالب إصدار الكفالة) ...¹.

3-5 كفالات الصيانة (Warranty Bond/Maintenance Bond):

عند الاستلام النهائي للمشروع وقبل تسليم المقاول نسخة من محضر الاستلام النهائي المؤيد من قبل الجهة المستفيدة وقبل إعادة كفالة التنفيذ إلى المصرف ، تطلب الجهة المستفيدة من المقاول كفالة صيانة² ، حيث يصدر هذا النوع من الكفالات لضمان قيام المكفول بإجراء بعض الإصلاحات والصيانة التي قد تظهر في مشروع قد سبق الانتهاء من تنفيذه . وغالباً ما تكون مدة كفالة الصيانة سنة واحدة إلى سنتين وتكون قيمتها نصف قيمة كفالة التنفيذ ..³، وعندما يقوم المقاول (منفذ العطاء) بتقديم كفالة الصيانة إلى المستفيد (صاحب العطاء) بعد إصدارها من قبل المصرف فإنه يستلم نسخة من محضر الاستلام النهائي وتقوم الجهة المستفيدة بإعادة كفالة التنفيذ إلى المصرف لإلغائها كإشارة لانتهاء الغاية التي صدرت أو أنشئت من أجلها ، عندئذٍ يقوم المستفيد باستخدام المشروع ويبقى المقاول مسؤولاً عن تسوية وإصلاح أية عيوب تظهر لحين انقضاء المدة المتفق عليها حيث تعاد كفالة الصيانة بنهاية مدتها وعندما يجري الكشف النهائي من قبل الفئتين للجهة المستفيدة تأييداً بانتهاء مسؤولية المقاول .

3-6 أنواع أخرى من الكفالات (Other Types of Guarantees):

الأنواع السابقة من الكفالات هي الأنواع الرئيسية والأكثر انتشاراً ، ولاحظنا أنها تكون غالباً لتأمين الأداء لكن يوجد أنواع أخرى من الكفالات المصرفية قد تكون لتأمين المدفوعات أو لتسهيل عملية المبادلات التجارية أو تكون كفالات صادرة بناءً على التعليمات الداخلية للسلطات النقدية والحكومية والتي تطلب تزويدها بنوع معين من الكفالات من وقت لآخر لغايات تقتضيها الحاجة فضلاً عن الكفالات بين المصارف .

1 انظر الراوي ، خالد وهيب - مرجع سابق - ص 133

2 المرجع السابق - ص 135

3 عبد الله والطراد ، مرجع سبق ذكره ص 313


3-6-1 كفالات المصارف أو الكفالة الخارجية (Banker Guarantee):

هي تعهد كتابي صادر عن المصرف المحلي بناءً على طلب أحد المصارف المراسلة في الخارج بدفع مبلغ معين خلال مدة معينة لجهة معينة (المستفيد المقيم) إذا ما أخل العميل غير المقيم المكفول من المصرف المراسل بالوفاء بالتزاماته ..¹. أو تكون صادرة عن المصرف المراسل بناءً على طلب المصرف المحلي نيابةً عن أحد عملائه لصالح المستفيد المقيم في بلد المصرف المراسل ..²، وتصدر الكفالات الأجنبية هذه لصالح الجهة المقيمة عندما يرسل المصرف المراسل في الخارج تعليماته إلى المصرف المحلي برفقياً أو بالتلكس أو بالفاكس أو بالسويفت، وعندها يجب التأكد من مطابقة الرقم السري مع المبلغ والبيانات الأخرى الخاصة بإصدار الكفالة، ثم يتم إصدار الكفالة بنفس الخطوات التي اتبعت عند إصدار الكفالة المحلية، وترسل النسخة الأصلية إلى المستفيد كما ترسل نسختين إلى المصرف المراسل في الخارج مع إشعار قيد العمولة والمصاريف، ويمكن أن نلاحظ بعض الخصائص للكفالات الخارجية:


- ✓ طالب إصدار الكفالة الخارجية هو مصرف مراسل في الخارج.
- ✓ لا تستوفى تأمينات نقدية من المصارف المراسلة وذلك لتوافر الثقة بين المصارف والمعاملة بالمثل.
- ✓ تسجل الكفالات الخارجية في سجل الكفالات الصادرة الخاص بالوكلاء .
- ✓ تصدر الكفالات الخارجية بنفس الخطوات التي أصدرت بها الكفالات المحلية .
- ✓ للكفالات الخارجية أربعة أطراف (المستفيد المحلي/الخارجي - العميل غير المقيم/المقيم - المصرف المحلي - المصرف المراسل الأجنبي).

1 عبدالله والطراد - مرجع سابق - ص 316
2 انظر محمد زيدان - مرجع سابق - ص 104

الشكل (1 - 1 - 2) أطراف الكفالة المصرفية الخارجية / المستفيد مقيم.¹



الشكل (1 - 1 - 3) أطراف الكفالة المصرفية الخارجية / العميل مقيم.²



الشكل من إعداد الباحث¹
 الشكل من إعداد الباحث²

3-6-2 كفالة التسهيلات (Overdraft/Facilities Guarantees):

تصدر كفالة التسهيلات لضمان التسهيلات الائتمانية الممنوحة من مصرف أجنبي لشركة تابعة في الخارج (Offshore subsidiary)¹. ويوجد نوعان من كفالات التسهيلات هما :

✓ كفالة التسهيلات الواردة : وهي الكفالات التي تأتي من أحد المراسلين أو الفروع التابعة للمصرف في الخارج بهدف منح تسهيلات لأحد عملائهم .

✓ كفالة التسهيلات الصادرة : تصدر عن المصرف المحلي أو الفرع المحلي لصالح المصرف المراسل أو لأحد الفروع المصرفية العاملة في الخارج ، والغرض منها ضمان تسهيلات ائتمانية لأحد العملاء .²

3-6-3 كفالات الشحن (Shipping Guarantees):

كفالات الشحن أو كفالات البواخر ، يتم إصدارها عن طريق أحد المصارف لصالح شركة الشحن مقابل أي التزام ينشأ نتيجة لتخليص البضائع إلى المرسل إليه قبل وصول بوليصة الشحن bill of lading³، فغالباً ماتصل البضائع المستوردة - والتي تكون في غالبيتها مرسله بموجب اعتمادات مستنديه - المنافذ الحدودية (الموانئ والمطارات والبر) قبل وصول مستندات الشحن أو وثائق الشحن التي يتم بموجبها تسليم البضاعة من قبل شركات الشحن ، ويكون هنالك رغبة من المستوردين بتخليصها فيلجأ المستورد إلى المصرف طالباً منه إصدار الكفالة لصالح شركات النقل أو شركات الملاحة تنص على تسليم البضاعة للعميل (المستورد) مقابل تعهد المصرف تجاه شركة الملاحة بتقديم بوليصة الشحن لشركة الملاحة خلال مدة معينة⁴، وقيمة الكفالة في هذا النوع من الكفالات يتضمن تكلفة البضاعة ورسوم الشحن والتكاليف القانونية وغير ذلك ، وتبقى كفالة الشحن سارية المفعول حتى وصول بوليصة الشحن وبالتالي فإن كفالات الشحن تمكن المرسل إليه من تجنب الخسائر المالية الناتجة عن رسوم وغرامات التأخير نتيجة وصول البضائع قبل وثيقة الشحن .

¹ Standard Bank(2012). Guarantees

² الراوي ، خالد وهيب - مرجع سابق - ص 145.

³ Standard Bank(2012). Guarantees، P3

⁴ الراوي ، خالد وهيب - مرجع سابق - ص 137

3-6-4 كفالات الجمارك (Customs Guarantees) :

هي وثيقة مكتوبة تصدر عن أحد المصارف لصالح السلطات الجمركية بطلب من أحد العملاء، يتم من خلالها كفالة طالب إصدارها أمام السلطة الجمركية بأنه سيقوم بوفاء كافة الالتزامات الجمركية المترتبة عليه ..¹، وفي كثير من الأحيان يتم استخدامها عندما يتم استيراد البضائع إلى البلد بشكل مؤقت ..² أو إدخالها لغرض تصنيعها وإعادة تصديرها أو لغرض استعمالها وإعادة تصديرها في وقت لاحق ويكون مبلغ الكفالة بمقدار الالتزامات الجمركية ومدتها بحدود ستة أشهر قابلة للتمديد.

3-6-5 كفالات الدفع (Payment Guarantee):

توفر كفالات الدفع للمستفيد أو المصدر حماية حقوقه في حال فشل المستورد طالب إصدار الكفالة أن يسدد إليه ثمن البضاعة أو الخدمات المقدمة إليه ، والغرض من هذه الكفالة ببساطة هو تأمين الدفع وبالتالي فهي تختلف عن الشكل التقليدي للكفالات المصرفية والتي تعمل على تأمين الأداء بشكل عام.³

3-6-6 اعتماد الضمان/خطابات الاعتماد الضامنة (Standby Letter Of Credit):

هي آليات قانونية تشبه من حيث الشكل الاعتمادات المستندية التقليدية في حين أنها تؤدي وظيفة خطاب الضمان المصرفي (الكفالة المصرفية) . وتبدو أهميتها في الولايات المتحدة الأمريكية حيث تحظر القوانين المصرفية على المصارف إمكانية إصدار ضمانات (كفالات) أو وثائق تأمين⁴. لذلك أوجبت المصارف الأمريكية أداة جديدة تستعمل لإصدار الكفالات وهي اعتماد خطاب الضمان حيث تصدر الكفالة بشكل اعتماد مستندي⁵. وبالتالي فإن اعتماد خطاب الضمان هو تعهد خطي يتعهد المصرف مصدره بمقابلة سحبوات المستفيد عليه بمبالغ لا تزيد عن قيمته وذلك خلال مدة محددة مقابل تقديم المستفيد مستندات معينة يحدد نوعها على أساس نوع الكفالة المطلوبة ، وتتكون عادةً من شهادة المستفيد بأن المتعهد (فاتح الاعتماد) فشل في تنفيذ الالتزامات المترتبة عليه بموجب عقد يشار إليه

¹ Bank of china (2015).Customs Guarantees.

² Credit Suisse(2010).bank guarantees, P 23

³ Credit Suisse(2010).bank guarantees, P 23

⁴ مصطفى ،حمدي (2012).الغش من المستفيد في خطابات الضمان الدولية وأثره على التزام المصرف طبقاً لاتفاقية اليونسفال 1995 ،ص23

⁵ عبدالله والطراد - مرجع سابق - ص 320

(لتغطية الدفعة المقدمة والدفعة النهائية) أو شهادة المستفيد بأن المتعهد قد فشل في توقيع اتفاقية العطاء المحال عليه أو في تقديم كفالة حسن التنفيذ أو شهادة موقعة من مستشاري المستفيد تفيد بأن المتعهد لم ينفذ التزاماته المتعاقد عليها .

وبناءً على ما سبق نجد أن الكفالة المصرفية نظام قانوني متميز عن الكفالة الشخصية ، كما وتتضمن في متنها أركان أساسية إلزامية للحد من الاختلاف في وجهات النظر بين أطرافها ، كما وأنه يوجد العديد من أنواع الكفالات المصرفية والتي تصدر سواء لدعم تنفيذ المشاريع الاقتصادية أو لتمويل المبادلات التجارية الخارجية ، حيث أنّ المصارف تعمل على إصدار أنواع مختلفة وحديثة من الكفالات وذلك تماشياً مع الدور المطلوب منها في دعم عملية التنمية في الاقتصاد .

المبحث الثاني

مقارنة بين الكفالات المصرفية وخطاب الضمان

خطاب الضمان هو التعهد الذي يصدره المصرف لصالح المستفيد ، بناءً على التعليمات الصادرة إليه من عميله ، إذ أن العميل يكون قد اتفق على صفقة معينة أو عملية تجارية مع المستفيد وترتيباً على ذلك يشترط المستفيد على العميل في عقد الأساس المزمع إبرامه بينهما أن يقوم العميل بتقديم خطاب ضمان لصالح المستفيد ، لذلك يلجأ العميل للمصرف طالباً منه إصدار خطاب الضمان لصالح المستفيد بالشروط والقيمة والتي يحددها له العميل ، والتي يكون قد تم الاتفاق عليها سلفاً بين العميل والمستفيد .¹

مما سبق نجد أن خطاب الضمان في مفهومه يتشابه مع العديد من العقود التي يتم التعامل بها في المصارف وخاصة الكفالات ، وبالتالي فإنه من المهم إلقاء الضوء على خطاب الضمان وذلك لبيان أوجه الشبه والاختلاف بينه وبين الكفالات المصرفية ونظرة التشريع إلى كل منهما وكيفية تناوله لكل منهما.

¹ عبدالله ، إيهاب ، مرجع سابق - ص 26

المطلب الأول : مفهوم خطاب الضمان :

تلعب المصارف دوراً كبيراً في تعزيز وتنمية العمل التجاري وتسهيل قنواته عبر تقديمها خدمة مصرفية قيمة تتمثل في إصدار خطابات الضمان لعملائها خاصة وللقطاع الاقتصادي بصفة عامة ، والتي تعتبر صورة من صور الائتمان المصرفي بمعناه الواسع .وقد نشأت خطابات الضمان المصرفية لدى العديد من الدول كفرنسا وألمانيا ثم انتشرت في باقي دول العالم لتكون أداة فعالة في إبرام الصفقات سواء على المستوى المحلي أو الدولي¹ . وسوف نتعرف في هذا المطلب على ماهية خطاب الضمان وأهم خصائصه .

يعرّف خطاب الضمان بأنه " عبارة عن تعهد كتابي ، يتعهد بمقتضاه المصرف بكفالة أحد عملائه - طالب الإصدار - في حدود مبلغ معين تجاه طرف ثالث ، بمناسبة التزام مُلقى على عاتق العميل المكفول ، وذلك ضماناً لوفاء هذا العميل بالتزامه تجاه ذلك الطرف خلال مدة معينة ، على أن يدفع المصرف المبلغ المضمون عند أول مطالبة خلال سريان خطاب الضمان ، دون التفات لما قد يبديه العميل من المعارضة"²..

أما اتفاقية الأونسيترال UNCITRAL³ لعام 1995 فقد عرّفت خطاب الضمان بأنه (لأغراض هذه الاتفاقية ، يمثل التعهد التزاماً مستقلاً ، يعرف في الممارسة الدولية بأنه كفالة مستقلة أو خطاب اعتماد ضامن ، مقدماً من مصرف أو مؤسسة أخرى أو شخص آخر - الكفيل أو المصدر - بأن يدفع للمستفيد مبلغاً معيناً أو قابلاً للتعيين ، لدى تقديم مطالبة بسيطة أو مشفوعة بمستندات أخرى ، حسب أحكام التعهد وأي من الشروط المستندية ، تبين أو يستدل منها استحقاق السداد بسبب تقصير في أداء التزام ما أو بسبب حدث طارئ آخر ، أو سداد لمال مقترض أو مستلف ، أو سداد لأي دين مستحق السداد واقع على الأصيل / الطالب أو شخص آخر)

¹ معهد الدراسات المصرفية .(2011) . نشرة توعية حول خطاب الضمان

² العاودة ، محمد .(2007). الكفالة في الشريعة الإسلامية - ص 169

³ كلمة : UNCITRAL هي اختصار (United nation commission on international trade law) أي (لجنة الأمم المتحدة لقانون التجارة الدولية) أنشأت الجمعية العامة لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي (الأونسيترال) في عام 1966 (القرار 2205 (د-21)المؤرخ 17 كانون الأول/ديسمبر 1966)،ولدى انشاء اللجنة، سلمت الجمعية العامة بأن التفاوتات في القوانين الوطنية التي تنظم التجارة الدولية تضع عوائق أمام تدفق التجارة، واعتبرت أن اللجنة هي الوسيلة التي تستطيع بها الأمم المتحدة القيام بدور أنشط في تقليل هذه العوائق وإزالتها، بغرض مساعدة المجتمع الدولي في تحديث وتنسيق القوانين المتعلقة بالتجارة الدولية .

وواضح من هذا التعريف أن الاتفاقية جمعت في تعريف واحد بين خطابات الضمان المعروفة في النظام الأوروبي Letter of guarantee وخطابات الاعتمادات الضامنة ، المعروفة في النظام الأنجلو أمريكي Standby Letter Of Credit ، ولذلك استخدمت الاتفاقية لفظ (التعهد) حرصاً منها على الجمع بين هذين النوعين من الضمانات المستقلة ، وتأكيداً على الإطار المشترك للقواعد التي تضمنتها الاتفاقية بشأن كل من خطابات الضمان وخطابات الاعتماد الضامنة ، والتغليب على ما قد ينشأ من خلاف فيما يتعلق بالمصطلحات .

كما يتضح من التعريف - أيضاً - أن الاتفاقية استخدمت لفظ (الكفالات المستقلة) تعبيراً عن خطابات الضمان المصرفية ، وليس المقصود بالكفالات - هنا - الكفالات المصرفية التي يكون فيها التزام المصرف تابعاً لالتزام العميل ، بدليل أن المذكرة التفسيرية نصت على أن الاتفاقية لا تنطبق على الكفالات التبعية¹ .

وعليه فإن خطاب الضمان يجب أن يقوم على مبدأ استقلال التزام المصرف عن العلاقة القائمة بين المستفيد والعميل، وغير مقترن بأي قيد أو شرط ويلتزم بموجبه المصرف المعني بدفع المبلغ بالكامل للمستفيد عند أول طلب منه من دون الحصول على موافقة عميله الذي أمره بإصدار خطاب الضمان ولا بد من أن يتضمن خطاب الضمان الشروط التي يحددها العميل الأمر والذي يكون بدوره قد اتفق بشأنها مسبقاً مع الجهة التي سيتعاقد معها وهي بالطبع ستكون الجهة المستفيدة من خطاب الضمان. كما يسري خطاب الضمان لفترة زمنية محددة، حيث تبرأ ذمة المصرف تجاه المستفيد إذا لم يطلب المستفيد المبلغ خلال سريان الخطاب إلا إذا أثق صراحة على تجديد هذه المدة. وبصياغة أخرى يمكن أن نوجز أهم خصائص خطاب الضمان فيما يلي :

- خطاب الضمان محرر مكتوب ، ومن شأن هذا المحرر أن يحمل توقيع المصرف
- خطاب الضمان يحمل تعهد المصرف بأن يدفع إلى المستفيد مبلغاً معيناً من المال عند أول طلب من المستفيد ورغم كل معارضة يبدئها العميل

¹ انظر : مصطفى ، حمدي - مرجع سابق - ص 24 ، وانظر أيضاً موقع لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي (www.uncitral.org)

- خطاب الضمان تعهد شخصي من المصرف بالدفع للمستفيد ، ولا يجوز تحويل أو تظهير أو التنازل عن خطاب الضمان للغير ، كما لايجوز لدائني المستفيد أن يوقعوا الحجز على حقه في خطاب الضمان ولا على عطائه الصادر لصالحه .
 - الأصل أن يكون خطاب الضمان محدد المدة أي أن ينص فيه على أن سريانه ينتهي في تاريخ معين ، ولكن هذا لا يمنع من أن يصدر خطاب الضمان في بعض الحالات غير محدد المدة مثل خطابات الضمان الصادرة لصالح وزارة العمل والشؤون الاجتماعية ، وخطابات ضمان الدفعات النقدية المقدمة الصادرة لصالح وزارة الأشغال العامة والإسكان¹.
- هذا كان مفهوم خطاب الضمان الشائع والمتداول وأهم خصائصه ، وفي التالي سنلقي الضوء على كيفية تناول موضوع خطاب الضمان والكفالات المصرفية في التشريعات لعدد من البلدان .

1 السبسي ، صلاح الدين .(2004).قضايا مصرفية معاصرة - ص 135- 136

المطلب الثاني : خطاب الضمان والكفالات المصرفية وفق بعض القوانين التجارية:

لا يتطرق قانون التجارة السوري للكفالات المصرفية ولا لخطابات الضمان ضمن نصوص مباشرة لتنظيمها ، واعتبرها أنها تخضع للقواعد العامة المطبقة على العقود التي تتصف بها ولاسيما تلك الواردة في القانون المدني¹ ، والذي بدوره أيضاً لم يتطرق إلى موضوع الكفالات المصرفية بشكلها المعاصر وإلى موضوع خطابات الضمان ، وهذا يعتبر شيئاً منطقياً نظراً لأن الكفالات المصرفية وخطابات الضمان هي أدوات مصرفية حديثة نسبياً مقارنةً بالتشريعات السورية التي يغلب عليها القَدَم . حيث تُركّ تنظيم الكفالات وخطابات الضمان في سورية إلى القوانين النافذة والبلاغات الصادرة عن رئاسة مجلس الوزراء ووزارة المالية ، وكما هي الحال في معظم دول العالم تتبنى سورية الأعراف الدولية للكفالات وخطابات الضمان بصورة ضمنية وبغالبية مندرجاتها² .

نجد في اللائحة التنفيذية الأولية للمصرف التجاري السوري ما يميز بين الكفالة المصرفية وخطاب الضمان فالكفالة صك يصدره المصرف بناءً على طلب الزبون أو المراسل يكفل أو يضمن بموجبه لجهة معينة ما قد يترتب على المكفول من التزامات نتيجة تعامله معه. بينما خطاب الضمان صك يصدره المصرف بناءً على طلب الزبون أو المراسل يضمن فيه أداء مبلغ لجهة معينة ضمن تاريخ استحقاق محدد دون الرجوع إلى طالب إصدار خطاب الضمان أو الجهة المضمونة ودون تعليق الوفاء على موافقة أي منهم ودون الالتفات لاعتراضاتهم مهما كان نوعها³.

لكن العديد من القوانين تناولت موضوع خطاب الضمان المصرفي والكفالات المصرفية على حدٍ سواء والتالي سيوضح لنا كيف تناولت بعض القوانين موضوع خطاب الضمان والكفالات المصرفية :

¹ المادة /242/ من قانون التجارة السوري رقم (33) لعام 2007

² ميالة ، أديب (2012) . الكفالة وخطاب الضمان في القوانين السورية وأهمية تطبيق القواعد الموحدة الجديدة لخطاب الضمان تحت الطلب . كلمة في ندوة تخصصية حول الكفالة وخطاب الضمان في القوانين السورية ، دمشق

³ المادة / 107 / النظام الداخلي للمصرف التجاري السوري

1-2 خطاب الضمان والكفالة المصرفية وفق القوانين المعمول بها في جمهورية ألمانيا الاتحادية

ثمة فرق بين التزام الكفالة الذي يستخدم في ألمانيا والضمان الذي يستخدم في التجارة الدولية ، بموجب النمط الألماني يكون الدفع في التزام الكفالة متوقفاً على وجود وصحة ادعاء المكفول ، أما التزام الدفع في الضمان لا يعتمد على وجود وصحة الادعاء من المكفول .¹

أي أنه وفقاً للتشريع الألماني ، فإن المصارف تنظر إلى الاعتراضات التي يبديها المكفول إذا ما تقدم بها عند مطالبة المستفيد بقيمة الكفالة ، بينما لا تنظر إلى أي اعتراض يبديه المكفول عند مطالبة المستفيد بقيمة الضمان .

2-2 خطاب الضمان والكفالة المصرفية وفق القوانين المصرية

نُظِمَ قانون التجارة المصري رقم 17 لعام 1999 خطاب الضمان في عدة مواد منه من المادة /355/ وحتى المادة /360/ ، حيث جاء في المادة/355/ منه:

(1) خطاب الضمان تعهد مكتوب يصدر من المصرف بناء على طلب شخص "يسمى الأمر"، بدفع مبلغ معين أو قابل للتعيين لشخص آخر "يسمى المستفيد"، إذا طلب منه ذلك خلال المدة المعينة في الخطاب ودون اعتداد بأية معارضة.

(2) تسري فيما لم يرد بشأنه نص أو عرف في هذا الفرع القواعد والعادات السائدة في المعاملات الدولية بشأن خطاب الضمان.²

أما فيما يتعلق بعقد الكفالة فقد نظمه القانون المدني المصري وتناوله بعيداً عن الصيغة المتطورة لعقد الكفالة المصرفية لأنه قانون يغلب عليه القِدَم ويعود إلى النصف الأول من القرن الماضي ، وقد جاء في المذكرة الإيضاحية لقانون التجارة الجديد فيما يتعلق بخطاب الضمان ، مايلي :

يتميز خطاب الضمان - وإن كان ضماناً في الواقع - باستقلاله قانوناً وبُعدّه تماماً عن عقد الكفالة، فإذا كانت الكفالة تُنشئ على الكفيل التزاماً تابعاً للالتزام الأصيل فإن خطاب الضمان يُنشئ على الضامن

¹ Uncredited bank(2012,july).bank guarantees in foreign

² المادة / 355 / من قانون التجارة المصري رقم 17 لعام 1999 .

التزاماً مُستقلاً ومُنفصلاً عن الالتزام المكفول. ويترتب على هذا الاستقلال أنه لا يجوز للمصرف الضامن أن يمتنع عن وفاء التزامه استناداً إلى سبب مُستمد من علاقته بالأمر، أو مُستمد من علاقة الأمر بالمُستفيد، لاستقلال العلاقات عن بعضها وهذه روح خطاب الضمان وما يُفرق بينه وبين الكفالة التي يُنظمها القانون المدني، وهذا الاستقلال هو روح خطاب الضمان وأُبه، ولذا نصت المادة /355/ عليه في تعريفها لخطاب الضمان، فقالت: خطابات الضمان تعهد مكتوب من مصرف، بناء على طلب شخص يُسمى الأمر بدفع مبلغ مُعين أو قابل للتعيين لشخص آخر يُسمى المُستفيد إذا طلب منه ذلك خلال المُدة المُعينة في الخطاب ودون اعتداد بأية مُعارضة.

فمتى طلب المُستفيد من المصرف الوفاء بتنفيذ تعهده، حصل عليه فوراً، ويكون على الأمر أن يلجأ إلى القضاء بعد ذلك ليشكو إذا كان المُستفيد حصل على ما ليس من حقه أو على أزيد من حقه، فيُجنب المُستفيد عبء مُقاضاة المدين أولاً بل يكون على الأمر عبء التقاضي بعد حصول المُستفيد على النقود".

2-3 خطاب الضمان والكفالة المصرفية وفق القوانين السارية في الإمارات العربية المتحدة

لقد ميّزَ قانون المعاملات التجارية رقم /18/ لعام 1993 في دولة الإمارات العربية المتحدة في مواده بين خطاب الضمان المصرفي والكفالة المصرفية ، فقد تناولت المواد من /411/ حتى /413/ منه موضوع الكفالات المصرفية ، فقد جاء في المادة /411/ منه :

(1) إن الكفالة المصرفية تعهد من المصرف بالوفاء بدين العميل قبل الغير وفقاً للشروط التي يتم الاتفاق عليها وتتضمنها الكفالة ويجوز أن تكون الكفالة لمدة معينة أو غير معينة.

(2) الكفالة المصرفية تضامنية .

أما المواد من /414/ وحتى /419/ فقد تناولت خطاب الضمان المصرفي حيثُ وبحسب المادة /414/ من هذا القانون يعرف خطاب الضمان المصرفي بأنه " تعهد يصدر من المصرف الضامن بناءً على طلب عميل له (الأمر) بدفع مبلغ معين أو قابل للتعيين لشخص آخر (المستفيد) دون قيد أو شرط مالم يكن خطاب الضمان مشروطاً إذا طلب منه ذلك خلال المدة المعينة في الخطاب ، ويوضح في خطاب الضمان الغرض الذي صدر من أجله . " وبناءً عليه نجد أن قانون المعاملات التجارية الإماراتي من

أوائل القوانين العربية التي ميّزت صراحةً بين الكفالة المصرفية وخطاب الضمان المصرفي ، حيث اعتبر أن التزام المصرف تجاه المستفيد بموجب الكفالة المصرفية يكون تابعاً للشروط المتضمنة في عقد الكفالة بينما لا يوجد مثل هذه الشروط وفقاً لخطاب الضمان المصرفي ، حيث أنّه بموجب خطاب الضمان المصرفي يلتزم المصرف بالدفع للمستفيد دون قيد أو شرط ، علاوةً على ذلك نجد أن الكفالة المصرفية يمكن أن تكون محددة أو غير محددة المدة بينما خطاب الضمان يكون محدد المدة .

2-4 الكفالة المصرفية وخطاب الضمان في القوانين العُمانية :

لم يتطرق قانون التجارة العُماني رقم /55/ لعام 1990 إلى الكفالات المصرفية بمفهومها المعاصر وتناولها بمفهومها التجاري ونظّمها في مواد عدة ، حيثُ جاء في المادة /232/ منه بأن الكفالة ضمّ نمة الى نمة في المطالبة بتنفيذ التزام. وتتعدّد الكفالة بإيجاب وقبول من الكفيل والدائن. بينما تناول القانون خطابات الضمان في مواده من /392/ وحتى /397/ ونظّمها ، حيث يعرف خطاب الضمان وفق هذا القانون بأنه : " تعهد يصدر من مصرف بناء على طلب عميل له (الأمر) بدفع مبلغ معين او قابل للتعين لشخص آخر (المستفيد) دون قيد أو شرط إذا طلب منه ذلك خلال المدة المعينة في الخطاب . ويوضح في خطاب الضمان الغرض الذي صدر من أجله . " وبذلك نجد أن قانون التجارة العُماني يشبه قانون التجارة المصري من حيث تناوله لموضوع خطاب الضمان وعدم تناوله لموضوع الكفالات المصرفية بشكلها المعاصر .

وعلى العموم فإن التشريعات التي حاولت إعطاء مفهوم دقيق لخطاب الضمان والكفالة المصرفية تظلّ قليلةً وقد تطرقتنا إلى بعضها، بينما أهملت التشريعات الأخرى كما في سورية تعريف وتنظيم الكفالات المصرفية وخطابات الضمان المصرفية وبذلك تكون هذه التشريعات قد أحالت بصورة ضمنية تنظيم هذه الأعمال إلى العرف من جهة وإلى القواعد المصرفية والحرفية الجاري العمل بها في كل بلد من جهة أخرى . وبعد التعرّف على الكفالات المصرفية وخطابات الضمان المصرفية أصبح من الممكن ملاحظة بعض الفوارق الأساسية فيما بينها وهذا ما سنتعرف عليه تحديداً في المطلب التالي .

المطلب الثالث : الاختلاف بين الكفالات المصرفية وخطابات الضمان

من خلال مناقشناه في المطلب السابق يتجلى الفرق بين الكفالة وخطاب الضمان في قضية التزام المصرف ، حيث وجدنا حسب القوانين التي استعرضناها أن خطاب الضمان ينشئ بذاته في ذمة المصرف التزاماً أصلياً ومباشراً بأداء قيمته للمستفيد متى طلب ذلك خلال المدة المعينة في خطاب الضمان ، وهو ما يميزه عن الكفالة ، التي يعتبر فيها التزام الكفيل التزاماً تابعاً لالتزام المدين المكفول ومرتبباً به من حيث صحته وبطلانه .

أي إن الكفالة عقد تابع لعلاقة أصلية سابقة هي علاقة المديونية ، أما خطاب الضمان المصرفي فهو عقد مستقل منفصل عن التزام طالب الضمان ، و إن المستفيد في الكفالة مخير في الرجوع على المدين الأصلي أو الكفيل ، أما المستفيد في خطاب الضمان فليس له إلا الرجوع على المصرف لدفع المبلغ الذي التزم بدفعه¹.

ولمّا كان التزام المصرف أمام المستفيد مقيداً بمدة معينة ، هي مدة سريان الخطاب فإن ضمان المصرف يسقط تلقائياً وتبرأ ذمته أمام المستفيد إذا لم تصله مطالبة منه خلال هذه المدة إلا إذا اتفق صراحةً قبل انتهائها على تجديدها لمرّة أخرى .

ولانتطبق مدة سريان خطاب الضمان وتبرئة ذمة المصرف في الكفالات حيث أن الكفيل وهو المصرف يصبح التزامه تابعاً لالتزام المدين المكفول ومرتبباً به من حيث صحته وبطلانه .

وفي بعض الأحيان تعتبر الكفالة تعهداً مصرفياً ثانوياً غير مستقل عن الموجب الأساسي والذي صدرت بسببه الكفالة ، ولا يدفع المصرف المصدر للكفالة عند أول طلب يقدم من قبل المستفيد ، حيث يتوجب على المستفيد من الكفالة مطالبة الأمر مباشرة أولاً وهو الأساس في المطالبة ، ويحق للمصدر الكفيل أن يفاوض المستفيد والتدخل بالحيثيات الموجبة ليتخذ قراره النهائي في الدفع بعدما يتحقق من أحقية المستفيد في المطالبة ، وعليه للكفيل كذلك الحق في رفض الوفاء إذا اعتقد بعدم أحقية المستفيد بالمطالبة .

ولا تنتهي الكفالة بانتهاء مدتها لأنها مرتبطة بالموجب الأصلي - أي أصل العقد - وموضوعها حسب إصدارها ، والسبب الرئيس هو أن الضامن ملتزم بالدين حال نشوبه قبل انتهاء الصلاحية وأن تاريخ

¹ للمزيد انظر إلى - الزحيلي ، وهبة (1997) . خطابات الضمان ، ص 24 - 25

انتهاء الكفالة هو فقط لانتهاء الزمن النهائي الذي يجب أن ينشأ الدين صحته ، أما المطالبة فيمكن أن تمتد لمدة عشر سنوات بعد انتهائها - في بعض الدول - شريطة أن يثبت المستفيد أن الدين قد وقع أثناء صلاحية الكفالة - أي أن يكون الإخلال من قبل الأمر ونشأة الدين خلال مدة صلاحية الكفالة إلى جانب ذلك يتوجب على المستفيد أن يبين الخل والضرر .¹

بشكل عام نجد في بعض الدول والتي لم تميز القوانين فيها بين الكفالة وخطاب الضمان كما في سورية أن التسمية الموحدة (كفالة أو خطاب ضمان) هو الكفالات المصرفية، فقد تكون في أصلها خطاب ضمان أو كفالة ، لكن المصارف في سورية والمتعاملين يجمعون على إدراج هذه الصيغ تحت مسمى الكفالات المصرفية - فلكل كفالة نص معين تحكم بموجب نصها وليس تسميتها -

¹ حمرا ، محمد - مرجع سابق - ص 183

المطلب الرابع : الكفالات المصرفية وفق القواعد والأعراف الدولية

لقد بُدئَتْ جهوداً مُستَمِرَّةً خلال السنوات الماضية بغرض إرساء قواعد وأسس موحدة لإدارة المصارف في عمليات الكفالات المصرفية ، وقد نجحت أخيراً غرفة التجارة الدولية بباريس وانطلاقاً من دورها المعهود في دعم وتنظيم التجارة الدولية في الوصول إلى هذا الهدف وأعدت لائحة للأصول والأعراف الموحدة لخطابات الضمان (الكفالات المصرفية) برقم (325) في عام 1978 ، ثم أعدت لائحة جديدة برقم (485) في أبريل 1992.¹

وللوصول بهذا الجانب إلى أقصى مجالات التطور والتفعيل قامت الغرفة بإصدار نظام جديد للقواعد الدولية الموحدة للكفالات المصرفية بدئ تطبيقه اعتباراً من عام 2010 (نشرة رقم 758 - 2010) والنظام الجديد المطبق اعتباراً من عام 2010 فيه العديد من الإيجابيات لتجاوز بعض ما كان موجوداً في النظام السابق (1992) ولا بدّ من القول إن النظام الجديد يحقق التوازن بين المصالح المشروعة لكل الأطراف كمقدم الطلب والكفيل والمستفيد من الكفالة أو الكفالة المقابلة، ويتميز هذا النظام بأنه أكثر وضوحاً وأكثر دقة وفيه تفاصيل شاملة تتناول كل مراحل دورة التنفيذ.

وتنطبق القواعد الدولية الموحدة للكفالات (الضمانات) على الكفالات والكفالات المقابلة شريطة أن تتم الإشارة في هذه العقود (الخاصة بالكفالات والكفالات المقابلة) إلى تطبيق القواعد الموحدة، هذا مع ضرورة القول والتنبيه، إلى أن هذه القواعد الموحدة تنطبق، حتى لو لم يتم الإشارة الصريحة لها في العقد، وذلك في حالة علاقتها غير المباشرة مع عقود كفالات (ضمانات) أخرى مرتبطة، أو عند ممارسة تطبيقها كعادة تجارية، أو عندما تكون طبيعة التعامل تقتضي تطبيقها .وفي هذا توسيع، يجد ممّن التأيد، لنطاق تطبيق القواعد الموحدة الجديدة.

وكقاعدة قانونية، فإن الالتزام الناشئ عن القواعد الموحدة للكفالات مستقل تماماً عن العلاقة التعاقدية بين الأطراف لأن هذا الالتزام منفصل وقائم بذاته ، وهذا الالتزام يتميز أيضاً بأنه غير قابل للرجوع عند صدوره حتى إذا لم يتم ذكر ذلك صراحة في الوثيقة .وهذا يعطي هذه النشرة القوة الضرورية اللازمة التي تدفع الأطراف للمزيد من الثقة في التعامل، ووفقاً للقواعد الموحدة يجب التقيد بذكر هوية مقدم الطلب

¹ السيسي ، صلاح الدين - مرجع سابق - ص 175

هوية المستفيد، هوية الضامن، ذكر نوعية العلاقة بين الأطراف، تحديد الضمان والحد الأقصى لمبلغ الدفع والعملة .وهناك شروط أخرى لتطبيق هذه القواعد مثل توضيح أنها تمثل تعهداً واحداً لدفع المبلغ المطلوب عند الطلب، ويجب أن يكون التعهد بدفع مبلغ محدد قيمته أو الحد الأقصى للمبلغ الواجب دفعه، وأن يكون دفع الكفالة أو الكفالة المقابلة بعد تقديم طلب مكتوباً .ولكن من الضروري أن نبين أنه وبالرغم من وجود هذه الشروط في القواعد ، إلا أن هناك مساحة متوفرة من الفرص للأطراف بحيث يجوز لهم حذف أو إضافة بعض الشروط الجديدة التي يرونها في الضمان أو الضمان المقابل .وهذه نقطة ايجابية يجب أخذها في الاعتبار .

من الجدير بالذكر أن النشرة رقم 458 لعام 1992 والنشرة 758 لعام 2010 تنصان على إمكانية تأجيل أو وقف الدفع وذلك لمنح أطراف الكفالة أو الكفالة المقابلة - مقدم الطلب والمستفيد - بعض الوقت للتوصل للاتفاق إلى منح فترة إضافية للدفع، مع ملاحظة أن النشرة 458 كانت تنص على تأجيل أو وقف الدفع لفترة معقولة من دون تحديد تاريخ محدد¹، إلا أن النشرة 758 أشارت إلى أنه يجوز للضامن (الكفيل) تأجيل أو وقف الدفع لفترة لا تتجاوز 30 يوماً اعتباراً من تاريخ استلام طلب الدفع. وفي هذا تطور نظراً لأن تأجيل أو وقف الدفع لفترة معقولة دون تحديد تاريخ محدد قد يفتح أبواب الخلاف بين الأطراف لأن الفترة المعقولة قد تختلف بحسب نظرة وظروف كل طرف ، هذا مع العلم أنه يجب على الضامن، وفي جميع الحالات، الالتزام بالدفع إذا تم أمره بذلك إذ لا يستطيع تأجيل أو وقف الدفع في مثل هذه الحالات.

وبالنسبة للقانون الواجب التطبيق واستناداً على النشرة (758) ، وما لم يتم الاتفاق على أي قانون آخر فإنه قانون مكان الكفيل (الضامن) الذي أصدر الكفالة (الضمان) والأمر نفسه ينطبق بالضرورة على الكفالة المقابلة، وهذا يمنح مقدم الكفالة وضعاً قانونياً مريحاً .وهنا تم التعديل لأن النظام السابق (458) كان ينص على أن يكون القانون الواجب التطبيق هو قانون مكان الضامن أو الطرف الأمر وإذا كان

¹ وَرَدَ فِي الْمَادَّةِ /10/ مِنَ النُّشْرَةِ رَقْمِ (458) لِعَامِ 1992 الْخَاصَّةِ بِالْأَعْرَافِ الْمُوَحَّدَةِ لِلْكَفَالَاتِ الْمَصْرَفِيَّةِ

أ - سوف يمنح الكفيل الوقت المناسب لفحص المطالبة بالدفع بموجب الكفالة ولكي يقرر الدفع أو رفض المطالبة .
ب - إذا قرر الكفيل رفض المطالبة ، يجب عليه أن يرسل حالاً إشعاراً بذلك للمستفيد بالتكس - أو إذا كان ذلك غير متاح فبأي وسيلة سريعة - وعليه أن يحتفظ بأي مستند قدم له بموجب الكفالة تحت تصرف المستفيد .

لديهم أكثر من مكان واحد يكون مكان الفرع الذي أصدر الضمان أو الضمان المقابل هو مكان القانون الواجب التطبيق¹.

إنّ نموذج طلب الكفالة (الضمان) بموجب النشرة (758) يجب أن يشمل التفاصيل الأساسية الآتية كنوع الكفالة و رقم الكفالة، اسم الكفيل، اسم وعنوان الفرع، مقدم الطلب، المستفيد، نوع العلاقة بين الطرفين، نوع العقد، شروط المناقصة، مقدار الكفالة والعملة، أنواع المستندات المطلوبة لدعم طلب الدفع واللغة المطلوبة، كيفية تقديم الطلب (عبر الفاكس أو البريد الإلكتروني أو الرسائل البريدية)، مكان تقديم الطلب، عنوان الفرع أو عنوان البريد الإلكتروني، تاريخ الانتهاء أي آخر تاريخ للمطالبة بالدفع، اسم الطرف المطلوب منه سداد أيّة التزامات معينة، أيّة شروط أخرى أو إضافية يراها الأطراف، مع ضرورة الإشارة إلى أن الكفالة (الضمان) يخضع للقواعد الموحدة للكفالات المصرفية (نشرة 758 - 2010) مع توقيع الأطراف المفوضة.²

وبناءً على ما تقدم نجد أنّ القواعد الدولية الموحدة هي صيغة قانونية ملائمة للكفالات والكفالات المقابلة ومن المُستحسن الاستفادة منها فهي توفر البيئة القانونية السليمة لمثل هذه التعاملات. والاستفادة متوفرة لكافة القطاعات التجارية المتخصصة في التصدير والاستيراد وكافة الأعمال التجارية ومكاتب الهندسة والمقاولات وكافة المصارف والعملاء والشركات.

مازال المصرف التجاري غير متبنٍ لهذه القواعد والأعراف حتى الآن، فما يخص الكفالات الداخلية فقد أحال تنظيمها إلى القوانين النافذة وبلاغات رئاسة مجلس الوزراء، أما بخصوص الكفالات الخارجية وعند وجود أي خلاف مع المراسلين الخارجيين فإن الرجوع يكون إلى التعميم 40/160 تاريخ 1988/1/19 والذي حتى الآن مازال يأخذ على عاتقه تنظيم علاقة المصرف مع مراسليه عند وجود أي نزاع بخصوص الكفالات المصرفية.

¹ وَرَدَ في المادة /27/ من النشرة رقم (458) لعام 1992 الخاصة بالأعراف الموحدة للكفالات المصرفية

مالم تشترط الكفالة أو الكفالة المقابلة خلاف ذلك، فإن القانون الذي سيحكم الكفالة هو قانون مكان عمل الكفيل أو مصدر الكفالة المقابلة - حسب الحالة - وإذا تواجد أكثر من مكان عمل لهما، فإن قانون مكان عمل الفرع الذي أصدر الكفالة أو الكفالة المقابلة هو الذي سيحكم الكفالة.

² غالب، عبد القادر (2013). القواعد الموحدة لطلب الضمانات (يو آر دي جي 758 - 2010) ص 76-77.

المبحث الثالث

الكفالات المصرفية التي يتم التعامل بها في المصرف التجاري السوري

شَهِدَت فترة الخمسينات نشاطاً مالياً واسعاً حيث تأسست مصارف عدّة عربية وأجنبية في هذه الفترة فقد تأسس في هذه الفترة 16 مصرفاً عربياً وأجنبياً وحوالي 6 مصارف سورية ، فقد بَلَغَ عدد المصارف العاملة في سورية في عام 1961 حوالي 19 مصرفاً تضم 57 فرعاً في المحافظات والمناطق وبَلَغَ بِذَلِكَ عدد الفروع والمصارف 76 مصرفاً وفرعاً في ذلك العام .

صدر في عام 1961 قانون يحظر النشاط الأجنبي المصرفي وقضى بتأميم المصارف الأجنبية وحمل الرقم 117 تاريخ 20 حزيران 1961 ، ولكنه بعد الانفصال صدر تشريع معاكس في المرسوم 12 تاريخ 28 أيار 1962 يقضي بإلغاء التأميم وعودة المصارف إلى المالكين الأجانب شريطة مشاركة رأسمال عربي أو سوري ، لكن هذه الإجراءات لم تدم طويلاً حيث صدر المرسوم رقم 27 تاريخ 2 أيار 1963 الذي قضى من جديد بإعادة التأميم للمصارف الأجنبية وشركات التأمين وأعطيت (المؤسسة الاقتصادية السورية) حق الإشراف على هذه المصارف .

واستكمالاً للتوجهات الاشتراكية فقد صدر القرار رقم 1446 تاريخ 10 آب 1963 الذي قضى بدمج المصارف التجارية العاملة في سورية والبالغة 16 مصرفاً في خمسة مصارف هي : ((مصرف سورية والمهجر ، مصرف الشرق العربي ، مصرف أمية ، مصرف العالم العربي ، مصرف الوحدة العربية)) . وكان الهدف من هذا الدمج تدعيم الجهاز المصرفي ورفع قدرته على استقطاب المدخرات الوطنية وتقديم القروض اللازمة للمؤسسات الاستثمارية في سورية .

وفي 1966/10/29 صدر القرار رقم 813 الذي قضى بالتخصيص المصرفي في سورية ، وتضمّن هذا القرار تحويل مصرف العالم العربي إلى اسم المصرف التجاري السوري ، وفي 1967/1/1 تمّ دمج المصارف التجارية الخمسة العاملة في سورية بالمصرف التجاري السوري وأعطى هذا المصرف حق تمويل عمليات التجارة الداخلية¹ .

كنعان ، علي . (2000). النظام النقدي والمصرفي السوري . . ص 66-67¹

هكذا كانت نشأة المصرف التجاري السوري والذي سنتعرف على مكانته الحالية بين المصارف السورية والخدمات والدور الذي يؤديه وخاصة بعد صدور القانون رقم (28) لعام 2001 والذي سمح بتأسيس مصارف على شكل شركات مساهمة مغفلة سورية خاصة أو شركات مشتركة مساهمة مغفلة سورية مما أوجد منافسين حقيقيين للمصرف التجاري السوري بعد أن ظلَّ لعقود طويلة الممول الوحيد للعمليات التجارية المحلية والخارجية في سورية .

المطلب الأول : المصرف التجاري السوري و مكانته بين المصارف التجارية السورية

يُعدُّ المصرف التجاري السوري مؤسسة عامة ذات طابع اقتصادي تتمتع بالشخصية الاعتبارية والاستقلال المالي والإداري وترتبط بوزير المالية وتعمل تحت العنوان التجاري (المصرف التجاري السوري)¹، و يعتبر المصرف التجاري السوري من أقدم المؤسسات المصرفية العاملة في سورية، وبالإضافة إلى قَدَم المصرف التجاري السوري فهو يعتبر أكبر المؤسسات المصرفية السورية استناداً إلى عدة معايير منها :

1-1 رأس المال

بلغ رأسمال المصرف عند إحداثه مئة وخمسون مليون ليرة سورية، وبموجب المرسوم التشريعي الصادر برقم 35 لعام 2006 والخاص بالمصرف التجاري السوري تمَّ رفع رأسمال المصرف إلى سبعين مليار ليرة سورية ليكون بذلك المؤسسة المصرفية الأكبر في سورية من حيث رأس المال بين المصارف التجارية.

الجدول (1 - 3 - 1) رأسمال المصرف التجاري السوري والمصارف التجارية الخاصة حسب بيانات 2013


النسبة من مجموع رأس المال للمصارف التجارية	رأس المال المكتتب به والمدفوع	المصرف	
54.33%	70,000,000,000	المصرف التجاري السوري	CBS
11.64%	15,000,000,000	مصرف قطر الوطني - سورية	QNBS
4.75%	6,120,000,000	مصرف بيبيلوس - سورية	BBS
4.44%	5,724,500,000	مصرف عوده - سورية	BASY
4.07%	5,250,000,000	المصرف الدولي للتجارة والتمويل	IBTF
3.92%	5,050,000,000	المصرف العربي - سورية	ARBS
3.88%	5,000,000,000	مصرف بيمو السعودي الفرنسي	BBSF
3.26%	4,204,978,400	فرنسبنك - سورية	FSBS
3.10%	4,000,000,000	مصرف سورية والمهجر	BSO
2.33%	3,000,000,000	مصرف الأردن - سورية	BOJS
2.33%	3,000,000,000	مصرف سورية والخليج	SGB
1.94%	2,500,000,000	مصرف الشرق	SHRQ
100%	58,849,478,400	رأسمال المصارف التجارية الخاصة	
	128,849,478,400	مجموع رأس المال لجميع المصارف التجارية	

المصدر : التقارير السنوية للمصرف التجاري السوري والمصارف التجارية الخاصة

¹ المادة 1/ من المرسوم التشريعي رقم (35) لعام 2006

نلاحظ من الجدول السابق أن المصرف التجاري السوري وبحسب بيانات عام 2013 يملك رأسمال يفوق رأسمال المصارف التجارية الخاصة مجتمعة ، حيث بلغ رأسمال المصرف التجاري السوري 70 مليار ليرة سورية بينما كان رأسمال المصارف التجارية الخاصة العاملة في سورية 58,8 مليار ليرة سورية ، و تبلغ حصة المصرف من مجموع رأس المال لجميع المصارف التجارية مجتمعة 54.33% مما يجعله المؤسسة المصرفية الأكبر في سورية .

الشكل (1 - 3 - 1) رأسمال المصرف التجاري السوري والمصارف التجارية الخاصة حسب بيانات 2013



2-2 الموجودات


بلغ مجموع موجودات المصرف التجاري السوري وفقاً للتقرير السنوي لعام 2013 ، ما قيمته 940 مليار ليرة سورية ، بينما بلغ مجموع الموجودات للمصارف التجارية الخاصة العاملة في سورية مجتمعة ما قيمته 562 مليار ليرة ، حيث تبلغ حصة المصرف التجاري السوري 62.58% من مجموع الموجودات للمصارف التجارية العاملة في سورية مجتمعة ، وهي نسبة كبيرة وهذا دليل على تنوع وكبر حجم الأعمال المصرفية التي يؤديها المصرف .

الجدول رقم (3-1-2) مجموع موجودات المصرف التجاري السوري والمصارف التجارية الخاصة حسب بيانات 2013

النسبة من مجموع الموجودات	حجم الموجودات	المصرف
62.58%	940,187,534,538	المصرف التجاري السوري CBS
7.80%	117,225,047,894	مصرف بيمو السعودي الفرنسي BBSF
6.12%	91,885,560,152	مصرف سورية والمهجر BSO
4.34%	65,222,323,828	المصرف الدولي للتجارة والتمويل IBTF
3.62%	54,405,701,935	مصرف عوده - سورية BASY
3.11%	46,771,531,592	مصرف بيبيلوس - سورية BBS
2.87%	43,121,535,225	المصرف العربي - سورية ARBS
2.84%	42,663,366,793	فرنسبنك - سورية FSBS
2.36%	35,475,599,320	مصرف قطر الوطني - سورية QNBS
2.01%	30,196,900,954	مصرف سورية والخليج SGB
1.21%	18,153,934,066	مصرف الأردن - سورية BOJS
1.14%	17,159,128,213	مصرف الشرق SHRQ
100%	562,280,629,972	حجم موجودات المصارف التجارية الخاصة
	1,502,468,164,510	حجم الموجودات للمصارف التجارية الخاصة والمصرف التجاري السوري

المصدر : التقارير السنوية للمصرف التجاري السوري والمصارف التجارية الخاصة

الشكل (1-3-2) توزع الموجودات بين المصرف التجاري السوري والمصارف التجارية الخاصة العاملة في سورية حسب بيانات 2013



2-2 ودائع العملاء


بلغ مجموع ودائع العملاء في المصرف التجاري السوري وفقاً للتقرير السنوي لعام 2013 ، ما قيمته 404 مليار ليرة سورية ، بينما بلغ مجموع ودائع العملاء في المصارف التجارية الخاصة العاملة في سورية مجتمعة ما قيمته 393 مليار ليرة سورية ، حيث تبلغ حصة المصرف التجاري السوري 50.66% من مجموع ودائع العملاء للمصارف التجارية العاملة في سورية مجتمعة ، وهي نسبة كبيرة وهذا دليل على الثقة الكبيرة من قبل جمهور العملاء في المصرف التجاري السوري .

الجدول رقم (3-1-3) ودائع العملاء في المصرف التجاري السوري والمصارف التجارية الخاصة حسب بيانات 2013

النسبة من مجموع الودائع للمصارف التجارية	حجم الودائع	المصرف
50.66%	404,260,699,735	المصرف التجاري السوري CBS
12.39%	98,882,564,304	مصرف بيمو السعودي الفرنسي BBSF
7.68%	61,282,732,917	مصرف سورية والمهجر BSO
6.09%	48,571,887,713	المصرف الدولي للتجارة والتمويل IBTF
5.29%	42,178,733,643	مصرف عوده - سورية BASY
4.26%	34,011,110,918	المصرف العربي - سورية ARBS
3.66%	29,170,176,355	مصرف بيبيلوس - سورية BBS
3.18%	25,365,582,021	مصرف سورية والخليج SGB
2.66%	21,221,392,586	فرنسبنك - سورية FSBS
1.69%	13,525,191,322	مصرف الشرق SHRQ
1.65%	13,138,831,529	مصرف الأردن - سورية BOJS
0.81%	6,435,141,924	مصرف قطر الوطني - سورية QNBS
100%	393,783,345,232	حجم ودائع المصارف التجارية الخاصة
	798,044,044,967	حجم الودائع للمصارف التجارية الخاصة والمصرف التجاري السوري

المصدر : التقارير السنوية للمصرف التجاري السوري والمصارف التجارية الخاصة

الشكل (1 - 3 - 3) توزع ودائع العملاء بين المصرف التجاري السوري والمصارف التجارية الخاصة العاملة في سورية حسب بيانات 2013



علاوةً على ذلك وبالرغم من الظروف الأمنية التي تمر بها الجمهورية العربية السورية ما يزال المصرف التجاري السوري يملك العدد الأكبر من الفروع المنتشرة في أنحاء الجمهورية العربية السورية بين المصارف العاملة في سورية ، حيث بلغ عددها /68/ فرعاً وفقاً للتقرير السنوي للمصرف التجاري السوري لعام 2013 ويقوم من خلال هذه الفروع بتقديم خدماته لعملائه ، وهذه الخدمات سنتعرف عليها تفصيلاً في التالي .

المطلب الثاني : الخدمات والتسهيلات التي يقدمها المصرف التجاري السوري

يَهْدَف المصرف التجاري السوري إلى تمويل التجارة الداخلية والخارجية والقيام بمختلف الأعمال والخدمات المصرفية وفق الضوابط والحدود التي يضعها مجلس النقد والتسليف وبما لا يتعارض مع الأنظمة النافذة.¹ ومن أهم الخدمات والتسهيلات المصرفية التي يقدمها المصرف التجاري السوري وفقاً لما جاء في المرسوم التشريعي رقم (35) لعام 2006 :

- ✓ فتح حسابات جارية وحسابات توفير وقبول الودائع بالعملة السورية والعملات الأجنبية لأجال مختلفة.
- ✓ خصم الأوراق التجارية وأسناد الأمر والسفاتج وبصورة عامة خصم جميع وثائق التسليف وأسناده.
- ✓ تمويل العمليات التجارية ومنح القروض والسلف بجميع أنواعها مقابل ضمانات عينية أو شخصية وغيرها من الضمانات.
- ✓ خصم أسناد القروض ومنح السلف والقروض بضمانة هذه الأسناد.
- ✓ التعامل مع الصناديق الاستثمارية.
- ✓ إصدار شهادات الإيداع والقيم المتداولة المنتجة للفوائد وأسناد الأمر والسفاتج وكتب الاعتماد والشيكات والحوالات بمختلف أنواعها وشراء هذه الأوراق والإتجار بها.
- ✓ إصدار أدوات الدفع بما في ذلك السحوبات المصرفية وبطاقات الدفع والائتمان والشيكات السياحية والتعامل بها وإدارتها.
- ✓ شراء جميع وسائل الدفع المحررة بالعملات الأجنبية القابلة للتحويل وبيعها والتعامل بها في أسواق الصرف الآنية والآجلة.
- ✓ إصدار وقبول الكفالات بأنواعها.
- ✓ الاستدانة لأجال مختلفة بالعملات المحلية والأجنبية.
- ✓ الإقراض لأجال مختلفة بالعملات المحلية والأجنبية.
- ✓ تقديم خدمات الدفع والتحصيل والمعاملات المصرفية الالكترونية.
- ✓ تقديم الخدمات المصرفية الإسلامية وإصدار الأدوات المالية الإسلامية.

1 المادة /4/ من المرسوم التشريعي رقم 35 لعام 2006 ، اعتبار المصرف التجاري السوري مؤسسة عامة ذات طابع اقتصادي

✓ توفير التسهيلات اللازمة لعمليات الحفظ الأمين للنقود والأوراق المالية والمقتنيات الثمينة والوثائق وسائر القيم المتداولة.

وبشكل عام القيام بجميع العمليات المصرفية لمصلحته أو لمصلحة الغير أو بالاشتراك معه في الجمهورية العربية السورية أو في الخارج.

1-2 الكفالات المصرفية

لقد أوجبت القوانين المالية في القطر العربي السوري على المتعهدين تقديم ضمانات لتعهداتهم تجاه الجهات الرسمية ، ومن هذه الضمانات الكفالات المصرفية ، ومن أهم هذه القوانين القانون رقم (51) لعام 2004 (نظام العقود) حيث يطبق هذا النظام - أي النظام الموحد لعقود الجهات العامة - على جميع الجهات العامة في الدولة ، سواء كانت من القطاع الإداري أو الاقتصادي أو الإنشائي حيث يعتبر هذا القانون خطوة في تطوير عالم التشريع بعد أن كانت متعددة ومتشابهة بالطرق والأحكام والمؤيدات ، وهو بذلك يعتبر بديلاً لأنظمة العقود الخاصة بجهات القطاع الإداري رقم 228 لعام 1969، وجهات القطاع الاقتصادي رقم 195 لعام 1974 . ويتضمن القانون (51) في الباب الثالث منه المادة /46/ الفقرة - هـ - " يكون أداء التأمينات النقدية والنهائية نقداً يدفع في أحد صناديق الجهة العامة أو في حسابها المصرفي إن وجد أو كفالة أو حوالة مصرفية أو شيكاً مؤشراً عليه بالقبول (شيك مصدق) من المصارف المقيمة المعتمدة من الجهات العامة المختصة في الجمهورية العربية السورية "

لا علاقة للمصرف في الشكل الأول من التأمين ، أي عندما يؤديه صاحب العلاقة نقداً إلى صندوق الإدارة ، أما الشيك المقبول أو المصدق فهو عبارة عن شيك يصدر عن المصرف لأمر الإدارة صاحبة العلاقة مسحوب من حسابه ، ويقوم المصرف بتجميد قيمته من حساب طالب إصدار الشيك ، أي (المتعهد) ويوضع في حساب اسمه حساب الشيكات المصدقة . ولايفرج عنه إلا بعد إعادة الشيك للمصرف وتمتاز هذه الوسيلة عن الدفع نقداً بأن الشيك لا يخضع للطابع ، وأن المبلغ المجد لدى المصرف لا ينتج فائدة لصالح صاحب الحساب ، ولكن استعمال هذين الأسلوبين نادر جداً لأنه يجمد مبالغ يكون المتعهد بأمس الحاجة إليها لتوظيفها في المشاريع التي يقوم بإنجازها ، ويلجأ في معظم

الحالات إلى طلب إصدار كفالة مصرفية أي الأسلوب الثالث¹. حيث يصدر المصرف التجاري أنواعاً مختلفة من الكفالات المصرفية سنتعرف عليها في التالي .

2-2 أنواع الكفالات المصرفية في المصرف التجاري السوري

حَسَبَ بِلَاغِ رِئَاةِ مَجْلِسِ الْوَزَرَاءِ رَقْمَ 43/ب/ 15/1637 تَارِيخَ 1987/5/26 فِإِنَّ أَنْوَاعَ الْكِفَالَاتِ الْمَصْرَفِيَةِ السَّارِيَةِ الْمَفْعُولِ فِي الْمَصْرَفِ التِّجَارِيِّ السُّورِيِّ هِيَ :

2-2-1 كفالة المناقصة (التأمينات المؤقتة)

تكون لدخول مناقصة تعهدات أو توريدات ، وتنتهي بانتهاء تاريخها أو حين البت في المناقصة ، ولا يلزم المصرف بدفع قيمتها إلا في حال رسو المناقصة والتوقيع على العقد ، وكل ذلك ضمن مبلغ ومدة الاستحقاق والغرض الذي تم إصدار الكفالة من أجله .تبلغ قيمة هذه الكفالة وفق ما جاء في نظام العقود 5% من القيمة التقديرية للتعهد((الكشف التقديري المعد من الجهة العامة)) أو مبلغ مقطوع عند عدم وجود كشف تقديري

2-2-2 كفالة حسن التنفيذ (التأمينات النهائية)

تكون بنسبة 10% من قيمة العقد ، وهي لضمان حسن تنفيذ العقد ، ولضمان حسن التعهدات ولضمان توريد السلع والمعدات والتعهدات ،والمصارف ملزمة بتأدية قيمتها أو أجزاء منها في حال الإخلال بتنفيذ العقد ، أو التوريد ، أو التعهد ، ولكن خلال سريان مفعول الكفالة على أن تصل المطالبة إلى المصرف الساعة الواحدة ظهراً من يوم الاستحقاق .

2-2-3 كفالة السلفة الممنوحة لقاء ضمان عن مبلغ مدفوع للشركة المكفولة من قبل الجهة المستفيدة.

هي كفالة مصرفية لا تقل قيمتها عن قيمة السلفة الممنوحة للمتعهد من قبل الإدارة صاحبة المشروع والتي لا تتجاوز 15% من قيمة العقد ، وتعطى السلفة للمتعهد بناءً على الكشوفات المعدة من قبل الإدارة بصورة مرحلية وفق دفتر الشروط والعقد ومراحل الإنجاز ، حيث يجب تضمين دفتر الشروط الخاصة والإعلان نصاً يفيد ذلك ، وذلك عملاً بالمادة /49/ من القانون (51) لعام 2004 التي تجيز

¹ حمرا ، محمد - مرجع سابق - ص 102

إعطاء المتعهدين الذين يقومون بتنفيذ مشاريع إنمائية ، أو عمرانية أو توريد معدات ولوازم لتلك المشاريع سلف .

بناءً على ماسبق نجد أن المصرف التجاري مازال يقدم الأنواع التقليدية من الكفالات كالكفالات الابتدائية والكفالات النهائية وكفالات الدفعة المقدمة ، في حين أنه يوجد العديد من الأنواع الحديثة للكفالات المصرفية والتي سبق وتناولناها في المبحث الأول وخاصة الكفالات التي تدعم المبادلات التجارية الخارجية بشكل خاص ، ونظراً لأهمية المصرف التجاري السوري ومكانته الكبيرة في الاقتصاد السوري والدور المطلوب منه في دعم المبادلات التجارية الخارجية فعليه إصدار أنواع حديثة من الكفالات المصرفية وخاصة لدعم المبادلات التجارية الخارجية .

أما فيما يتعلق بإجراءات إصدار وتعديل ودفع وإلغاء هذه الكفالات سنتعرف عليها تفصيلاً في الفصل الثاني فضلاً عن التعرف على مخاطر الكفالات المصرفية بالنسبة لكل طرف من أطرافها .

الفصل الثاني

الإجراءات الموحدة لجميع أشكال الكفالات المصرفية في المصرف التجاري السوري

نظراً لتعدد وتنوع النشاط المصرفي وتعدد وتنوع العمليات التي يقوم بها المصرف التجاري فالأمر يتطلب وضع هيكل تنظيمي للمصرف ليحدد خطوط السلطة والمسؤولية وتقسيم الأعمال حسب طبيعتها لمجموعات متشابهة في وحدة إدارية مستقلة .

يُعتبر قسم الكفالات المصرفية من الأقسام الفنية في المصارف عامةً ، حيث يتولى هذا القسم مجموعة من العمليات التي تتعلق بالكفالات المصرفية من إصدار الكفالات المصرفية وتعديلها وإلغائها وكل ما يتعلق بالكفالات المصرفية وبخطابات الضمان .

وبالتالي سنقوم في هذا الفصل ببحث الإجراءات المتعلقة بإصدار الكفالات المصرفية وتعديلها وإلغائها ودفعها ، كذلك سنقوم بدراسة المخاطر المرتبطة بالكفالات المصرفية وذلك من خلال تقسيم الفصل إلى مبحثين رئيسيين على الشكل التالي :

المبحث الأول : إصدار الكفالات المصرفية

المبحث الثاني : تعديل وإلغاء وإجراءات دفع ومخاطر الكفالات المصرفية

المبحث الأول

إصدار الكفالات المصرفية

يخضع إصدار الكفالات المصرفية من المصرف لإجراءات قد تكون قصيرة أو بطيئة وطويلة بحسب مركز العميل ، والتعامل السابق أو المستجد معه ، وطبيعة المشروع المقدم له الكفالة ودراسته وتجميع المعلومات ، ومدى الثقة ووفرة الائتمان ، وتقدير الظروف الاقتصادية والأحوال الداخلية والخارجية وكل ذلك يحتاج لدراسة وتريث وتقدير مدى الربح ، قبل إصدار الكفالة ، وتكوين قناعة بمدى ملاءة العميل وقدرته على الوفاء بالتزاماته¹ .

و تُصَدِّرُ المصارف الكفالات المصرفية بناءً على طلب شخص طبيعي أو اعتباري وتقدم في العادة إلى الدوائر الحكومية والجهات الرسمية والشركات بدلاً من دفع تأمينات نقدية إلى تلك الجهات ، الأمر الذي يساعد العميل على عدم تجميد أمواله النقدية . وربما تكون اجراءات استرداد تلك التأمينات النقدية عند إنجاز العميل لالتزاماته طويلة ومعقدة ، وبالتالي تعود بالضرر عليه نتيجة تعطيل أمواله ولكن بالإمكان تقاديتها عن طريق الكفالات² .

عند إصدار الكفالات المصرفية يجب مراعاة البيانات الإلزامية التي يجب أن تتضمنها وفق ما جاء في نظام العمليات للمصرف التجاري السوري المرافق للقرار الصادر في 1978/5/3 والمتعلق بالنظام الداخلي للمصرف التجاري السوري ، وهي :

- طالب إصدار الكفالة وعنوانه
- اسم المكفول وعنوانه
- المستفيد وعنوانه
- موضوع الكفالة ونوعها أي الغاية منها
- قيمة الكفالة
- تاريخ استحقاق الكفالة

¹ الزحيلي ، وهبة - مرجع سابق - ص 9
² عبد الله والطراد ، مرجع سابق ، ص 309

علاوةً على ذلك لا تقبل الكفالة إلا بالكتابة وبتحديد المبلغ وفق الصيغة الحقوقية المعتمدة من المصرف
أصولاً¹.

وعند إصدار الكفالات المصرفية ، يجب أن نميز بين الأنواع التالية والتي سنتحدث عن كل منها في
مزيد من التفصيل .

¹ المادة /21/ النظام الداخلي في المصرف التجاري السوري

المطلب الأول: الكفالات المصرفية الداخلية

الكفالات المصرفية الداخلية في المصرف التجاري السوري هي الكفالات الصادرة بأمر الزبائن المقيمين (كفالات محلية) ، ووفقاً للتعميم رقم 40/65 تاريخ 1998/12/23 فإنه يوجد نوعان للكفالات بالعملية السورية ، النوع الأول كفالات بالليرات السورية لزبائن سوريين لديهم تسهيلات مصرفية ، وفقاً لهذا النوع يتقدم الزبون بكتاب إلى المصرف يطلب فيه إصدار كفالة ثم يتم التحقق من وجود حساب جاري مدين للزبون طالب الإصدار بعد ذلك يتم احتساب المؤونة والعمولات والطابع ، أما النوع الثاني فهو كفالات مغطاة 100% لزبائن ليس لديهم تسهيلات مصرفية ، حيث يقوم العميل وفق هذه الحالة بتأمين تغطية كاملة بواقع كامل قيمة الكفالة أي أن المؤونة 100% ثم يتم احتساب العمولات والطابع ، وحسب الأشكال الرئيسية للكفالات يمكن أن نبين كيفية احتساب العمولات على الشكل التالي :

1-1 الكفالة المؤقتة :

يتم احتساب العمولة بالنسبة للكفالة المغطاة بنسبة 100% وبالنسبة للكفالة غير المغطاة (زبائن لديهم تسهيلات) على الشكل التالي¹ :

الكفالة المغطاة بنسبة 100%	تكون العمولة على شكل مبلغ مقطوع يعادل 200 ل.س لسنة واحدة أو كسورها .
الكفالة غير المغطاة بنسبة 100%	يتم احتساب عمولة بمقدار 1% سنوياً على الفرق ما بين مبلغ الكفالة ومبلغ المؤونة المستوفاة على الكفالة على أن يكون الحد الأدنى (200) ل.س ، وتستوفى سلفاً عن كامل المدة .

تقسم الفترة الزمنية لاحتساب العمولة إلى فترات زمنية كل فترة زمنية تحدد بثلاثة أشهر وكل كسر للثلاثة أشهر مهما كان صغيراً يعتبر مساوياً لثلاثة أشهر ، كما وتحسب العمولة من تاريخ الإصدار حتى تغطي الاستحقاق . والطابع المستوفاة عن الكفالة تكون مقطوعة بمقدار (500) ل.س

¹ بالنسبة للكفالات المغطاة 100% بالقطع الأجنبي والمغذاة بموجب حوالات خارجية بناء على طلب متعاملين محليين، عمولتها مقطوعة وتعادل \$5.

1-2 الكفالة النهائية :

يتم احتساب العمولة بالنسبة للكفالة المغطاة بنسبة 100% وبالنسبة للكفالة غير المغطاة (زبائن لديهم تسهيلات) على الشكل التالي :

الكفالة المغطاة بنسبة 100%	تكون العمولة على شكل مبلغ مقطوع يعادل 200 ل.س سنوياً
الكفالة غير المغطاة بنسبة 100%	يتم احتساب عمولة بمقدار 1% سنوياً على الفرق ما بين مبلغ الكفالة ومبلغ المؤونة المستوفاة على الكفالة على أن يكون الحد الأدنى (200) ل.س

وكما في الكفالة الابتدائية ، تقسم الفترة الزمنية لاحتساب العمولة إلى فترات زمنية كل فترة زمنية تحدد بثلاث أشهر وكل كسر للثلاثة أشهر مهما كان صغيراً يعتبر مساوياً لثلاثة أشهر ، كما وتحتسب العمولة من تاريخ الإصدار حتى تغطي الاستحقاق . أما الطوابع المحتسبة على هذا النوع من الكفالات فهي تساوي 6 بالآف ل.س ، حيث تحصل مرتين ، مرة للنسخة الأصلية ومرة للنسخة الاحتياطية ليصبح بذلك قيمة الطوابع 1.2% من قيمة الكفالة .

1 - 3 كفالة السلفة :

يتم احتساب العمولة بالنسبة للكفالة المغطاة بنسبة 100% وبالنسبة للكفالة غير المغطاة (زبائن لديهم تسهيلات) على الشكل التالي :

الكفالة المغطاة بنسبة 100%	تكون العمولة على شكل مبلغ مقطوع يعادل 200 ل.س سنوياً
الكفالة غير المغطاة بنسبة 100%	يتم احتساب عمولة بمقدار 1% سنوياً على الفرق ما بين مبلغ الكفالة ومبلغ المؤونة المستوفاة على الكفالة على أن يكون الحد الأدنى (200) ل.س .

كذلك فإن فترة احتساب العمولة لا يتجزأ وهو ثلاثة أشهر ، أما الطوابع المحتسبة على كفالة السلفة فهي تساوي 1.2% من مبلغ الكفالة .

1-4-4 تطبيق عملي :

1-4-1 في حالة كفالة مؤقتة

أصدر المصرف التجاري السوري كفالة مؤقتة لأحد الزبائن بمبلغ 100,000 ل.س وذلك من أجل الدخول في عطاء ، يتقاضى المصرف التجاري في هذه الحالة العمولة والطابع ويحتجز التأمينات على الشكل التالي :

1-1-4-1 في حالة أن الكفالة مغطاة 100%

بما أن الكفالة مغطاة فيتم احتجاز التأمينات بواقع 100% أي 100,000 ل.س، أما العمولة فتكون 200 ل.س على الكفالة المؤقتة ، والطابع بواقع 500 ل.س مقطوعة وبالتالي يكون مجموع المبالغ المحصلة من الزبون (ل.س)

100,000	التأمينات
200	العمولة
500	الطابع
100,700	المجموع

1-4-2 في حالة كفالة نهائية

1-2-4-1 في حالة أن الكفالة مغطاة 100%

أصدر المصرف التجاري السوري كفالة نهائية لأحد الزبائن بمبلغ 100,000 ل.س ، يتقاضى المصرف التجاري في هذه الحالة العمولة والطابع ويحتجز التأمينات على الشكل التالي :

بما أن الكفالة مغطاة فيتم احتجاز التأمينات بواقع 100% أي 100,000 ل.س، أما العمولة فتكون 200 ل.س على الكفالة النهائية ، والطابع بواقع 1.2% من قيمة الكفالة ، وبالتالي يكون مجموع المبالغ المحصلة من الزبون 101,400 (ل.س)

100,000	التأمينات
200	العمولة
1,200	الطوابع
101,400	المجموع

1-4-2-2 في حالة أن الزبون لديه تسهيلات ولم يتجاوزها

أصدر المصرف التجاري السوري كفالة نهائية لأحد الزبائن بمبلغ 400,000 ل.س بتاريخ 2012/7/24 ولمدة عام واحد ، وقد منح المصرف الزبون تسهيلات بمبلغ 2,000,000 ل.س وقد استغل العميل منها مبلغ 500,000 ل.س ، وبمعدل مؤونة 25% .

2,000,000	التسهيلات الممنوحة
500,000	المبلغ المستغل
1,500,000	المبلغ المتبقي
400,000	مبلغ الكفالة
1,100,000	صافي رصيد التسهيلات

بما أن رصيد تسهيلات العميل يسمح له بإصدار كفالة مصرفية فسيتقاضى المصرف التجاري في هذه الحالة العمولة والطوابع ويحتجز التأمينات على الشكل التالي :

100,000	مبلغ التأمينات
3,000	العمولة
4,800	الطوابع
107,800	المجموع

حيث أن نسبة التأمينات تعادل 25% من قيمة الكفالة ، أما العمولة فتم احتسابها على الجزء المكشوف أي الفرق بين مبلغ الكفالة والتأمينات (المؤونة) وبواقع 1% عن عام كامل ، أما الطوابع فهي 1.2% من قيمة الكفالة .

1-4-2-3 في حالة الزبون لديه تسهيلات وتجاوزها

أصدر المصرف التجاري السوري كفالة نهائية لأحد الزبائن بمبلغ 500,000 ل.س بتاريخ 2013/11/15 ولمدة عام واحد ، وقد منح المصرف الزبون تسهيلات بمبلغ 2,000,000 ل.س وقد استغل العميل منها مبلغ 1,800,00 ل.س ، وبمعدل مؤونة 25%

2,000,000	التسهيلات الممنوحة
1,800,000	المبلغ المستغل
200,000	المبلغ المتبقي
500,000	مبلغ الكفالة
300,000	التجاوز في التسهيلات


في هذه الحالة تسهيلات العميل لا تسمح له بإصدار الكفالة بكامل القيمة ، وبالتالي ستحسب التأمينات بواقع 25% عن الجزء المغطى من الكفالة أي عن ال 200,000 بينما المبلغ المتبقي من الكفالة والذي تجاوز التسهيلات سيغطي بواقع 100% ، وستحسب العمولة بنسبة 1% على المبلغ من الكفالة الذي تجاوز التسهيلات ولمدة عام كامل ، أما المبلغ الذي تم تغطيته سيحتسب عليه عمولة مقطوعة بواقع 200 ل.س ، أما الطوابع فهي 1.2% من قيمة الكفالة وتُحصّل مرتين .

350,000	مبلغ التأمينات
3,200	العمولة
12,000	الطوابع
365,200	المجموع

المطلب الثاني : الكفالات الصادرة بأمر من المصارف الخارجية - المراسلين - (خارجية)

يطلب عميل أحد المصارف الأجنبية من مصرفه أن يصدر كفالة مصرفية لصالح أحد الجهات العامة أو الخاصة المحلية ، عندها يقوم المصرف الخارجي بمراسلة أحد المصارف المحلية والتي يملك علاقات معها ، و يصدر المصرف التجاري السوري بناءً على طلب مراسليه في الخارج كفالات مصرفية لصالح جهة مستفيدة محلية ويكون ذلك بناءً على طلب شخص طبيعي أو اعتباري أجنبي ، حيث يستلم الفرع رسالة مشفرة بالسويقت من مراسله الخارجي مطلوب فيها إصدار كفالة مصرفية .

الشكل رقم (1-1-2) الكفالات الصادرة بأمر من المصارف الخارجية (المراسلين)¹



في المرحلة التالية يقوم الفرع بالتحقق من الرقم السري للرسالة ، ثم يقوم الفرع بطلب الموافقة من الإدارة العامة على إصدار الكفالة والتي تتجاوز قيمتها الـ \$100,000 أو ما يعادلها من العملات الأخرى . أما الكفالات التي تقل قيمتها عن \$100,000 أو ما يعادلها من العملات الأخرى فتقوض الفروع بإصدارها دون الرجوع إلى الإدارة العامة ، وبحسب بلاغ رئاسة مجلس الوزراء رقم 43 / ب/15/1637 تاريخ 1987/5/26 والذي مازال العمل به قائماً ، يمكن إصدار ثلاثة أنواع من الكفالات وهي كفالة التأمينات المؤقتة وكفالة التأمينات النهائية وكفالة السلف .

¹ الشكل من إعداد الباحث

2-1 كفالة التأمينات المؤقتة :

يَسْتَلِم المصرف سويفت من المصرف المراسل يطلب فيه إصدار كفالة مؤقتة للاشتراك بمناقصة وهنا تأتي مسؤولية رئيس القسم لدراسة السويفت بشكل دقيق مع الانتباه بأن هذا السويفت مشفر ويحمل كلمة "MAC" في نهاية السويفت ، ثم يَتِم الحصول على موافقة المديرية العامة الهاتفية على الإصدار مهما كان مبلغ الكفالة صغيراً وعلى أن تثبت بشكل خطي لاحقاً ، علاوةً على ذلك يجب ذكر مبلغ الكفالة الأساسي رقماً وتفتيحاً وذكر اسم المكفول وجنسيته وعنوانه كاملاً ..¹ وذكر الجهة المستفيدة والغاية التي أصدرت من أجلها الكفالة ، ويكون طلب الإصدار على كامل مسؤولية المصرف المراسل وموافقته على النص الرسمي المعتمد في سورية...². وعلى جميع الفروع لدى استلامها طلب إصدار الكفالة الواردة إليها مباشرة من المراسل أو محولة إليها من الإدارة العامة وكان النص متطابقاً تماماً مع شروط الإصدار النظامية المعتمدة لدى المصرف فيجب اعتماد تاريخ اليوم نفسه كتاريخ إصدار حتى لو تسلمها الفرع في اليوم التالي أما إذا تعدى التوقيت نهاية الدوام الرسمي فتصدر حكماً بتاريخ اليوم الذي يليه ، وفي حال وجود مخالفات في النص فيطلب من المصرف المراسل تسوية كافة المخالفات ويعتمد تاريخ استيفاء الشروط من المراسل كأساس لتاريخ إصدار الكفالة .

العمولة المحتسبة على الكفالة المؤقتة هي 1% سنوياً ، حيث تقسم المدة المخصصة لاحتساب العمولة إلى فترات زمنية تحدد بثلاثة أشهر وكل كسر للثلاثة أشهر مهما كان صغيراً يعتبر مساوياً لثلاثة أشهر وبمعدل 2.5 بالألف عن كل ثلاثة أشهر أو كسر للثلاثة أشهر وبحد أدنى قدره /\$5 / عن كل ثلاثة أشهر أو كسر الثلاثة أشهر ، على أن تحتسب العمولة من تاريخ الإصدار حتى تغطي الاستحقاق .

أما بالنسبة للطابع المستوفاة فهو يعادل 500 ل.س بالقطع الأجنبي مهما كان مبلغ الكفالة وفق سعر صرف عمليات الدولة والقطاع العام ، بالإضافة إلى نفقات بريد خارجية /\$ 5 / أو ما يعادلها بالعملات الأجنبية أما نفقات البريد الداخلية فهي 100 ل.س وأجرة السويفت \$10 إلى كافة البلدان

¹ إذا كان المكفول سوري الجنسية يجب أخذ موافقة مصرف سوريا المركزي - مكتب القطع - على الإصدار

² بلاغ رئاسة مجلس الوزراء رقم 43/ب/15/1637/تاريخ 1987/5/26 وعلى القرار رقم 40/164 تاريخ 1988/1/19

و\$5 إلى لبنان للصفحة الواحدة. وتتم مطالبة المراسلين بقاء عمولات المصرف عن الكفالات الصادرة في حساب المصرف المفتوح مع المراسل المعني وذلك من قبل الإدارة....¹.

2-2 كفالة التأمينات النهائية

إن إصدار الكفالة النهائية لا يختلف عن إصدار الكفالة الابتدائية من حيث الشروط ومن حيث استلام السويقت ودراسة ما ورد فيه إلا أنه يجب أخذ موافقة الإدارة العامة الخطية على المصرف المراسل ويتم إصدار الكفالة بتاريخ ورود الموافقة من الإدارة العامة...². وقد عمد المصرف التجاري السوري إلى توزيع مؤسسات وشركات القطاع العام على فروع المصرف التي تصدر كفالات لتقادي التشابك في عمل الفروع .

العمولة على الكفالات النهائية 1% سنوياً كما الابتدائية بحيث تقسم المدة المخصصة لاحتساب العمولة إلى فترات زمنية تحدد بثلاثة أشهر وكل كسر للثلاثة أشهر مهما كان صغيراً يعتبر مساوياً لثلاثة أشهر وبمعدل 2.5 بالألف عن كل ثلاثة أشهر أو كسر للثلاثة أشهر وبعد أدنى قدره /\$5/ عن كل ثلاثة أشهر أو كسر الثلاثة أشهر ،على أن تحتسب العمولة من تاريخ الإصدار حتى تغطي الاستحقاق .

أما بالنسبة للطابع المستوفاة فهي تستوفى بنسبة 6 بالألف من مبلغ الكفالة بالعملة الأجنبية ثم تحول إلى الليرات السورية وفق نشرة أسعار صرف عمليات الدولة والقطاع العام (شراء) ...³ ، وتستوفى الطابع مرتين من جهة للكفالة الأصلية ومن جهة أخرى للنسخة المحفوظة في الملف لدى الفرع تحسباً لأسباب قانونية ، بالإضافة إلى نفقات بريد خارجية /\$ 5/ أو ما يعادلها بالعملات الأجنبية أو نفقات بريد داخلية 100 ل.س ، وأجرة السويقت 10 \$ إلى كافة البلدان و \$5 إلى لبنان للصفحة الواحدة. وتتم مطالبة المراسلين بقاء عمولات المصرف عن الكفالات الصادرة في حساب المصرف المفتوح مع المراسل المعني وذلك من قبل الإدارة.

¹ إذا ورد في طلب الإصدار فقرة تنص على أن العمولة والنفقات تقع على عاتق الجهة المستفيدة ، يجب أخذ موافقة الجهة المستفيدة قبل إصدار الكفالة مرفقاً معها موافقة الجهة المختصة على تحريك حساب الجهة المستفيدة أصولاً .

² إذا ورد في نص الكفالة أن هذه الكفالة يجب أن تصدر بتاريخ يوم استلامها أو طلب المراسل السرعة في الإصدار لأن العقد سيوقع بتاريخ محدد سلفاً لا يمكن تأجيله أو أن تأجيله يحرم المكفول من التعاقد فيجب على الفرع إرسالها للإدارة العامة بالفاكس للحصول على الموافقة السريعة وتقوم الإدارة بدورها بإعادتها بالفاكس للفرع المعني ليتم إصدارها بأسرع وقت ممكن بعد استيفاء شروطها حرصاً على مصلحة الجهة المستفيدة (التعليمات رقم 40/53 تاريخ 2003/9/22)

³ بلاغ رقم 1201/40/2 تاريخ 2004/4/4

1-2-2 حالة عملية

طلب مراسل المصرف التجاري السوري في إيطاليا Unicredito Italiano, Milano إصدار كفالة حسن تنفيذ (نهائية) بتاريخ 2009/8/8 بمبلغ \$10,000 واستحقاقها بتاريخ 2009/11/15 ، مع العلم أن تسهيلات المراسل لدى الفرع تسمح بإصدار الكفالة.

\$ 10,000	قيمة الكفالة
\$ 50	العمولة
\$120	الطوابع
\$ 5	نفقات البريد
\$ 10,325	المجموع

وبالتالي فإن المراسل عليه دفع مبلغ \$ 10,325 للمصرف التجاري السوري ، حيث تم احتساب العمولة من 2009/8/8 إلى 2009/11/15 على أساس 1% سنوياً من مبلغ الكفالة ، أما الطوابع على أساس 6 بالألف ومرتين أي 1.2% من مبلغ الكفالة .

2-3 كفالة السلفة


إنّ كفالات السلف تمنح لقاء ضمانه عن مبلغ مدفوع للشركة المكفولة من قبل الجهة المستفيدة لتتمكن من تنفيذ أعمالها حسب بنود وشروط العقد الموقع بين الطرفين ، وتخفض تدريجياً بحسب نسب قيمة الأعمال المنفذة ، وكفالة السلف قد تكون بالعملة المحلية أو بالعملة الأجنبية وذلك يعود حسب الاتفاق .

العمولة على كفالات السلف هي 1% سنوياً ، وتستوفى عن كامل المدة من تاريخ الإصدار حتى تغطي الاستحقاق ، أما الطوابع فهي 6 بالألف على كامل قيمة الكفالة مثل الكفالة النهائية ، وتستوفى الطوابع مرتين من جهة للكفالة الأصلية ومن جهة أخرى للنسخة المحفوظة في الملف لدى الفرع لتصبح 1.2% علاوة على ذلك مصاريف البريد \$5 أو ما يعادلها وأجرة سويفت \$10 إلى كافة البلدان و \$5 إلى لبنان للصفحة الواحدة . وتتم مطالبة المراسلين بقيد عمولات المصرف عن الكفالات الصادرة في حساب المصرف المفتوح مع المراسل المعني وذلك من قبل الإدارة.

المطلب الثالث : الكفالات الصادرة من المصارف الخارجية (المراسلين) بطلب من الزبائن المقيمين

قد يطلب أحد الزبائن المحليين من المصرف التجاري السوري إصدار كفالة مصرفية لصالح مستفيد في بلد أجنبي، عندها يقوم المصرف التجاري بمراسلة مراسله الخارجي من أجل الاتفاق على الترتيبات المترتبة على ذلك وذلك حسب المراحل التالية .

الشكل رقم (2-1-2) الكفالات الصادرة من المصارف الخارجية (المراسلين) بطلب من الزبائن المقيمين¹



يتقدم عميل المصرف التجاري السوري بطلب إصدار كفالة مع نص الكفالة ، وبعد تحقق الفرع من توقيع العميل يتقدم الفرع بطلب موافقة من الإدارة العامة على تسهيلات وعلى أول كفالة للإصدار ، وتبلغ هذه التسهيلات للفروع ، وبالتالي كل الإصدارات اللاحقة وكل العمليات على الكفالات المصرفية تصبح من صلاحية الفرع دون العودة إلى الإدارة ، أما العملاء الذين لا يتمتعون بتسهيلات مصرفية يتوجب عليهم تأمين التغطية بالكامل بواقع 100% .

في هذا النوع من الكفالات تكون موافقة الإدارة العامة على نص الكفالة ضرورية لتجنب المخاطر القانونية التي قد تتجم عن النص المقترح ، ويتوجب أيضاً موافقة مصرف سورية المركزي على هذا النوع من الكفالات ، وبعد حصول الفرع على موافقة الإدارة العامة على نص الكفالة وموافقة مصرف سورية

¹ الشكل من إعداد الباحث

المركزي ، أو تأمين التغطية بواقع 100% يقوم الفرع بتوجيه سويفت برقم سري للمصرف المراسل طالباً منه إصدار الكفالة حسب النص الوارد في السويفت .

وتكون العمولة على الكفالة المؤقتة والنهائية والسلفة 1% سنوياً ، وتقسم المدة المخصصة لاحتساب العمولة إلى فترات زمنية كل فترة زمنية تحدد بثلاثة أشهر وكل كسر للثلاثة أشهر يعتبر مساوياً لثلاثة أشهر أي بمعدل 2.5 بالألف عن كل ثلاثة أشهر أو كسر للثلاثة أشهر وبحد أدنى قدره /5\$ أو ما يعادلها من العملات الأجنبية الأخرى عن كل ثلاثة أشهر أو كسر للثلاثة أشهر ، وتحتسب العمولة من تاريخ الإصدار حتى تغطي تاريخ الاستحقاق .

ويضاف إلى ذلك نفقات بريد /5\$ أو ما يعادلها بالعملات الأجنبية ، وطابع بنسبة 6 بالألف من مبلغ الكفالة بالعملة الأجنبية .

في هذا النوع من الكفالات فإن العميل المحلي هو الذي يتحمل مصاريف وعمولات المراسل.

نجد مما سبق إن إصدار الكفالات المصرفية يحقق للمصرف إيراد مهم ، حيث إنَّ هذا الإيراد يختلف من كفالة إلى أخرى وذلك حسب ما إذا كانت هذه الكفالة مغطاة تغطية كاملة أما أنها مصدرية من التسهيلات الممنوحة للعميل ، علاوةً على ذلك يتحصل المصرف على تأمينات لقاء إصدار هذه الكفالات ، حيث يمكن للمصرف الاستفادة من هذه التأمينات وتوظيفها وخاصة أن معظم الكفالات قد تكون صادرة لفترات طويلة مثل كفالات حسن التنفيذ .

هذا كان كل ما يتعلق بإجراءات إصدار الكفالات المصرفية في المصرف التجاري السوري ، وفي المبحث التالي سنتعرف على كيفية تعديل وإلغاء وإجراءات دفع الكفالات المصرفية في المصرف التجاري السوري والمخاطر المرتبطة بعملية إصدار الكفالات المصرفية

المبحث الثاني : تعديل وإلغاء وإجراءات دفع ومخاطر الكفالات المصرفية

إنَّ عمل قسم الكفالات المصرفية في المصارف عامةً لا يقتصر فقط على عملية إصدار الكفالات المصرفية ، حيث يوجد العديد من العمليات التي تُطبَّق على الكفالات المصرفية في المصارف ومن هذه العمليات قد يكون تعديل الكفالات المصرفية - زيادة قيمة الكفالة المصرفية أو تخفيض قيمة الكفالة المصرفية مع مراعاة تاريخ الاستحقاق - بالإضافة إلى عملية إلغاء الكفالات المصرفية وكيفية دفع قيمة الكفالة المصرفية ، وفي المصرف التجاري السوري تُطبَّق هذه العمليات على جميع أنواع الكفالات المصرفية التي يصدرها سواء الكفالات الصادرة بطلب من الزبائن المقيمين (محلية) أو الكفالات الصادرة بأمر من المصارف الخارجية (المراسلين) أو الكفالات الصادرة من المصارف الخارجية بطلب من الزبائن المقيمين ، وفي هذا المبحث سنناقش الإجراءات جميعها نظراً لأهميتها لجميع أطراف الكفالة المصرفية وخاصة المصرف الذي سيقوم بهذه التعديلات بالإضافة إلى مناقشة أهم المخاطر المرتبطة بالكفالات المصرفية .

المطلب الأول: تعديل الكفالات المصرفية

إنَّ عملية تعديل الكفالات المصرفية قد تكون إما بزيادة قيمة الكفالة أو بتخفيض قيمة الكفالة وعديد من التعديلات الأخرى التي سنبحثها في التالي :

1-1 زيادة قيمة (مبلغ) الكفالة المصرفية :

إنَّ زيادة مبلغ الكفالة المصرفية قد يكون مع تمديد تاريخ الاستحقاق أو بدون تمديد تاريخ الاستحقاق ولكل نوع من أنواع الكفالات المصرفية التي يصدرها المصرف التجاري السوري

1-1-1 زيادة قيمة الكفالة بدون تمديد تاريخ الاستحقاق

قد تطلب الجهة المستفيدة زيادة قيمة الكفالة بدون تمديد الاستحقاق وبموافقة العميل (أو يكون طالب زيادة قيمة الكفالة هو العميل¹) ، عندها يطلب المصرف من مراسله الخارجي بموجب السويقت زيادة قيمة الكفالة ، وعندما يستلم المصرف السويقت من المصرف المراسل يطلب فيه وعلى كامل مسؤوليته زيادة قيمة الكفالة ، عندها يقوم المصرف التجاري باتخاذ الإجراءات التالية :

✓ الحصول على موافقة الإدارة العامة على مبلغ الزيادة

✓ إعلام الجهة المستفيدة بموجب كتاب رسمي بعملية زيادة قيمة الكفالة

✓ إعلام المراسل بزيادة قيمة الكفالة على كتاب مستقل ويطلب منه تسديد العمولة والنفقات ورسم الطابع وذلك في الحساب المفتوح مع المراسل المختص .

ويتم احتساب عمولة بنسبة 1% سنوياً ، تستوفى من تاريخ الزيادة إلى تاريخ الاستحقاق وعلى المبلغ المضاف فقط ، أما الطوابع المالية فتختلف فيما إذا كانت الكفالة نهائية أو ابتدائية ، حيث تكون 6 بالآلف سنوياً على المبلغ المضاف إذا كانت الكفالة نهائية وتحصل مرتين للنسخة الأصلية والنسخة الاحتياطية و 500 ل.س مقطوعة إذا كانت الكفالة ابتدائية (مؤقتة) ، علاوة على ذلك رسوم بريد \$ 5 أو مايعادله من العملات الأجنبية الأخرى.

¹ حمزة ، محي الدين و الزرير ، رانيا . (2011). محاسبة المنشآت المالية – ص 110

1-1-2 زيادة قيمة الكفالة مع تمديد تاريخ الاستحقاق

في حال طلب المراسل الخارجي زيادة قيمة الكفالة وتمديد الاستحقاق تستوفى العمولة على المبلغ الأساسي من نهاية آخر مدة استوفيت عنها العمولة لتغطي الاستحقاق الجديد ، وعلى مبلغ الزيادة اعتباراً من تاريخ إجراء الزيادة لتغطي تاريخ الاستحقاق الجديد ، أما الطوابع فهي تستوفى بنسبة 6 بالآلاف على مبلغ الزيادة يضاف لها 3 بالآلاف على المبلغ الأساسي قبل الزيادة ثم يتم إعلام المديرية العامة (العلاقات الخارجية) بمبلغ الزيادة .

1-1-3 حالة عملية

طلب عميل المصرف التجاري السوري من المصرف زيادة قيمة كفالة مصرفية صادرة بناءً على طلبه بمبلغ 1,000,000 ل.س ، مع العلم أن هذه الكفالة هي كفالة نهائية قيمتها 4,000,000 ل.س حيث أصدرت بتاريخ 2015/2/2 وتاريخ استحقاق 2015/9/6 وبمعدل مؤونة 25% من التسهيلات، وطلب العميل بزيادة قيمة الكفالة كان في 2015/7/24 وذلك بدون تمديد تاريخ الاستحقاق والعميل لديه تسهيلات لم يتجاوزها

4,000,000	قيمة الكفالة
1,000,000	الزيادة في قيمة الكفالة
250,000	المؤونة
1,875	العمولة
12,000	الطوابع
263,875	المجموع

حيث تم حساب العمولة من تاريخ الزيادة لتغطي تاريخ الاستحقاق وعلى المبلغ المضاف (1,000,000 ل.س) وبما أن العميل لديه تسهيلات لم يتم تجاوزها فتم احتساب العمولة على المبلغ المكشوف على الفرق ما بين مبلغ الزيادة في الكفالة والمؤونة وبواقع 1% وذلك عن الفترة من 2015/7/24 إلى 2015/9/6 ، أما الطوابع فهي 6 بالآلاف ومن أجل نسختين تصبح 1.2% من مبلغ الكفالة .

أما في حال أن العميل قد تجاوز التسهيلات الائتمانية

4,000,000	قيمة الكفالة
1,000,000	الزيادة في قيمة الكفالة
1,000,000	المؤونة
200	العمولة
12,000	الطوابع
1,012,200	المجموع

سيتم في هذه الحالة احتساب مؤونة بواقع 100% وتحصيل عمولة مقطوعة بواقع 200 ل.س ،والطوابع تحسب بنفس الطريقة السابقة .

وفي حال طلب العميل في الحالة السابقة زيادة قيمة الكفالة بنفس الشروط مع تمديد تاريخ الاستحقاق إلى تاريخ 2015/11/15 ، فسيتم تحصيل عمولة على المبلغ الأساسي (4,000,000) ل.س بمقدار 1% وذلك (من 2015/9/6 إلى 2015/11/15) وتحسب على أنها ثلاثة أشهر ، وعمولة على مبلغ الزيادة (1,000,000) ل.س بمقدار 1% وذلك (من 2015/7/24 إلى 2015/11/15) وتحسب على أنها ستة أشهر ، مع المراعاة في هذه الحالة والتي يكون فيها العميل غير متجاوز لتأميناته بتحصيل العمولة على المبلغ المكشوف بين مبلغ الزيادة والمؤونة ، أما الطوابع فهي تستوفى بنسبة 6 بالألف على مبلغ الزيادة يضاف لها 3 بالألف على المبلغ الأساسي قبل الزيادة.

1-2 تخفيض قيمة(مبلغ) الكفالة المصرفية :

إن تخفيض مبلغ الكفالة المصرفية قد يكون مع تمديد تاريخ الاستحقاق أو بدون تمديد تاريخ الاستحقاق ولكل نوع من أنواع الكفالات المصرفية التي يصدرها المصرف التجاري السوري

1-2-1 تخفيض قيمة الكفالة المصرفية بدون تمديد تاريخ الاستحقاق

إن تخفيض قيمة الكفالة المصرفية يكون بناءً على طلب الجهة المستفيدة أو بناءً على طلب العميل¹ . ففي حال طلبت الجهة المستفيدة تخفيض قيمة الكفالة يتم تخفيض جزء من قيمة الكفالة و إعادة جزء من

¹ إذا كان التعديل خاصاً بزيادة قيمة الكفالة فيجب أن يتم بدون الحصول على موافقة الجهة المستفيدة أما إذا كان التعديل هو تخفيض قيمة الكفالة ، فهذا لا يتم إلا بموافقة الجهة المستفيدة .

مؤونة الكفالة إلى العميل وإعلامه بذلك كما يتم إعلام الجهة المستفيدة بكتاب خطي موقع أصولاً أنه بناءً على طلبها قد تم تخفيض قيمة الكفالة.¹

أما إذا طلب العميل المحلي تخفيض قيمة الكفالة فيجب الحصول على موافقة الجهة المستفيدة الخطية على التخفيض لأنه في هذه الحالة يعتبر التخفيض إلغاءً جزئياً من قيمة الكفالة وبما أن الإلغاء لا يتم خلال مدة سريان مفعول الكفالة إلا بموافقة الجهة المستفيدة كذلك التخفيض لا يتم إلا بموافقة الجهة المستفيدة.²

وفي حال طلب المصرف المراسل بموجب سويقت تخفيض قيمة الكفالة وبدون تمديد الاستحقاق ، يتم إرفاق نسخة عن السويقت المرسله من المراسل وترسل بكتاب خطي إلى الجهة المستفيدة للحصول على موافقتها الخطية على التخفيض ، وفي حال وافقت الجهة المستفيدة على ذلك بموجب كتاب خطي موقع أصولاً يتم تنفيذ التخفيض ويرسل كتاب إلى الجهة المستفيدة لإعلامها بذلك كما يرسل كتاب آخر إلى المراسل مبيناً فيه العمولة والمصاريف المستوجبة التسديد للمصرف .

وتكون عملية التخفيض للكفالة فقط بعكس القيد النظامي للإصدار بمبلغ التخفيض ، مع تحصيل عمولة بمقدار \$5 أو ما يعادلها من العملات الأجنبية (تعميم رقم 40/3383 تاريخ 1998/10/20) وطوابع مالية بقيمة 500 ل.س للكفالات المؤقتة والنهائية ورسوم بريد \$5 أو ما يعادلها من العملات الاجنبية .

1-2-2 تخفيض قيمة الكفالة المصرفية مع تمديد تاريخ الاستحقاق

إن تخفيض قيمة الكفالة المصرفية مع تمديد تاريخ الاستحقاق يخضع إلى الإجراءات نفسها السابقة التي طبقت عند تخفيض قيمة الكفالة دون تمديد تاريخ الاستحقاق إلا أن الاختلاف الوحيد يكون من ناحية العملات والطوابع المستوفاة على هذه العملية ، حيث تحتسب العمولة اعتباراً من نهاية آخر مدة استوفيت عنها العمولة ولغاية تاريخ الاستحقاق الجديد على أساس المبلغ المخفض للكفالة ، أما الطوابع

¹ في حال طلبت الجهة المستفيدة ضمن سريان مفعول الكفالة تخفيض قيمتها ، يجب التأكد من صحة التوقيع من قبل الموظف المختص في الفرع قبل تنفيذ مضمون كتابها بتاريخ وروده ويتم إعلامها بذلك

² حمزة والزرير - مرجع سابق - ص 111

المالية فهي 500 ل.س للكفالات المؤقتة و 3بالألف من قيمة الكفالة للمبلغ المخفض (الرصيد المتبقي).¹

1-3 تعديلات أخرى على الكفالات المصرفية (ماعدًا تعديلات القيمة وتاريخ الاستحقاق):

من هذه التعديلات قد يكون تعديل المستفيد من الكفالة ، حيث في هذه الحالة يتقدم الزبون بطلب لتعديل المستفيد من الكفالة ، وبعد موافقة المستفيد الأول يقوم الفرع بتعديل الكفالة أو بإصدار كفالة جديدة لصالح المستفيد الجديد بعد الحصول على الكفالة السابقة الأصلية مع المحافظة على تاريخ الإصدار السابق على الكفالة الجديدة .²، ويتم استيفاء رسم طابع بمعدل 500 ل.س بالنسبة للكفالة المؤقتة عند التعديل أو 3 بالألف من مبلغ الكفالة في حالة الكفالة النهائية وكفالات السلف ، ويتم تحصيل عمولة مقطوعة تسمى عمولة تعديل .(عمولة تعديل شروط الكفالات باستثناء تاريخ الاستحقاق أو المبلغ 100 ل.س)

¹ في حال ورد طلب التخفيض بعد الفترة المستوفاة عنها العمولات يتم احتساب العمولة على كامل المبلغ قبل التخفيض لفترة تغطي تاريخ إجراء التخفيض .

² حمرة ، محمد – مرجع سابق ص 125

المطلب الثاني : إلغاء الكفالات المصرفية

يتم إلغاء الكفالات المصرفية أو ينتهي العمل بها في الحالات التالية :

- ✓ عند انتهاء مدة الكفالة وعدم تجديدها أو المطالبة بقيمتها .
- ✓ إذا انتهى الغرض الذي صدرت من أجله وذلك بتنفيذ العميل المكفول بالتزاماته تجاه المستفيد .
- ✓ إذا دفعت قيمة الكفالة
- ✓ إذا أعيدت الكفالة للمصرف الذي أصدرها
- ✓ إذا أرسل المستفيد رسالة للمصرف مصدر الكفالة يبين فيه أنه لم يعد له أي التزامات على المكفول بموجب الكفالة .¹

وبناءً على قرار رئاسة مجلس الوزراء رقم 43/ب/1637 / 15 تاريخ 1987/5/26 "والذي تم تأكيده ببلاغ رئاسة مجلس الوزراء رقم " 1928/ب/ 115 تاريخ 2005/3/28" وبلاغ 50 / 40 تاريخ 2005/4/5 . وتعليمات الإدارة العامة للذين يؤكدان بأن الكفالة تنتهي حكماً بتاريخ الاستحقاق في حال عدم ورود أية مطالبة عليها خلال مدة سريان مفعولها سواء أعيد الصك الأصلي للكفالة أو لم يعاد حيث يجب إلغاء الكفالات بتاريخ الاستحقاق ما لم يكن هناك نزاع قضائي عليها أو أنه هناك طلباً من الجهة المستفيدة بالتمديد أو بالدفع...²، ويتم إعلام الجهة المستفيدة بإلغاء الكفالة ، وفي حال كانت الكفالة صادرة بناءً على طلب المراسل الخارجي فيتم إعلام المراسل بعملية الإلغاء بموجب رسالة سويقت .

وقد يتم إلغاء الكفالات المصرفية في المصرف التجاري السوري قبل تاريخ الاستحقاق في حال أعيد الصك الأصلي العائد لها من قبل الجهة المستفيدة لعدم الحاجة إليها بانتهاء الغاية منها ، ويكون ذلك بموجب كتاب رسمي عليه صحة التوقيع وممهور بخاتم المؤسسة بالنسبة للشركات والمؤسسات التي لها حساب جاري مع الأفرع أو بتوقيع معتمدين من الجهة المستفيدة إضافة إلى الختم الرسمي .

إن إلغاء الكفالة خلال مدة سريان مفعولها لا يمكن أن يتم ما لم يعاد الصك الأصلي العائد لها أو في حال طلبت الجهة المستفيدة إلغاء الكفالة مشيرة في كتابها بأن الصك الأصلي قد فقد لديها إلا أنها تخلي المصرف من أي مسؤولية أو التزام جراء إلغاء الكفالة ويكون هذا الكتاب بمثابة تعهد من قبل الجهة

¹ عبدالله والطراد - مرجع سابق - ص 317

² بلاغ رئاسة مجلس الوزراء رقم 43/ب/1637/15 تاريخ 1987/5/26 والتعميم رقم 40/3114 تاريخ 1999/9/25

المستفيدة بعدم المطالبة بها مجدداً ، ويقوم الفرع بإرسال كتاب التعهد للجهة المستفيدة لإملاء البيانات المتضمنة ليصار إلى توقيعه ومهره بخاتم المؤسسة ، وفي حال كانت الكفالة صادرة بناءً على طلب المراسل الخارجي فيتم إعلام المراسل بعملية الإلغاء بموجب رسالة سويقت وذلك بعد تصفية كافة العمولات والمصاريف المترتبة عليها أصولاً ويتم أيضاً إعلام الجهة المستفيدة بتاريخ إلغاء الكفالة¹.

1-2 حالة عملية

طلبت الجهة المستفيدة من الكفالة من المصرف التجاري السوري بتاريخ 2013/10/7 إلغاء كفالة مصرفية نهائية كانت صادرة لصالحها بقيمة 1,000,000 ل.س ، حيث أن العمولة المستوفاة عن الكفالة كانت لغاية 2013/9/30 .

وفق هذه الحالة فإن المصرف التجاري السوري يقطع عمولة على كامل المبلغ 1,000,000 وذلك عن الفترة من 2013/10/1 ولغاية 2013/12/31 .

1 - لا يتم إلغاء الكفالة إلا بعد التأكد بعدم وجود أي مطالبات على الكفالة من قبل الجهة المستفيدة ، كذلك أيضاً لا يتم إلغاء الكفالة في حال كانت موضوع نزاع قضائي مالم يصدر فيها حكم قطعي وفي كل الأحوال يجب أخذ رأي الدائرة القانونية في المصرف حسب التعاميم الخاصة بالمصرف التجاري السوري .

- بالنسبة للكفالات النهائية يجب الانتباه فيما إذا كانت الجهة المستفيدة قد طلبت سابقاً وخلال مدة سريان الكفالة تمديد لها لفترة جديدة ولم ينفذ المراسل طلب التمديد المطلوب يجب استيفاء عمولة تسمى (عمولة تأخير) من نهاية آخر مدى استوفيت عنها العمولة لتغطي فترة إعادة الصك الأصلي للكفالة لإلغائها .

المطلب الثالث : إجراءات دفع الكفالة المصرفية

يتم دفع الكفالات في المصرف التجاري السوري بثلاثة أنواع هي دفع الكفالات الصادرة بأمر الزبائن المقيمين المحلية ، ودفع الكفالات الصادرة بأمر من المصارف الخارجية - المراسلين - (خارجية) والنوع الثالث هو دفع الكفالات الصادرة من المصارف الخارجية (المراسلين) بطلب من الزبائن المقيمين.

1-3 الكفالات الصادرة بأمر الزبائن المقيمين (مالية):

يطلب المستفيد من الفرع الدفع الجزئي أو الكامل ، ويكون طلب المستفيد الخطي بالدفع مرفقاً في بعض الأحيان بالكفالة الأصلية .

ومن ثم يقوم الفرع بإعلام طالب إصدار الكفالة بالدفع طالباً منه موافقته على تأمين التغطية 100% إذا لم تكن مغطاة مسبقاً ، وبالتالي لا يدفع الفرع للمستفيد إلا بعد تأمين المبلغ طبقاً لتعليمات الإدارة العامة. مع العلم أن تعهد الفرع هو الدفع للمستفيد عند أول طلب ، وفي هذه الحالة يقوم الفرع بتطبيق قواعد الكفالة المصرفية .

2-3 الكفالات الصادرة بأمر من المصارف الخارجية - المراسلين - (خارجية) :

يطلب المستفيد من الفرع الدفع الجزئي أو الكامل للكفالة ، ويكون طلب المستفيد الخطي مرفقاً في بعض الأحيان بالكفالة المصرفية ، بعد ذلك يُطالب الفرع المصرف المراسل بواسطة السويفت بدفع المبلغ المطالب به وحين يدفع المصرف المراسل المبلغ ، يقوم المصرف بالتالي بدفع المبلغ للمستفيد .

3-3 الكفالات الصادرة من المصارف الخارجية (المراسلين) بطلب من الزبائن المقيمين :

يستلم الفرع من المصرف الخارجي (المراسل) سويفت يطلب فيه الدفع الجزئي أو الكامل للكفالة ، ويقوم الفرع بعد التحقق من الرقم السري للرسالة بإعلام طالب إصدار الكفالة بالدفع طالباً منه موافقته على تأمين التغطية 100% إذا لم تكن مغطاة مسبقاً وبالتالي لايدفع الفرع للمصرف الخارجي (المراسل) إلا

بعد تأمين المبلغ طبقاً لتعليمات الإدارة العامة مع العلم أن تعهد الفرع هو الدفع للمصرف الخارجي
(المراسل) عند أول طلب.¹

¹حمرا , محمد – مرجع سابق – ص 133-134

المطلب الرابع : مخاطر الكفالات المصرفية

قد يبدو أن الكفالة عملية مصرفية سهلة لا تتطوي على مخاطر ، والواقع أن هذه العملية قد ينشأ عنها مخاطر كبيرة يمكن أن نذكر منها :

- ✓ مخاطر اختلاف وجهات النظر في التكيف (التخريج أو التأصيل) القانوني للكفالة نتيجة عدم وجود تنظيم قانوني لهذه العملية المصرفية ، ويظهر ذلك بصفة خاصة عند إصدار الكفالات لمصلحة المراسلين نتيجة اختلاف المبادئ القانونية والعرف السائد في كل بلد عن الآخر .
- ✓ مخاطر صيغة الكفالة وما قد ينشأ عن عدم دقة الألفاظ من التزامات لم يشأ المصرف الالتزام بها ، ويظهر ذلك بوضوح عند إصدار الكفالات الخارجية .
- ✓ مخاطر طول المدة التي يلتزم المصرف خلالها وما قد يطرأ خلالها من تغييرات على مقدرة وأوضاع العميل بالوفاء بالدفع أو على القيام بالعمل محل الكفالة .¹

على المصارف المانحة للكفالات الالتزام بالسقف المحدد ومراقبة السقف الممنوح للعميل وإذا دفعت مطالبة عليها أن تطالب من العميل بزيادة هذا السقف ، كذلك يستوجب عليها دراسة المخاطر الائتمانية للعميل ووضعها المالي سواء في الاستفسار عنه في الأسواق التجارية أو من دائرة المخاطر في المصرف المركزي ، ومن خلال مراجعة حركة الكفالات فإن المصرف يستطيع وضع العملاء تحت المراقبة ومتابعة مشاريعهم والتأكد من عدم دخولهم عطاءات تضعف قدراتهم المالية أو تعثرهم في تنفيذ العطاءات الكبيرة وبالتالي عدم تنفيذ التزاماتهم المصرفية ، وبالتالي فإن المهم هو اعتبار الكفالات تسهيلات مباشرة لها الأهمية نفسها في التسهيلات المصرفية الأخرى فهي ليست عرضية كما هو وضعها في الميزانية العامة للمصرف .²

¹ عبدالله والطراد - مرجع سابق - ص 309- 310

² الراوي ، خالد وهيب - مرجع سابق - ص 148

ونجد في القرار رقم (588 / م ن / ب 4) الصادر عن مجلس النقد والتسليف بتاريخ 2009/11/22¹ والمتعلق باعتماد أساليب قياس مدى كفاية وفاعلية سيولة المصارف من خلال نسبة السيولة وسلم الاستحقاقات ، بأنه تم إدراج الكفالات المؤقتة وكفالات حسن التنفيذ مثقلة بنسبة 15% بعد استبعاد قيمة التأمينات النقدية مقابلها عند حساب نسبة السيولة اليومية لجميع المصارف العاملة في سورية².

ويمكن أن نحدد تفصيلاً المخاطر التي تصيب كل طرف من أطراف الكفالة المصرفية كالتالي :

4-1 مخاطر المكفول (العميل طالب الإصدار):

إن المخاطر المرتبطة بالعميل المكفول يمكن التقليل منها بواسطة جمع المعلومات والتحقق منها بواسطة دائرة الاستعلامات في المصرف ، حيث يجب التأكد من السمعة الأدبية والملاءة المالية ومدى قدرة العميل على مواجهة التزاماته ، وتقوم المصارف عادةً بتغطية هذا النوع من المخاطر إما برهن موجودات غير منقولة أو أسهم أو سندات وفي جميع الأحوال يجب الحصول على موافقة الإدارة العامة على الضمانات المطلوبة .

4-2 مخاطر المصرف المراسل (المصرف الخارجي):

بما أن موضوع التعامل في الكفالات الصادرة بناءً على طلب المراسلين الخارجيين يكون مع جهات خارج البلد ، فإن الاستقرار السياسي في تلك البلدان له أثره في تنمية مثل هذه التعاملات أو تعرضها لدرجة معينة من المخاطر في حالة غياب أو توتر الأوضاع السياسية الذي ينعكس على المؤسسات الحكومية أو غير الحكومية في الخارج ، وقد سميت المخاطر السياسية أيضاً بالمخاطر ذات السيادة بسبب ما تتمتع به الحكومات من سيادة قد تجيز لها أحياناً عدم تنفيذ الأحكام الصادرة عنها ، وبالنسبة للدول ذات الاقتصاد الموجه ، فإنه لا بد من الموافقة على شروط قد تكون مخالفة للأصول والأعراف السائدة ، مثلاً يشترط المراسل أن تبقى الكفالة قائمة مادامت الكفالة باقية في حوزته ، لذا فإن إصدار كفالات بواسطة مراسلين في بلدان كهذه قد يندرج تحت هذه الأنواع من المخاطر³.

¹ القرار (588 / م ن / ب 4) الصادر بتاريخ 2009/11/22 عن مجلس النقد والتسليف

² - تتمثل السيولة بمدى قدرة المصرف على الإيفاء بالالتزامات وتمويل الزيادة في جانب الموجودات ، دون الاضطرار إلى تسهيل موجودات بأسعار غير عادلة أو اللجوء إلى مصادر أموال ذات تكلفة عالية .

- على كل مصرف أن يحتفظ في كل يوم عمل بنسبة سيولة بكافة العملات لا تقل عن 30% على أن لا تقل نسبة السيولة بالليرات السورية عن 20% ، تحتسب بقسمة الأموال الجاهزة والقابلة للتجهيز على الودائع والالتزامات الأخرى وعناصر خارج الميزانية (من ضمنها الكفالات)

³ في إفصاح طارئ لمصرف بيمو السعودي الفرنسي - سورية بتاريخ 2015/3/4 ، كان قد أصدر المصرف عام 2011 كفالاتي حسن تنفيذ لصالح المركز الوطني لبحوث الطاقة بناءً على كفالة صادرة من مصرف إسباني La Caixa بقيمة 76,428,878.3 ل.س و 4,689,905.8 يورو على التوالي ، وقامت الجهة المستفيدة بطلب قيم الكفالات المصدرة عن طريق القضاء منذ عام 2011 وقام المصرف بالمقابل برفع دعوى على المصرف الإسباني في إسبانيا إلا أنه امتنع ومازال ممتنع عن الدفع حتى لحظة الإفصاح ، وقام المصرف بتنفيذاً للحكم القضائي بدفع قيمة الكفالة الأولية البالغة 300,000 يورو إلى الجهة المستفيدة نظراً أن المتعهد المرشح ناكل عن عرضه ولم يوقع عقده ، إلا أنها أصرت على دفع قيمة كفالات حسن التنفيذ، وقام المصرف بأخذ مؤونة كاملة لتغطية المبالغ وما تزال موجودة حتى الآن .

3-4 مخاطر المستفيد :

يستوجب على المصارف العمل بأية تعليمات مصرفية تخص المستفيد ونقل هذه المعلومات إلى المكفول حفاظاً على حقوق الأطراف المعنية ، ويجب مراقبة إمكانية عجز الجهة المستفيدة عن دفع مستحقات المكفول لأنه بحاجة إلى أموال مستمرة التدفق لتنفيذ التزاماته ، كذلك يجب ألا لاتحتوي الكفالة على شروط غير قانونية فللكفالة استحقاق ولذا لايجوز تثبيت أية عبارة في متنها مخالفة لذلك قد يرغب المستفيد تثبيت عبارة احتفاظه بحقه بالكفالة طيلة بقائها في حوزته وهذا يخالف أحد شروط الكفالة الرئيسية .

ونظراً إلى المخاطر الكبيرة المترتبة على المصارف من التعامل مع الجهات المستفيدة من الكفالات وخطابات الضمان ، فقد حددت المادة /19/ من اتفاقية الأمم المتحدة المتعلقة بالكفالات المستقلة وخطابات الاعتماد الضامنة ، الحالات التي يمتنع فيها المصرف عن الوفاء للمستفيد . حيث أن هذه الحالات لا تقتصر على مجرد صدور غش من المستفيد بالاستعانة بوسائل احتيالية ، وإنما تمتد لتشمل كل مطالبة للمستفيد ينعدم فيها الأساس القانوني (التعسف الظاهر) ، وقد حددت الفقرة الثانية من المادة ذاتها خمس حالات لانعدام الأساس القانوني لمطالبة المستفيد ، وهذه الحالات هي كالتالي :

- حيث لا يكون هناك شك في عدم وقوع الحدث أو الخطر الاحتمالي الذي أريد بالتعهد أن يؤمن المستفيد من وقوعه¹
- حيث يكون الالتزام الأصلي الواقع على الأصيل / الطالب قد أعلنت بطلانه محكمة أو هيئة تحكيم ، مالم يبين التعهد أن هذا الحدث الاحتمالي يندرج ضمن المخاطر التي يغطيها التعهد² .
- حيث لا يكون هناك شك في أن الالتزام الأصلي قد تم أدائه على نحو يرضي المستفيد³ .
- حيث يكون من الواضح أن الذي حال دون أداء الالتزام الأصلي هو تصرف معيب متعمد من المستفيد¹ .

¹ The contingency or risk against which the undertaking was designed to secure the beneficiary has undoubtedly not materialized .

² The underlying obligation of the principal / applicant has been declared invalid by a court or arbitral tribunal , unless the undertaking indicates the such contingency falls within the risk to be covered by the undertaking.

³ The underlying obligation has undoubtedly been fulfilled to the satisfaction of the beneficiary.

• في حالة مطالبة بمقتضى كفالة مقابلة ، حيث يكون المستفيد من الكفالة المقابلة قد قام بالسداد بسوء نية باعتباره الكفيل / المصدر للتعهد الذي تتعلق به الكفالة المقابلة (انظر حالة مصرف بيمو ص 71)².

مما سبق نجد إن عمل قسم الكفالات المصرفية لا يقتصر فقط على عملية إصدار الكفالات ، بل يوجد العديد من الإجراءات الأخرى التي يعمل قسم الكفالات على تنفيذها مثل تعديل الكفالات وإلغاء الكفالات ودفع الكفالات ، وإن إصدار الكفالات المصرفية قد يسبب خطر لكل طرف من أطرافها وخاصة للمصرف (الكفيل) ، حيث أن الالتزام بالأعراف الدولية وخاصة في حالة الكفالات المصرفية الخارجية قد يحد من المخاطر المرتبطة بعملية إصدار الكفالات المصرفية .

هذا كان أبرز ما يتعلق بالإجراءات التنفيذية المتعلقة بقسم الكفالات المصرفية في المصرف التجاري السوري سواء من حيث إصدار الكفالات المصرفية أو تعديلها أو إلغائها وكيفية دفع الكفالات المصرفية وأخيراً المخاطر المرتبطة بالكفالات المصرفية ، وفي الفصل التالي سنبحث في دور وأهمية الكفالات المصرفية لعمليات المبادلات التجارية الخارجية ولتنفيذ المشاريع في الاقتصاد الوطني ودور المصرف التجاري السوري في تمويل كل منها .

¹ Fulfilment of the underlying obligation has clearly been prevented by willful misconduct of the beneficiary.

² In the case of a demand under a counter-guarantee the beneficiary of the counter- guarantee the beneficiary of the counter- guarantee has made payment in bad faith as guarantor/ issuer of the undertaking to which the counter - guarantee relates .

الفصل الثالث

مفهوم وأهمية المبادلات التجارية الخارجية والمشاريع الاقتصادية الوطنية

تعد التجارة الخارجية من أهم النشاطات الاقتصادية في الاقتصاد الوطني السوري، بسبب حاجة هذا الاقتصاد الماسة للأسواق الخارجية لتصريف المنتجات السورية لمختلف قطاعات الاقتصاد الوطني وتأمين القطع الأجنبي اللازم لدعم خطط التنمية الاقتصادية، وتأمين حاجة البلاد من السلع الصناعية - الاستهلاكية والإنتاجية - التي تنتجها الدول المتقدمة.¹

بالإضافة إلى التجارة الخارجية، تكتسب المشاريع الاقتصادية أهمية مميزة في الحياة الاقتصادية والاجتماعية لكل المجتمعات، وبالتالي تعتبر عماد الاقتصاد الوطني، ووجودها يشكل دعامة أساسية من دعائم النمو والتنمية، فهي محرك الاقتصاد موجه نحو التقدم والرفي والازدهار ولا يمكن لأي اقتصاد قوي وسوي أن يتخلى عنها لأنها مؤشر ومعيار التشغيل والتوظيف للمواطنين وللدولة.

وفي هذا الفصل سنتعرف على أهمية المبادلات التجارية وأهمية المشاريع الاقتصادية ودور المصرف التجاري السوري في تمويلها، وأهمية الكفالات المصرفية في دعم عمليات التجارة الخارجية والمشاريع التي يتم تنفيذها في الاقتصاد الوطني، وذلك من خلال تقسيم الفصل إلى مبحثين رئيسيين على الشكل التالي:

المبحث الأول: المبادلات التجارية الخارجية (الصادرات والواردات)

المبحث الثاني: المشاريع الاقتصادية في الاقتصاد الوطني

¹ رهبان، عبد الرؤوف (2013). الأهمية الاقتصادية للتجارة الخارجية السورية والعوامل المؤثرة بها، ص 511-550

المبحث الأول

المبادلات التجارية الخارجية (الصادرات والواردات)

تحتل المبادلات التجارية الدولية مكانة هامة في عصر يعرف بعصر العولمة الاقتصادية فمنذ نهاية الحرب العالمية الثانية أخذت المبادلات التجارية الدولية بعداً آخرًا ، وعرفت تطوراً لم يسبق له مثيل وتعتبر التجارة الخارجية من العمليات المشجعة للنشاطات الاقتصادية ، إذ تختلف هذه التجارة من دولة إلى أخرى لاختلاف النصوص القانونية والتنظيمية المطبقة في هذا المجال.¹

و يعد قطاع التجارة بشكل عام جزءاً عضوياً من هيكل الاقتصاد القومي للدولة، لأنه يشكل إحدى مراحل العملية الإنتاجية، متمثلة في مرحلة المبادلة، أما التجارة الخارجية فهي أهم مجالات العلاقات الاقتصادية الخارجية وأوسعها نطاقاً، وأكثرها تأثيراً في العلاقات الدولية، لأن تحليل التجارة الخارجية لأي دولة يعكس تحليلاً للاقتصاد القومي لهذه الدولة من حيث مستوى تطوره ودرجة ارتباطه بالاقتصاد العالمي.² وانطلاقاً من ذلك لابد من معرفة الدور الذي تلعبه الكفالات المصرفية في عملية المبادلات التجارية الخارجية ، وتسلط الضوء على الدور الذي يلعبه المصرف التجاري السوري في عملية تمويل هذه المبادلات .

¹ دامية ، كلودة (2014) . دور المؤسسات المصرفية في التجارة الخارجية . ص 1 .

² رهبان ، عبد الرؤوف – مرجع سابق 511-550

المطلب الأول: الكفالات المصرفية وأهميتها في المبادلات التجارية الخارجية

يمثل قطاع التجارة أهمية كبيرة بالنسبة لاقتصاديات الدول كافة، فعن طريق الاستيراد يمكن توفير احتياجات الدولة التنموية من السلع الرأسمالية لدعم إمكانات التنمية ، ومن السلع الوسيطة لزيادة حجم الإنتاج وأنواعه وتحسين جودته ، ومن السلع الاستهلاكية الضرورية المختلفة ، وعن طريق التصدير يتم تشجيع وتنمية الصناعات الوطنية وإيجاد أسواق خارجية لها ودعم إمكانات التنمية الاقتصادية وتوفير مورد هام للدخل من العملات الأجنبية .

وتقوم المصارف بتمويل عمليات التجارة الداخلية والخارجية (الاستيراد والتصدير) وتعد الكفالات المصرفية من أهم طرق ذلك التمويل ، وهي بذلك تعتبر ، عن طريق وساطتها بين المستوردين والمصدرين ، الصلة التي تقيم شبكة تمتد بينها وبين فروعها الخارجية أو مراسليها من المصارف الأجنبية لتعمل على التقارب فيما بينهم وتوفير الثقة والأمان لمعاملاتهم ، ففي مجال هذه المعاملات التجارية يهتم المستورد والمصدر بقدره الطرف الآخر على الوفاء بالتزاماته ويمثل ذلك عنصر قلق وشك لهما ، فلو بدّلنا الطرفين بمؤسسات لها سمعتها الممتازة ومكانتها العالية وذات القبول العام والثقة لوجدنا الحل لإزالة ذلك القلق والشك ، وهذا ما يحدث فعلاً في حالة الكفالات المصرفية ، فإن المستورد المحلي يطلب من مصرفه أن يصدر كفالة مصرفية (ضماناً مصرفياً) لصالح المصدر الأجنبي يتعهد بموجبها أن يدفع قيمة البضاعة عند تقديم المستندات الخاصة بها مطابقة لشروط الاتفاق بالضمان المصرفي ونجد هنا أننا استبدلنا تعهد المستورد المحلي بتعهد أحد المصارف ، وكذلك نجد أن المصدر الأجنبي يقبض قيمة البضاعة في بلده بمجرد تقديمه لمستندات الشحن إلى مصرفه المحلي ، وأن المستورد المحلي يدفع قيمة البضاعة بعد وصول المستندات إلى مصرفه المحلي¹.

وتقدم الكفالات المصرفية في حالات كثيرة ولأغراض مختلفة منها كفالات المناقصات والمزايدات (كفالات دخول العطاء - كفالات حسن التنفيذ - كفالات الدفعة المقدمة) وكفالات الشحن وكفالات الجمارك وكفالات الدفع ، وفي كل هذه الحالات وغيرها تبرز أهمية وظيفة الكفالات المصرفية باعتبارها البديل الذي يحل محل التأمين النقدي الذي يتعين على المدين أو الملتزم أن يستودعه ضماناً لحقوق الدائن مما يعفي المدين من تجميد مبلغ من ماله في وديعة لدى دائنه لفترة قد تطول .

¹ السيسى ، صلاح الدين - مرجع سابق - ص 129-130

وفي مجال التجارة الخارجية حيث تُحلُّ الكفالات المصرفية محل التأمين النقدي الذي كان يتعين عند بداية التعاقد تحويله إلى الخارج حسب شروط العقد ضماناً لحقوق المتعاقد الأجنبي ثم إعادة تحويله عند انقضاء الالتزام ، وما يتبع ذلك من إجراءات ومصاريف وخسائر قد تنجم عن تغيير أسعار الصرف.

ومن أهم التطبيقات التي تُبيِّن فائدة الكفالات المصرفية في التجارة الخارجية ، حالة وصول البضائع للميناء وكانت بوليصة الشحن والمستندات الأخرى التي تُمكن المستورد من الاستلام ، لم تصل بعد ، أو إنَّ المستورد عجز عن تقديم سند الشحن الذي يُحوِّله الاستلام لأي سبب من الأسباب ، في هذه الحالة ولتجنب تأخر البضائع في الميناء خاصة إذا كانت بحسب طبيعتها سريعة التلف ، ولتقادي غرامات التأخير التي ستفرض على المستورد نظير بدلات الأرضيات وتأخره في استلام البضاعة ، ففي هذه الحالة يلجأ المستورد للمصرف لإصدار كفالة مصرفية بقيمة البضائع لصالح الوكيل الذي يعطيه الإذن لتسلم البضائع على أن يُقدِّم سند الشحن حالما يصل إليه من الجهة المُصدِّرة .¹ ، حيث تلعب المصارف من خلال إصدار كفالات الشحن دوراً كبيراً في هذه الحالة .

ومن استخدامات الكفالات المصرفية في التجارة الدولية ، تيسير التخليص بالنسبة للبضائع، وذلك بإجازه الإفراج عن البضائع بمجرد مراجعتها دون انتظار إجراءات تقدير الرسوم الجمركية المستحقة عليها وذلك إذا كانت طبيعة البضاعة لا تتحمل البقاء طويلاً بالجمارك ، أو كانت دواعي الحاجة تستوجب الإفراج عنها ، أو تستوجب التعجيل في تصريفها لتقادي تكديسها على الأرصفة ، في مثل هذه الحالات يتم الإفراج عن البضائع مُقابل كفالة مصرفية تكفل سداد الرسوم الجمركية التي تُستحق عند تسويتها² حيث تُصدِر المصارف الكفالات الجمركية لعملائها في مثل هذه الحالة لتيسير أعمالهم التجارية .

¹ عبدالله ، إيهاب - مرجع سابق - ص 34

² عوض ، علي (1998) خطابات الضمان المصرفية - ص 29

المطلب الثاني: دور المصرف التجاري السوري في تمويل المبادلات التجارية الخارجية

يعتبر التخصص المصرفي إحدى سمات القطاع المصرفي السوري منذ الستينات وحتى أواخر القرن الماضي ، الأمر الذي كان يتوافق مع الطبيعة المغلة للاقتصاد السوري في الفترة المذكورة ، إلا أنَّ المتغيرات الاقتصادية الدولية الحديثة التي نشهدها من ظهور للتكتلات الاقتصادية العملاقة وما يرافقها من تحرر اقتصادي ومالي ، بالإضافة إلى سياسة الانفتاح الاقتصادي التي تتبعها بلدان العالم (بما فيها سورية) جعلت المصارف العامة أمام تحدٍ كبير من قبل المصارف الخاصة التي دخلت السوق المصرفية السورية منذ العام 2001 .

ومع الخطة الخمسية التاسعة اتخذت رؤية الدولة الاقتصادية منحىً مختلفاً مستجيبة لتغير الواقع الاقتصادي المحلي والدولي ، حيث شهدت الخطة الخمسية التاسعة تحولات جذرية تمثلت في فتح قطاعات الاقتصاد الوطني أمام الاستثمار الخاص في مجالات كانت مقصورة على القطاع العام كالمصارف والتأمين¹.

ثمَّ تَبَنَّت الخطة الخمسية العاشرة نقل الاقتصاد السوري إلى اقتصاد السوق الاجتماعي وهو ما يترتب عليه انتقال دور المؤسسات الحكومية من الدور الاحتكاري إلى الدور التدخلي في الأسواق وذلك يتطلب تحويل المنظمات الحكومية ذات الطابع الاقتصادي إلى جهات لها استقلال مالي وإداري وتتعامل مع الغير بصفتها شركات لها صفة التاجر ، وتدار بوسائل الإدارة الحديثة بحيث تستطيع منافسة القطاع الخاص وتحقيق التدخل في السوق لضبط الأسواق بطريقة لا تتعارض مع آلية السوق².

إنَّ الانتقال لاقتصاد السوق الاجتماعي يجعل للمبادلات التجارية التي تتم بين الدول أهمية خاصة وبالتالي تلجأ الدول إلى وضع جملة من التسهيلات من أجل تيسير عملية تنقل السلع والخدمات فيما بينها ، ومن ذلك نجد الفحص الجمركي ، الانضمام إلى التكتلات الإقليمية والدولية ووضع جملة من النصوص القانونية في هذا الإطار إلى جانب المصادقة على الاتفاقيات الدولية سواء كانت ثنائية أو متعددة الأطراف ، وكل هذا من أجل وضع إطار تنظيمي للمبادلات التجارية التي تتم بين الدول³.

¹ راجع الخطة الخمسية العاشرة - ص 3

² المرجع السابق ص 111

³ دامية ، كلودة - مرجع سابق - ص 1

وقد أكد المرسوم التشريعي رقم /35/ لعام 2006 بأن المصرف التجاري السوري يهدف بشكل أساسي إلى تمويل التجارة الداخلية والخارجية علاوة على مختلف الأعمال المصرفية الأخرى ، حيث يقوم المصرف التجاري السوري بتمويل العمليات التجارية بوسائل عديدة وذلك لما يتمتع به المصرف من سمعة مصرفية كبيرة .

لقد أعاد المصرف التجاري السوري تفعيل العديد من التسهيلات المصرفية منها إصدار الكفالات الخارجية بالعملة الأجنبية والكفالات الداخلية بالعملة المحلية ، من أجل تسهيل المستوردات الحقيقية التي يمولها المصرف بالاعتماد على توفير السيولة لديه بالعملة المحلية والأجنبية وعلى الملاءة الكبيرة التي يتمتع بها . لكن بشكل عام فإن تمويل التجارة الخارجية من قبل المصرف التجاري السوري يكون عبر الاعتمادات المستندية فقط ، لأن المصرف التجاري السوري إلى حد الآن لم يُقدم على إصدار أيّة أنواع جديدة ومعاصرة من الكفالات التي تدعم عملية المبادلات التجارية الخارجية مثل كفالات الشحن وكفالات الجمارك خاصةً ، فما زال المصرف التجاري السوري يصدر الأنواع التقليدية فقط من الكفالات والتي تكفل الأداء فقط و تدعم المشاريع الاقتصادية كالكفالات الابتدائية والنهائية وكفالات السلف .

المبحث الثاني

المشاريع الاقتصادية في الاقتصاد الوطني

تُعتبر المشاريع الاقتصادية من بين الأدوات الفاعلة في تعبئة و توجيه عناصر الإنتاج اللازمة و الكافية لمقتضيات الانتقال من الركود إلى التطور و التنمية الاقتصادية. فللمشاريع الاقتصادية أهمية كبيرة بالنسبة للاقتصاد الوطني بصفة عامة، و بالنسبة للوحدات الاقتصادية بصفة خاصة. لما كانت هذه المشروعات تتمتع بالأهمية البالغة، و التأثير المباشر على حجم الاستثمارات، فلا بد من التقليل من نسب فشلها، و ما ينجم عنه من إهدار للموارد و الطاقات.

والكفالات المصرفية تلعب دوراً كبيراً في هذا المجال ، حيث أن القوانين في الجمهورية العربية السورية تلزم جميع المتعهدين تقديم ضمانات (كفالات) لتعهداتهم من أجل الحصول على موافقة إنشاء وبناء هذه المشاريع .

وبالتالي فلا بدّ من معرفة الدور الذي تلعبه الكفالات المصرفية في عملية إنشاء المشاريع الاقتصادية في الاقتصاد السوري ، وكذلك معرفة الدور الذي يلعبه المصرف التجاري السوري في عملية تمويل هذه المشاريع الاقتصادية لما لها من أهمية كبيرة في النهوض بالاقتصاد السوري وخاصة خلال المرحلة المقبلة .

المطلب الأول : الكفالات المصرفية وأهميتها في تنفيذ مشاريع الاقتصاد الوطني

عندما تطرح بعض الوزارات والمصالح والشركات مناقصات ، يتقدم المقاولون بعهاداتهم في هذه المناقصات وتَقَّصُ الجهة طارحة المناقصة العطاءات المقدمة لاختيار أفضلها ، وبذلك ترسو المناقصة على مقاولٍ معيّن تتعاقد معه على إتمام المشروع المطلوب .

ولكي تضمن الجهة صاحبة المناقصة ألا يتراجع المقاولون في عهاداتهم إذا ارتفعت الأسعار بعد أن تقدموا لها ، أو إذا تبين لهم أنهم أخطؤوا التقدير ، فإنها تشترط أن يكون كل عطاء مصحوباً بتأمين نقدي ، فإذا عدل المقاول عن عطاءه صوِّدَ هذا التأمين¹ .

ويمكن للمقاول أن يقدم بدلاً من هذا التأمين النقدي كفالة مصرفية يتعهد فيها المصرف بأداء ما يوازي هذا التأمين للجهة المستفيدة وتسمى هذه الكفالة ، كفالة ابتدائية أو كفالة دخول عطاء ، وإذا رست المناقصة على مقاول معين ، فإن الجهة طارحة المناقصة تطلب من هذا المقاول تقديم تأمين نهائي ضماناً لحسن تنفيذ العملية المسندة إليه ، وللمقاول أن يقدم بدلاً من هذا التأمين كفالة مصرفية نهائية (كفالة حسن تنفيذ) من المصرف ، حيث يتعهد بموجبها المصرف أيضاً بأداء ما يوازي مبلغ التأمين عند الطلب .

وقد يحصل المقاول على دفعة مقدمة من قيمة العملية المسندة إليه ، وفي هذه الحالة يقدم المقاول إلى الجهة صاحبة المناقصة ما يسمى كفالة الدفعة المقدمة ، وهي كفالة يتعهد بموجبها المصرف برد الدفعة المقدمة التي حصل عليها المقاول إذا لم ينفذ المقاول العملية المسندة إليه .

قد تعير الجهة صاحبة المشروع إلى المقاول آلات ومعدات أو نماذج لإنجاز العملية المعهود بها إليه وتطلب منه ضماناً لردّها بحالتها عند انتهاء العملية وفي هذه الحالة تصدر كفالة الأشياء المعارة للمقاول² ، وتُعرَف هذه الكفالات بكفالات المناقصات والمزايدات .

¹ السيسي ، صلاح الدين - مرجع سابق - ص 131 - 132

² المرجع السابق - ص 131

المطلب الثاني: دور المصرف التجاري في تمويل مشاريع الاقتصاد الوطني

لقد أوجبت القوانين في سورية على من يؤدّ الاشتراك في المناقصات ، تقديم ضمانات للدخول في هذه المناقصات ، وكذلك الأمر فقد أوجبت القوانين على المتعهدين تقديم ضمانات لتعهداتهم تجاه الجهات الرسمية.¹

وتُعتَبَرُ الكفالات المصرفية من أهم هذه الضمانات المقدمة حيث وفقاً للقوانين السارية والمعمول بها في سورية ، يكون أداء التأمينات المؤقتة أو النهائية إما نقداً في أحد صناديق الإدارة ، أو شيكاً مصدقاً يُؤشّر عليه بالقبول من المصرف المسحوب عليه ، أو كفالة أو حوالة مصرفية من المصارف المعتمدة في سورية .

لإعلاقة للمصرف في الشكل الأول من التأمين ، أي عندما يؤديه صاحب العلاقة نقداً إلى الصندوق أما الشيك المقبول أو المصدّق فهو عبارة عن شيك يصدر عن المصرف لصالح الإدارة صاحبة العلاقة مسحوب من حساب العميل طالب إصدار الشيك ويقوم المصرف بتجميد قيمته من حساب طالب إصدار الشيك وتمتاز هذه الوسيلة عن الدفع نقداً بأن الشيك لا يخضع لطواع ، وأن المبلغ المجد لدى المصرف لا ينتج عنه أي فائدة لصالح صاحب الحساب ، لكن استعمال هذين الأسلوبين نادر جداً لأنه يجمد مبالغ يكون المتعهد بأمس الحاجة إليها لتوظيفها في المشاريع التي يقوم بإنجازها.²

وبالتالي فإن المقاولين أو المتعهدين يلجؤون إلى المصرف من أجل طلب إصدار كفالة مصرفية ، حيث يقوم المصرف التجاري السوري بدور كبير في هذه العملية من خلال حجم الكفالات التي يصدرها لصالح الجهات العامة بناءً على طلب المتعهدين المحليين (كفالات صادرة بناءً على طلب زبائن مقيمين) أو من خلال الكفالات التي يصدرها لصالح الجهات العامة بناءً على طلب متعهدين أجانب (كفالات صادرة بناءً على طلب المراسلين الخارجيين / كفالات خارجية/) أو من خلال الكفالات التي يصدرها لصالح مستفيدين أجانب بناءً على طلب مقاولين ومتعهدين محليين (الكفالات الصادرة من المصارف الخارجية (المراسلين) بطلب من الزبائن المقيمين) .

¹ القانون /51/ لعام 2004

² حمرا ، محمد – مرجع سابق ص 102

يأخذ المصرف التجاري السوري على عاتقه منذ تأسيسه مهمة تمويل ودعم مشاريع الاقتصاد الوطني وعمليات التبادل التجاري على الرغم من دخول المصارف التجارية الخاصة كمنافس حقيقي له في السوق ، فضلاً عن الأحداث والعقوبات الأخيرة التي طالته والتي لاشك أنها قد أثرت في سير أعماله. و في الفصل التالي سندرس حجم الكفالات المصرفية التي يصدرها المصرف التجاري السوري منذ عام 1990 وكيف أثر إنشاء المصارف الخاصة في حجم الكفالات التي يصدرها المصرف التجاري السوري علاوةً على تأثير الأزمة الأخيرة والعقوبات على عمل المصرف التجاري السوري .

الفصل الرابع

دراسة واقع الكفالات المصرفية في المصرف التجاري السوري والمصارف التجارية الخاصة العاملة في سورية

إنَّ المصارف تلعب دوراً كبيراً في المساهمة في خطط التنمية الاقتصادية ويكون ذلك من خلال الخدمات والتسهيلات المصرفية التي تقدمها ، وحتى يكون هذا الدور كبيراً يجب أن تتجاوز المصارف فكرة الإقراض لأجل صغيرة إلى الإقراض لآجال متوسطة وطويلة الأجل نسبياً هذا فيما يخص التسهيلات الائتمانية المباشرة ، أما فيما يخص التسهيلات الائتمانية غير المباشرة فعليها المساهمة بفاعلية بتقديم هذه التسهيلات والتي يأتي على رأسها الكفالات المصرفية والتي تكون في غالبيتها كفالات لتنفيذ مشاريع اقتصادية حيوية ومهمة متوسطة وطويلة الأمد أو تكون كفالات لدعم عمليات تجارية يكون الاقتصاد الوطني في أمس الحاجة إليها .

وانطلاقاً من أهمية الكفالات المصرفية في الاقتصاد سنقوم في هذا الفصل بدراسة حجم الكفالات المصرفية في المصرف التجاري السوري منذ عام ال 1990 وحتى عام 2013 وفي المصارف التجارية الخاصة العاملة في سورية منذ تاريخ تأسيس كل منها ، حيث سنُعيدنا هذه الأرقام في معرفة مدى أهمية الكفالات المصرفية في العملية الاقتصادية ، وسيتم ذلك من خلال تقسيم الفصل إلى مبحثين :

المبحث الأول : دراسة واقع الكفالات المصرفية في المصرف التجاري السوري

المبحث الثاني : دراسة واقع الكفالات المصرفية في المصارف التجارية الخاصة

المبحث الأول

دراسة واقع الكفالات المصرفية في المصرف التجاري السوري

إنَّ كلَّ متعامل بالتجارة الخارجية أو التعهدات الداخلية أو ما يماثلها يحتاج إلى تعامل مع مصرف من المصارف التي تصدر له كفالات لقاء ضمانات معينة يحددها المصرف ، حيث أن هذه الكفالات لا تصدر بدون ضمانات ، وإن الاهتمام بدعم المستوردات والصادرات والمشاريع الإنمائية والحيوية ليس بجديد على المصرف التجاري السوري ، فقد لعب المصرف التجاري منذ تأسيسه دوراً مهماً في تنمية الاقتصاد السوري باعتباره أحد مصارف القطاع العام .

فضلاً عن ذلك فإنَّ المصرف التجاري السوري يملك شبكة كبيرة من المراسلين المنتشرين في جميع أنحاء العالم ، ومنذ التسعينات وإلى الآن مازال المصرف التجاري يلعب هذا الدور المهم في عملية التنمية الاقتصادية ويضلع بمسؤولية خدمة المواطنين على مختلف شرائحهم من جهة وتمويل الخطة التنموية للدولة من جهة أخرى .

وفي التالي سنقوم بدراسة الكفالات المصرفية المصدرة من المصرف التجاري منذ عام 1990 وحتى عام 2013 ، وتبيان نسبتها من الناتج المحلي الإجمالي .

المطلب الأول : تطور حجم الكفالات المصرفية في المصرف التجاري السوري من عام 1990 إلى
نهاية 2013


الجدول (1-1-4) حجم الكفالات المصرفية التي نفذها المصرف التجاري السوري خلال فترة الدراسة من 1990 -
2013 م (الأرقام بملايين الليرات السورية)

العام	حجم الكفالات	معدل النمو بالنسبة للسنة السابقة	سعر الصرف ¹
1990	9,180	*	11.2
1991	9,683	² 5.48%	11.2
1992	10,905	12.62%	11.2
1993	43,152	295.71%	42
1994	46,479	7.71%	42
1995	49,464	6.42%	42
1996	52,702	6.55%	42
1997	58,194	10.42%	42
1998	56,611	-2.72%	42
1999	53,864	-4.85%	42
2000	63,778	18.41%	46.5
2001	55,166	-13.50%	46.5
2002	71,137	28.95%	46.5
2003	74,879	5.26%	46.5
2004	83,350	11.31%	48.65
2005	82,488	-1.03%	48.65
2006	72,678	-11.89%	50
2007	72,242	-0.60%	48.20
2008	67,707	-6.28%	46.45
2009	63,153	-6.73%	45.70
2010	64,072	1.46%	46.99
2011	65,885	2.83%	55.55
2012	84,342	28.01%	77.27
2013	139,726	65.67%	141.37

المصدر : التقارير السنوية للمصرف التجاري السوري

¹ سعر صرف الليرة السورية أمام الدولار الأمريكي

² $(9683 - 9180) / 9180 = \%5.48$



الشكل (4-1-1) يمثل تطور حجم الكفالات المصرفية في المصرف التجاري السوري خلال سنوات الدراسة

من تحليل الجدول والشكل البياني السابقين يتبين مايلي :

يمكن تقسيم فترة الدراسة إلى أربع فترات رئيسية كالتالي:

الفترة الأولى من 1990 - 1993 م :

شَّهَدَت هذه الفترة ارتفاعاً حاداً في حجم الكفالات المصرفية المصدرة في المصرف التجاري السوري عام 1993 وهذا يعود بجزء كبير منه إلى تعديل سعر الصرف من 11,20 إلى 42 ل.س للدولار الأمريكي الواحد (كون معظم الكفالات بالعملة الأجنبية)

الفترة الثانية من 1993 - 2005 م :

كان معدل نمو الكفالات في عام 1994 يعادل 7.71% بالنسبة لسنة 1993 السابقة وفي السنة التالية أخذ معدل النمو بالزيادة لكن بمعدل أقل يعادل 6.42% بالنسبة للسنة السابقة وفي عامي 1996 و1997 استمر معدل نمو الكفالات المصدرة بالزيادة إلا أنه بدأ بالانخفاض بمعدلات طفيفة خلال عامي 1998 و 1999 ليرتفع بشكل كبير في عام 2000 م وبمعدل نمو 18% تقريباً عن سنة 1999 ليمر بعدها بفترة من التذبذب بين الزيادة والنقصان حتى عام 2005 ، حيث أن هذه الفترة بشكل عام وبالرغم من حالة عدم الاستقرار في معدل النمو إلا أنها تميزت بشكل عام بارتفاع حجم الكفالات المصرفية المصدرة في المصرف التجاري السوري مع حالة من الاستقرار النوعي في سعر الصرف في تلك الفترة .

الفترة الثالثة من 2005 - 2011 م :

انخفض معدل نمو الكفالات المصرفية في عام 2005 بمعدل 1% تقريباً عن عام 2004 ليتبعه انخفاض كبير في عام 2006 وصل إلى 11% بالنسبة إلى عام 2005 ، ليستمر الانخفاض في أعوام 2007 و 2008 و 2009 ، وفي عامي 2010 و 2011 بدأ هذا المعدل بالنمو لكن بشكل طفيف جداً فقد تميزت هذه الفترة بشكل عام بانخفاض حجم الكفالات المصرفية المصدرة من المصرف التجاري بشكل ملحوظ ومرد هذا قد يكون إلى دخول المصارف التجارية الخاصة السورية كمنافس كبير للمصرف

التجاري السوري في السوق المصرفية ، كما أن هذه الفترة لم تشهد تقلبات كبيرة في سعر الصرف بل على العكس تميز سعر الصرف بالاستقرار النسبي ، علاوة على الاستقرار السياسي في البلد .

الفترة الرابعة 2012 - 2013 م :

شهدت هذه الفترة ارتفاعاً كبيراً في حجم الكفالات المصرفية المصدرة من المصرف التجاري السوري ، إلا أن هذا الارتفاع يعتبر ارتفاعاً وهمياً ومردّه إلى الارتفاع الكبير وعدم الاستقرار في سعر الصرف نتيجة مرور البلاد في اضطرابات وأوضاع أمنية غير مسبوقه أثرت على أرقام البيانات المصرفية لجميع المصارف العاملة في سورية وليس المصرف التجاري فقط ، فقد تضاعف سعر الصرف أضعافاً مضاعفة كما حدث في عام 1993 لكن الفرق الأساسي بين الفترتين أن ارتفاع سعر الصرف في الفترة الأولى كان نتيجة قرارات اقتصادية بينما الارتفاع في الفترة الثانية كان نتيجة أوضاع أمنية لايمكن التحكم أو السيطرة عليها .

وفي التالي سنُبين مدى مساهمة الكفالات المصرفية التي يصدرها المصرف التجاري السوري في الناتج المحلي الإجمالي ، لتبيان ما إذا كان هناك أي ارتباط أو تأثير للناتج المحلي الإجمالي في حجم الكفالات المصرفية المصدرة من المصرف التجاري السوري .

المطلب الثاني : مدى مساهمة الكفالات المصرفية التي يصدرها التجاري السوري في الناتج المحلي الإجمالي

قام الباحث بتحليل نسبة مساهمة الكفالات المصرفية التي يُصدِرُها المصرف التجاري السوري في حجم الناتج المحلي الإجمالي بالأسعار الجارية ، وذلك عن الفترة من عام 1990 إلى عام 2010 أي إلى ما قبل الأزمة السورية ، حيث لم يصدر بعد هذا التاريخ أيّة بيانات رسمية بخصوص الناتج المحلي الإجمالي السوري وهي الفترة التي تتعلق بالأزمة السورية الراهنة .

1-2 الناتج المحلي الإجمالي (Gross Domestic Product)

الناتج المحلي الإجمالي بسعر السوق (GDP at market prices) هو القيمة السوقية لجميع المنتجات والخدمات التي يتم إنتاجها من قبل عناصر الإنتاج في بلد معين، ولمدة سنة واحدة¹. ويعرّف أيضاً بأنه عبارة عن مجموع إجمالي القيمة المضافة من جانب جميع المنتجين المقيمين في الاقتصاد مضافاً إليه أية ضرائب على المنتجات ومخصوماً منه أية إعانات دعم غير مشمولة في قيمة المنتجات. ويتم حسابه بدون اقتطاع قيمة إهلاك الأصول المصنعة أو إجراء أية خصوم بسبب نضوب وتدهور الموارد الطبيعية².

وفي الجدول التالي سنبين نسبة الكفالات المصرفية التي يصدرها المصرف التجاري السوري إلى الناتج المحلي الإجمالي السوري بأسعار السوق / الأسعار الجارية / وذلك عن الفترة من عام 1990 م إلى عام 2010 م .


¹ Mehmood, Shafaqat (2012). Effect of Different Factors on Gross Domestic Product : A Comparative Study of Pakistan and Bangladesh

² للمزيد يمكن الاطلاع على موقع المصرف الدولي (www.worldbank.org)


الجدول (2-1-4) تطور نسبة الكفالات المصرفية إلى الناتج المحلي الإجمالي من عام 1990 إلى عام 2010 م
(الأرقام بملايين الليرات السورية)

العام	حجم الكفالات	معدل النمو بالنسبة للسنة السابقة	الناتج المحلي الإجمالي بسعر السوق	معدل النمو بالنسبة للسنة السابقة	نسبة الكفالات من الناتج المحلي الإجمالي
1990	9,180	*	268,328	*	3.4%
1991	9,683	5.48%	311,564	16.11%	3.1%
1992	10,905	12.62%	371,630	19.28%	2.9%
1993	43,152	295.71%	413,755	11.34%	10.4%
1994	46,479	7.71%	506,101	22.32%	9.2%
1995	49,464	6.42%	570,975	12.82%	8.7%
1996	52,702	6.55%	690,857	21.00%	7.6%
1997	58,194	10.42%	745,569	7.92%	7.8%
1998	56,611	-2.72%	790,444	6.02%	7.2%
1999	53,864	-4.85%	819,092	3.62%	6.6%
2000	63,778	18.41%	904,622	10.44%	7.1%
2001	55,166	-13.50%	966,383	6.83%	5.7%
2002	71,137	28.95%	1,022,303	5.79%	7.0%
2003	74,879	5.26%	1,074,163	5.07%	7.0%
2004	83,350	11.31%	1,266,891	17.94%	6.6%
2005	82,488	-1.03%	1,506,440	18.91%	5.5%
2006	72,678	-11.89%	1,704,974	13.18%	4.3%
2007	72,242	-0.60%	2,017,825	18.35%	3.6%
2008	67,707	-6.28%	2,445,060	21.17%	2.8%
2009	63,153	-6.73%	2,519,151	3.03%	2.5%
2010	64,072	1.46%	2,791,775	10.82%	2.3%

المصدر : التقارير السنوية للمصرف التجاري السوري والمجموعة الإحصائية السورية عام 2011 - جدول 15/28 ص 471



الشكل (4-1-2) يمثل تطور الناتج المحلي الإجمالي بسعر السوق خلال الفترة من 1990 - 2010 م



الشكل (4-1-3) يمثل تطور نسبة الكفالات من الناتج المحلي الإجمالي خلال الفترة من 1990 - 2010 م

من تحليل الجدول والأشكال البيانية السابقة تُجد مايلي:

حيث يمكن تقسيم فترة المقارنة إلى ثلاث فترات كالتالي :

الفترة الأولى من 1990 – 1993 م :

تُجد في هذه الفترة أن نسبة الكفالات المصرفية في المصرف التجاري السوري إلى الناتج المحلي الإجمالي كانت متشابهة تقريباً وبمعدل وسطي يعادل 3.1% إلى أن أخذت بالارتفاع بشكل كبير في عام 1993 نتيجة تعديل أسعار الصرف

الفترة الثانية من 1994 – 2005 م:

بلغت نسبة الكفالات المصرفية من الناتج المحلي الإجمالي 9.2% في عام 1994 لتتخفيض في العام التالي إلى 8.7% واستمرت في الانخفاض أيضاً في العام الذي يليه لتصبح 7.6% لتعود وترتفع بشكل ضئيل جداً في عام 1997 وبنسبة صغيرة تعادل 0.02% ثم أخذت في الانخفاض لسنتين متتاليتين لتشكل 7.2% في عام 1998 و 6.6% في عام 1999 لتعود وترتفع في عام 2000 لتصبح 7.1% ثم لتعود وتتنخفض في السنة التالية بمقدار 1.4% لتكون نسبتها في عام 2001 5.7% فقط لتعاود الارتفاع في عام 2002 لتصبح 7% وتحافظ على نفس النسبة في العام التالي عام 2003 لتتخفيض تدريجياً بعد ذلك وحتى عام 2005 ، لتكون نسبتها في عام 2005 فقط 5.5% .

وبشكل عام فإن هذه الفترة والتي امتدت لمدة 12 سنة يمكن فيها القول إنَّ نسبة الكفالات المصرفية التي يصدرها المصرف التجاري السوري من الناتج المحلي الإجمالي انخفضت لكن بشكل تدريجي وغير حاد حيث أنها كانت مستقرة تقريباً ، وكان ذلك على عكس ماكان مرغوباً به وهو أن ينمو حجم الكفالات بشكل أكبر ، لكن التشدد في منح التسهيلات الائتمانية وارتفاع العمولات بالنسبة إلى المصارف المجاورة¹ ساهم بشكل كبير في هذه النمو السلبي للكفالات نسبة إلى الناتج المحلي الإجمالي .

¹ حيث أن المنافسة في هذه الفترة للمصرف التجاري السوري كانت من المصارف المجاورة وخاصة المصارف العاملة في الأردن ولبنان ، حيث لم تكن المصارف التجارية الخاصة العاملة في سورية قد دخلت السوق المصرفية بشكل كبير .

الفترة الثالثة 2005 – 2010 م:

شهدت هذه الفترة نمواً إيجابياً في الناتج المحلي الإجمالي السوري ، حيث بلغ معدل نمو الناتج المحلي الإجمالي في عام 2006 13.18% عن عام 2005 ، وليستمر في النمو بشكل أكبر في عام 2007 وبنسبة 18.35% تلاها ارتفاع كبير أيضاً في عام 2008 وبنسبة 21.17% عن السنة السابقة ، وفي عامي 2009 و 2010 سجلت معدلات نمو 3% و 10.8% على التوالي .

في هذه الفترة كان حجم الكفالات المصرفية التي يصدرها المصرف التجاري السوري ينخفض بشكل ملحوظ من عام إلى آخر ، حيث انخفض حجم الكفالات بنسبة كبيرة جداً في عام 2006 ليلبلغ 11.89% رغم الارتفاع الكبير في الناتج المحلي الإجمالي ، ليستمر بالانخفاض بعد ذلك في أعوام 2007 و 2008 و 2009 على الرغم من النمو الإيجابي في الناتج المحلي الإجمالي في هذه الفترة .

إنّ هذه الفترة تميزت بارتفاع معدل النمو في الناتج المحلي الإجمالي بشكل كبير وانخفاض في حجم الكفالات المصرفية المصدرة من المصرف التجاري بشكل كبير أيضاً ، وهذا يعود إلى دخول المصارف التجارية الخاصة والتي هي أفرع لمصارف أم موجودة خارج سورية إلى السوق المصرفية لتكون منافساً كبيراً للمصرف التجاري السوري نظراً لشبكات المراسلين التي تملكها خارج سورية من جهة ولجذبها الكفاءات والخبرات المصرفية للعمل فيها من جهة أخرى .

2-2 الناتج المحلي الإجمالي في أكبر اقتصاديات العالم


يشير الناتج المحلي الإجمالي إلى القيمة السوقية لجميع السلع والخدمات النهائية المنتجة في بلد ما في فترة معينة ، وغالباً ما يتم اعتباره مؤشر للنمو والمستوى المعيشي للبلد¹. وفي الجدول التالي سنبين ترتيب أكبر عشرين دولة من حيث حجم الناتج المحلي الإجمالي وبحسب بيانات عام 2014 الصادرة عن المصرف الدولي .

¹ Abbas , Q. et al .(2011) . Impact of Foreign Direct Investment on Gross Domestic Product

الجدول (3-1-4) أكبر دول العالم من حيث الناتج المحلي الإجمالي بأسعار السوق (المبالغ بالدولار الأمريكي)

الدولة	2011	2012	2013	2014
1 الولايات المتحدة	15,517,926,000,000	16,163,158,000,000	16,768,053,000,000	17,419,000,000,000
2 الصين	7,492,432,097,810	8,461,623,162,714	9,490,602,600,148	10,354,831,729,340
3 اليابان	5,905,632,338,015	5,954,476,603,962	4,919,563,108,373	4,601,461,206,885
4 ألمانيا	3,757,464,553,795	3,539,615,377,795	3,745,317,149,399	3,868,291,231,824
5 المملكة المتحدة	2,594,904,662,714	2,630,472,981,170	2,712,296,271,990	2,988,893,283,565
6 فرنسا	2,862,502,085,071	2,681,416,108,537	2,810,249,215,589	2,829,192,039,172
7 البرازيل	2,615,234,935,438	2,413,135,528,135	2,392,082,463,708	2,346,076,315,119
8 إيطاليا	2,278,089,156,658	2,074,631,555,455	2,133,539,300,230	2,141,161,325,367
9 الهند	1,835,814,449,585	1,831,781,515,472	1,861,801,615,478	2,048,517,438,874
10 روسيا	1,904,793,932,483	2,016,112,133,645	2,079,024,782,973	1,860,597,922,763
11 كندا	1,788,796,361,799	1,832,715,597,432	1,838,964,175,409	1,785,386,649,602
12 أستراليا	1,389,919,156,068	1,537,477,830,481	1,563,950,959,270	1,454,675,479,666
13 جمهورية كوريا	1,202,463,682,634	1,222,807,195,712	1,305,604,981,272	1,410,382,988,616
14 إسبانيا	1,487,924,659,438	1,339,946,773,437	1,369,261,671,179	1,381,342,101,736
15 المكسيك	1,169,362,160,457	1,184,499,844,413	1,258,773,797,056	1,294,689,733,233
16 إندونيسيا	892,969,104,530	917,869,913,365	910,478,729,099	888,538,201,025
17 هولندا	893,701,695,858	828,946,812,397	864,169,242,953	879,319,321,495
18 تركيا	774,754,155,284	788,863,301,670	823,242,587,404	798,429,233,036
19 السعودية	669,506,666,667	733,955,733,333	744,335,733,333	746,248,533,333
20 سويسرا	696,311,671,959	665,408,300,272	684,919,206,141	701,037,135,966

المصدر : المصرف الدولي (International Bank)



الشكل (4-1-4) أكبر دول العالم من حيث الناتج المحلي الإجمالي حسب بيانات المصرف الدولي لعام 2014

بناءً على الجدول والشكل البياني السابقين يمكن القول :

تحتل الولايات المتحدة المركز الأول من حيث إجمالي الناتج المحلي بأسعار السوق ، حيث بلغ الناتج المحلي الإجمالي الأمريكي في عام 2014 ما يعادل 17.4 تريليون دولار ، بينما كانت الصين ثانية وبحجم ناتج محلي بلغ 10.35 تريليون دولار أي بفارق 7 تريليون دولار تقريباً عن الولايات المتحدة . واحتلت اليابان المرتبة الثالثة وبمعدل ناتج محلي بلغ 4.6 تريليون دولار وبفارق كبير أيضاً عن الصين الثانية بما يعادل 6 تريليون دولار تقريباً ، بينما جاءت ألمانيا رابعة تلتها بريطانيا ثم فرنسا فالبرازيل وإيطاليا والهند وروسيا وبمعدلات ناتج محلي متقاربة .

ويمكن أن يلاحظ من الجدول أيضاً أنّ أربع دول من بين خمس دول تشكل البريكس BRICS¹ جاءت ضمن الدول العشر الأوائل من حيث حجم الناتج المحلي الإجمالي وهي الصين التي تحتل المرتبة الثانية والبرازيل التي تحتل المرتبة السابعة والهند التي تحتل المرتبة التاسعة وروسيا التي تحتل المرتبة العاشرة . وبالتالي يمكن للمصرف التجاري إنشاء علاقات مع المصارف في هذه الدول وخاصة وأنها تمتلك علاقات إيجابية مع سورية.

وبعد أن تعرفنا على نسبة الكفالات المصرفية التي يصدرها المصرف التجاري إلى الناتج المحلي الإجمالي وإجمالي الناتج المحلي لأكبر الدول في العالم ، سيتم في المطلب التالي دراسة حجم موجودات المصرف التجاري السوري لدى المراسلين فضلاً عن دراسة حجم التأمينات النقدية التي يتحصل عليها المصرف وذلك خلال فترة الدراسة .

¹ منذ عدة سنوات ظهر تجمع اقتصادي دولي يسمى ((تكتل دول البريكس)) أو مجموعة "بريك" BRIC (التي تضم البرازيل، وروسيا، والهند، والصين) والتي تحولت إلى "بريكس" بعد انضمام دولة جنوب أفريقيا. تلعب دول البريكس دوراً مهماً وامتيازاً على الساحة الدولية، والسبب ليس كبير مساحتها وعدد سكانها فقط، وإنما بسبب نفوذها المتزايد على صعيد الناتج الاقتصادي، والتعاون التجاري، والسياسة العالمية ، حيث تشكل دول البريكس 30% من مساحة اليابسة في العالم، وتضم 40% من مجموع سكانه. كما يصل حجم الناتج الاقتصادي لها ما يقرب من 18% من الناتج الاقتصادي في العالم، إضافة إلى 15% من حجم التجارة الخارجية، وأصبحت آلية مهمة لبناء نظام عالمي جديد، وإن مواقف الدول المشاركة فيها متطابقة حيال معظم القضايا الدولية والتي من أهمها رفض النظام العالمي الحالي ذو القطب الواحد والعمل على الاستعداد لدخول العالم إلى نظام عالمي متعدد الأقطاب . للمزيد انظر (القصير ، ماهر (2014). تكتل دول البريكس - نشأته - اقتصادياته - أهدافه ، دار الفكر العربي ، القاهرة)

المطلب الثالث : دراسة حركة موجودات المصرف التجاري السوري لدى المراسلين والتأمينات النقدية

3-1 المصارف المراسلة

يمكن تعريف المراسلة المصرفية " Correspondent Banking " بأنها مجموعة من الترتيبات يحتفظ بمقتضاها أحد المصارف " Correspondent " بإيداعات تعود لمصارف أخرى " respondents " ويقدم من خلالها المصرف المراسل خدمات الدفع وغيرها من الخدمات الأخرى لتلك المصارف التي تحتفظ بهذه الودائع لديه.¹

لقد نشأ المصرف المراسل " Correspondent Bank " سواء داخل القطر أو خارجه ، استجابة لحاجة المصارف إلى معالجة الصكوك (الشيكات) المسحوبة من قبل عملائها على مصارف في مناطق أخرى وقد انتشرت المصارف المراسلة المحلية بوجه خاص كنوع من التعاون بين المصارف ذات الفروع القليلة كما تطورت علاقات المصارف المراسلة في الكثير من أقطار العالم فعبرت الحدود السياسية وصار لكل مصرف محلي عدد من المصارف المراسلة في الأقطار الأخرى يتعاون معها في عمليات الاستيراد والتصدير ومختلف أنواع المعاملات الدولية . قد تكون علاقة المراسلة ثنائية (بين مصرف وآخر) أو ثلاثية (بين مصرفين ولكن ليست بصورة مباشرة بل يتوسط مصرف ثالث بسبب عدم وجود علاقة بين المصرفين الأولين) أو رباعية وهكذا .

أما أهم الخدمات المصرفية التي تقدمها المصارف المراسلة فهي كما يأتي :

1. مقاصة الصكوك ، إذ يعمل المصرف المراسل كوكيل لمصرف ثانٍ في تحصيل الصكوك المحسوبة على المصارف الأخرى المجاورة للمصرف المراسل لصالح المصرف الثاني .
2. تقديم الاستشارات بخصوص اختيار الاستثمارات التي تلائم المصرف الآخر أو استثمار أموال معينة لصالح المصرف الآخر في أسواق لا يستطيع المصرف المذكور الوصول إليها أو معرفتها .
3. المشاركة في القروض الكبيرة التي تفوق الحدود القانونية قياساً بحجم رأس المال
4. إقراض بعضها البعض لغرض تدعيم الاحتياطات الأولية في المصرف الذي يواجه مسحوبات استثنائية سواء أكان ذلك ضمن حدود القطر الواحد أو بين مصارف الدول المختلفة .

¹ للمزيد يمكن زيارة موقع مصرف التسويات الدولية (www.bis.org)

5. إعادة خصم بعض الأوراق التجارية عندما يواجه المصرف الآخر صعوبات في وضعية السيولة
6. الاستفادة من المتخصصين في المصارف المراسلة إذ يعمل كل منها على تقديم خدمات هؤلاء المتخصصين للمصرف الآخر (وخاصة ما يقدمه المصرف الكبير للصغير) مما يؤدي إلى زيادة الاستفادة منهم وتقليل تكلفة خدماتهم للمصارف المراسلة.¹

3-2 موجودات المصرف التجاري السوري لدى المراسلين

من أجل سداد المبالغ الناجمة عن العمليات الخارجية مع المصارف المراسلة يقوم المصرف المحلي بإيداع مبالغ في حسابات لدى المصرف المراسل ، حيث يوجد هناك نوعان من الحسابات التي يقوم المصرف المحلي بفتحها لدى المصرف المراسل هما :

3-2-1 الحساب الجاري

يفتح هذا الحساب لتغطية سحبات المصرف لأغراض تسديد الحوالات الصادرة والاعتمادات الصادرة وسداد الشيكات المصرفية المسحوبة على المصرف المراسل ، ولذلك يجب أن يكون رصيد هذا الحساب كافياً لسداد هذه السحوبات ، من أجل هذه الغاية يقوم المصرف المحلي بتغذية هذه الحساب بالسيولة اللازمة لسداد هذه الحسابات .

تتم تغذية هذا الحساب بالسيولة اللازمة بواسطة الحوالات الواردة واعتمادات التصدير والمبالغ التي يودعها المصرف المحلي في هذا الحساب ومن المصرف المراسل في حال إصداره أوامر دفع للمصرف المحلي . ولاتدفع المصارف المراسلة فوائد على الحساب الجاري ولذلك فإن الاحتفاظ برصيد كبير في الحساب الجاري يعد بقاء لأموال المصرف بدون استثمار وبالتالي خسارة المصرف للفوائد من فرص استثمار هذه الأموال .

¹ للمزيد انظر : الشماع ، خليل (د .ت) أساسيات العمليات المصرفية ، ص 32-33

3-2-2 حساب الودائع الآجلة


يستثمر المصرف المحلي الجزء الرئيسي من ودائع عملائه بالعملات الأجنبية في حسابات ودائع لدى المصارف المراسلة ، وترتبط هذه الودائع لفترات محددة ليلة واحدة ، أسبوع ، شهر ، ثلاثة أشهر ، ستة أشهر و سنة¹ . وفي التالي سنبيّن مجموع توظيفات (موجودات) المصرف التجاري السوري لدى المراسلين بما فيها الحسابات الجارية والآجلة وذلك خلال فترة الدراسة .

الجدول (4-1-4) موجودات المصرف التجاري السوري لدى المراسلين في الخارج من عام 1990 إلى عام 2013 م (الأرقام بملايين الليرات السورية)

العام	الموجودات لدى المراسلين	معدل النمو بالنسبة للسنة السابقة	سعر الصرف
1990	10,222	*	11.2
1991	17,725	73.40%	11.2
1992	24,539	38.44%	11.2
1993	109,454	346.04%	42
1994	125,248	14.43%	42
1995	148,527	18.59%	42
1996	176,892	19.10%	42
1997	217,671	23.05%	42
1998	254,576	16.95%	42
1999	290,674	14.18%	42
2000	397,102	36.61%	46.5
2001	500,179	25.96%	46.5
2002	578,082	15.58%	46.5
2003	613,545	6.13%	46.5
2004	231,046	-62.34%	48.65
2005	269,329	16.57%	48.65
2006	253,027	-6.05%	50
2007	299,013	18.17%	48.2
2008	219,693	-26.53%	46.45
2009	239,716	9.11%	45.7
2010	251,909	5.09%	46.99
2011	156,614	-37.83%	55.55
2012	169,794	8.42%	77.27
2013	272,871	60.71%	141.37

المصدر : التقارير السنوية للمصرف التجاري السوري

¹ للمزيد انظر : قاسم ، عبد الرزاق (2009) العمليات المصرفية ص 161 – 162



الشكل (4-1-5) تطور حجم موجودات المصرف التجاري السوري لدى المراسلين خلال فترة الدراسة 1990 - 2013

بناءً على ماورد في الجدول رقم (4-1-4) والشكل رقم (4-1-5) يمكن القول : لقد شهدت فترة الدراسة نمواً في حجم موجودات المصرف التجاري السوري لدى المراسلين وذلك عن الفترة من 1990 وحتى عام 2003 ، لتتخفص بشكل كبير في عام 2004 وبمعدل بلغ 62.43% عن عام 2003 لتعاود التذبذب بعد ذلك بين ارتفاع وانخفاض حتى عام 2010 ، لتتخفص في عام 2011 بشكل كبير جداً وخاصة بالنظر إلى أسعار الصرف ، حيث يعود السبب في ذلك إلى التخوف من تجميد هذه الأرصدة لدى بعض المراسلين بسبب العقوبات الجائرة المفروضة على المصرف التجاري السوري .

3-3 التأمينات النقدية المختلفة في المصرف التجاري السوري

إنَّ أهم المزايا التي تحققها المصارف من عملية إصدار الكفالات فضلاً عن العمولات هي التأمينات النقدية التي يحتجزها المصرف لقاء إصدار هذه الكفالات ، وتمثل التأمينات مقدار الأموال التي حصل عليها المصرف من العملاء في صورة تأمينات على خدمات قدمها أو سيقدمها لهم¹ ، وتقسّم التأمينات النقدية التي يحصل عليها المصرف التجاري إلى تأمينات نقدية مقابل تسهيلات مباشرة وتأمينات نقدية مقابل تسهيلات ائتمانية غير مباشرة (مثل تأمينات لقاء إصدار كفالات مصرفية واعتمادات مستندية) وفي الجدول التالي سنبين حجم التأمينات النقدية التي تحصل عليها المصرف التجاري السوري خلال الفترة من عام 2000 وحتى عام 2013 .

¹ للمزيد انظر زيدان ، محمد - مرجع سابق ص 99 و عبدالله و الطراد - مرجع سابق - ص 74

الجدول (4-1-5) التأمينات النقدية في المصرف التجاري السوري من عام 2000 إلى عام 2013 م¹

العام	التأمينات النقدية	معدل النمو عن العام السابق	سعر الصرف
2000	42,126,000,000	*	46.5
2001	59,037,000,000	40.14%	46.5
2002	69,011,000,000	16.89%	46.5
2003	100,178,000,000	45.16%	46.5
2004	114,656,000,000	14.45%	48.65
2005	125,885,000,000	9.79%	48.65
2006	133,070,000,000	5.71%	50
2007	172,155,000,000	29.37%	48.2
2008	183,418,000,000	6.54%	46.45
2009	173,196,000,000	-5.57%	45.7
2010	152,745,000,000	-11.81%	46.99
2011	151,126,615,630	-1.06%	55.55
2012	141,517,030,816	-6.36%	77.27
2013	274,176,884,555	93.74%	141.37

مما سبق نجد إنَّ نسبة مساهمة الكفالات في الناتج المحلي الإجمالي قد انخفضت بعد دخول المصارف التجارية الخاصة حيث كانت مستقرة نوعاً ما قبل دخول المصارف التجارية الخاصة ، وأنَّ وجود المصارف المرابطة يساهم في تفعيل إصدار الكفالات المصرفية الخارجية ، وأنَّه وبسبب الأزمة الأخيرة ونتيجة للعقوبات المفروضة على المصرف التجاري السوري انخفضت أرصدة المصرف التجاري لدى المراسلين وذلك بكل تأكيد انعكس على عملية إصدار الكفالات المصرفية الخارجية ، ونتيجة ذلك يجب على المصرف التجاري السوري البحث عن مصارف مرابطة في دول صديقة تتمتع باقتصاد قوي لكي يستعيد المصرف التجاري السوري دوره القيادي في الاقتصاد الوطني .

وبعد أن تعرفنا في هذا المبحث على حجم الكفالات المصرفية المصدرة في المصرف التجاري السوري و نسبتها من الناتج المحلي الإجمالي وحجم موجودات المصرف التجاري السوري لدى المراسلين وحجم التأمينات النقدية ، سنقوم في المبحث التالي بدراسة حجم الكفالات المصرفية المصدرة في المصارف التجارية الخاصة منذ تاريخ تأسيس كل منها وحتى تاريخ آخر تقرير تم نشره من قبلها .

¹ المصدر التقارير السنوية للمصرف التجاري السوري

المبحث الثاني

دراسة واقع الكفالات المصرفية في المصارف التجارية الخاصة

يُعتبر التخصص المصرفي إحدى سمات القطاع المصرفي السوري منذ الستينات وحتى أواخر القرن الماضي ، الأمر الذي كان يتوافق مع الطبيعة المغلقة للاقتصاد السوري في الفترة المذكورة إلا أن المتغيرات الاقتصادية الدولية الحديثة التي نشهدها من ظهور للتكتلات الاقتصادية العملاقة وما يرافقها من تحرر اقتصادي ومالي ، بالإضافة إلى سياسة الانفتاح الاقتصادي التي تتبعها بلدان العالم (بما فيها سورية) ، جعلت المصارف العامة السورية أمام تحد كبير من قبل المصارف الخاصة التي دخلت السوق المصرفية السورية منذ العام /2001/ .¹

حيث جاء القانون رقم (28) لعام 2001 والذي سمح بتأسيس مصارف على شكل شركات مساهمة مغلقة سورية خاصة أو على شكل شركات مشتركة مساهمة مغلقة سورية² ، حيث كان هذا القانون بمثابة الشرارة الأولى لدخول المصارف الخاصة السوق المصرفية السورية ، والتي كانت أشبه بالفتح المصرفي داخل هذا السوق الواعدة والمتعطشة لهذا النوع من المصارف .

وقد استطاعت المصارف التجارية خلال المدة القريبة الماضية تحقيق بعض الإنجازات ، وإن كانت خجولة بعض الشيء إلا أنها مهمة على الصعيد المحلي ، فقد أسهمت في دعم سوق الأوراق المالية كما أنها قامت بتقديم صيغ تمويل ومنتجات جديدة ترفد المشاريع الاستثمارية باحتياجاتها من الأموال وتساعد على تحقيق الأهداف التي أسست من أجلها³ . وفي التالي سنتعرف بشكل أكبر على هذه المصارف والتي هي في معظمها أفرع لمصارف أم موجودة خارج سورية .

¹ محمد ، سالم . (2009) دراسة استجابة المصارف السورية للتحويل إلى مصارف شاملة : حالة دراسية المصرف التجاري السوري

² المادة (1) من القانون رقم /28/ لعام 2001

³ العلي ، أحمد (2012) . العوامل المؤثرة في هامش سعر الفائدة – ص 387 - 411

المطلب الأول : نشأة المصارف التجارية الخاصة في سورية

مع بداية القرن الحادي والعشرين انتقلت سورية من الاقتصاد الموجه إلى اقتصاد السوق الاجتماعي وأحد مظاهر هذا التحول تمثل بفتح السوق السورية المصرفية للقطاع الخاص حيث صدر القانون رقم (21) لعام 2001 الذي سمح بتأسيس مصارف خاصة في سورية ، ومنذ ذلك الوقت والمصارف الخاصة بدأت بدخول السوق المصرفية السورية تتالياً ، البداية كانت مع مصرف بيمو السعودي الفرنسي BBSF والذي باشر أعماله في 4 كانون الثاني 2004 برأس مال قدره مليار ونصف المليار ليرة سورية وتمّ زيادة رأس المال بشكل تدريجي ليصبح رأس مال المصرف المصرح والمكتتب به والمدفوع 5 مليار ل.س مقسم إلى 10,000,000 سهم مدرجة في سوق دمشق للأوراق المالية منذ تاريخ 2 شباط 2009¹ . ويقدم المصرف خدماته من خلال شبكة مكونة من ثلاثة وأربعين فرعاً ومكتباً موزعين في كافة المحافظات السورية² .، علاوةً على ذلك فإن مصرف بيمو السعودي الفرنسي يملك شبكة واسعة من المصارف المراسلة في الشرق الأوسط وآسيا وأوروبا وكندا تعتبر الأكبر في سورية .

ثمّ تبعه مصرف سورية والمهجر BSO ليباشر عمله في 2004/1/6 ، وبرأسمال قدره 1.5 مليار ل.س ليتمّ زيادته تدريجياً ليصبح 4 مليار ل.س في عام 2012 مقسم إلى 40 مليون سهم ، ويقوم المصرف بتقديم خدماته من خلال فروعه السبعة والعشرين المنتشرة في سورية³ .

ثم جاء المصرف الدولي للتجارة والتمويل IBTF على الرغم من أنه المصرف التجاري الخاص الأول في سورية من حيث التأسيس إلا أنه ثالث مصرف باشر أعماله في سورية وذلك في تاريخ 2004/6/6 وبرأسمال بلغ 1.5 مليار ل.س ، ليتم بعد ذلك زيادة رأس المال بشكل تدريجي ليصبح 5,250,000,000 ل.س منذ عام 2012 موزع على 52,500,000 سهم بقيمة اسمية 100 ل.س للسهم الواحد ، وقد تمّ إدراج أسهم المصرف في سوق دمشق للأوراق المالية بتاريخ 2 نيسان 2009 ويقوم المصرف بتقديم خدماته من خلال فروعه الثلاثين المرخصة في سورية⁴ .

¹ تم بتاريخ 11 كانون الأول 2012 تجزئة أسهم المصرف لتصبح 50,000,000 سهم بقيمة اسمية 100 ل.س للسهم الواحد .

² أغلق 12 فرع من هذه الفروع لحد تاريخ شهر نيسان 2015 جراء الأوضاع الأمنية في البلاد

³ ستة أفرع للمصرف خارج الخدمة حالياً جراء الأوضاع الأمنية في البلاد

⁴ للمصرف عشر أفرع خارج الخدمة حسب البيانات النهائية لعام 2014

وبعد المصرف الدولي للتجارة والتمويل جاء مصرف عودة - سورية BASY والذي باشر أعماله في السوق المصرفية السورية في تاريخ 2005/9/28 برأسمال قدره 2.5 مليار ل.س ، ليتم زيادته بشكل تدريجي ليصبح منذ عام 2011 ما يعادل 5,724,500,000 موزع على 57,245,000 سهم بقيمة اسمية 100 ل.س للسهم الواحد ، ويقوم المصرف بتقديم خدماته من خلال فروعه الاثني والعشرين والمنتشرين في أنحاء سورية¹.

ليأتي بعد ذلك مصرف بيبيلوس - سورية BBS لياشر أعماله في السوق المصرفية السورية في تاريخ 2005/12/5 برأسمال قدره 2 مليار ل.س ، وتم زيادة رأس المال بشكل تدريجي ليصبح 6,120,000,000 مقسمة إلى 61,200,000 سهم بقيمة اسمية 100 ل.س للسهم الواحد. ويقوم المصرف بتقديم عدة أنشطة وخدمات مصرفية من خلال فروعه الأحد عشر المنتشرة في سورية (ثلاثة منها خارج الخدمة حالياً)

المصرف العربي - سورية ARBS كان سادس مصرف تجاري خاص يباشر أعماله في سورية وذلك في تاريخ 2006/1/2 برأسمال مقداره 1.5 مليار ل.س ، وتمّ زيادة رأس المال بشكل تدريجي ليصبح 5,050,000,000 ل.س في عام 2012 مقسم إلى 50,050,000 سهم بقيمة اسمية 100 ل.س للسهم الواحد ، ويقوم المصرف بتقديم خدماته في سورية من خلال فروعه البالغة تسعة عشر فرعاً والموزعة على المحافظات السورية².

وفي 2007 /6/13 باشر مصرف سورية والخليج SGB أعماله في السوق المصرفية السورية ليكون سابع مصرف تجاري خاص في سورية ،وقد بلغ رأسمال المصرف عند تأسيسه 1.5 مليار ل.س ليصبح منذ عام 2011 ، 3 مليار ل.س ، ويقوم المصرف بتقديم خدماته من خلال فروعه الاثني عشر المنتشرة في المحافظات السورية³.

¹ يوجد أربعة فروع لمصرف عودة - سورية خارج الخدمة وذلك حسب التقرير السنوي لعام 2014 لمصرف عودة .

² يوجد ثمانية فروع للمصرف العربي خارج الخدمة حالياً وذلك حسب التقرير السنوي لعام 2014 للمصرف العربي .

³ ثلاثة فروع لمصرف سورية والخليج خارج الخدمة حسب تقارير 2014 .

وبعدَ مصرف سورية والخليج جاء مصرف الأردن - سورية BOJS لبياسر أعماله في سورية في تاريخ 18/ 11/ 2008 برأسمال مقداره 1.5 مليار ل.س. ولتيم زيادته بعد ذلك ليصبح 3 مليار ل.س ، ويقدم المصرف خدماته من خلال فروعه الثلاثة عشر المنتشرة في المحافظات السورية.¹

فرنسبنك - سورية FSBS كان تاسع مصرف تجاري خاص يباشر أعماله في سورية وذلك في تاريخ 2009/1/15 و برأسمال قدره 1,750 مليون ل.س ، وتمَّ زيادة رأسماله بشكل تدريجي ليصبح رأسماله المصدر والمكتتب به والمسدد بالكامل وفق بيانات 2014 حوالي 4,429,061,200 ، ويقدم المصرف خدماته من خلال فروعه الثمانية الموجودة في المحافظات والتي يوجد اثنان منها خارج الخدمة حالياً .

ثمَّ تمَّ تأسيس مصرف الشرق - سورية SHRQ لبياسر أعماله في السوق المصرفية السورية في تاريخ 2009/3/5 برأسمال قدره 2.5 مليار ل.س ولم يجرِ أي تعديل على رأسمال المصرف منذ تأسيسه وهو المصرف الأصغر من حيث رأس المال بين المصارف التجارية الخاصة العاملة في سورية ، أيضاً يملك أصغر شبكة من الفروع والتي يبلغ عددها خمسة فروع فقط واحد منها خارج الخدمة حالياً .

آخر مصرف تجاري سوري خاص تم تأسيسه هو مصرف قطر الوطني - سورية QNBS والذي باشر أعماله في السوق المصرفية السورية في تاريخ 2009/11/15 ، ويعد مصرف قطر المصرف الأكبر من حيث رأس المال بين المصارف التجارية الخاصة العاملة في سورية إذ يبلغ رأسماله 15 مليار ل.س وللمصرف خمسة عشر فرعاً منتشرة في سورية يقدم من خلالها الخدمات والعمليات المصرفية لزيائنه.²

وبالتالي يوجد أحد عشر مصرفاً تجارياً خاصاً عاملاً في سورية منذ أن صدر القانون 21 لعام 2001 حيث أن هذه المصارف هي مصارف مملوكة في غالبيتها لبنوك عربية أخرى سواء في لبنان أو الأردن أو قطر وتشكل منافساً كبيراً للمصرف التجاري السوري خاصة في ظل جذبها للكفاءات المصرفية السورية في الداخل ، علاوةً على ذلك تمتعها بالكوادر التي تمتلك الخبرات الكبيرة والتي منذ تأسيسها بدأت تسيطر بشكل كبير على السوق المصرفي في سورية ، وتقوم بتقديم العديد من الخدمات والتسهيلات المصرفية والأهم من ذلك شبكة المراسلين الكبيرة التي تمتلكها كل منها وخاصة في ظل الأزمة الأخيرة حيث كان لهذا العامل دور كبير ومهم لتسهيل عمل المصارف التجارية الخاصة على

¹ ثلاثة فروع لمصرف الأردن - سورية خارج الخدمة وفق بيانات 2014 .

² أربعة فروع من فروع مصرف قطر الوطني خارج الخدمة حالياً وذلك وفق بيانات 2014 .

عكس المصرف التجاري السوري الذي انهكته العقوبات الاقتصادية المفروضة عليه حيث توقف التعامل مع المصرف التجاري السوري من قبل مراسليه في أوروبا وأمريكا ولم يتبقَ إلا بعض المراسلين في الجمهورية الإيرانية¹ .

وقد يضاف إلى هذه العوامل الهامة سوء المعاملة التي يتلقاها زبائن المصرف التجاري من موظفي المصرف بالإضافة إلى سوء تنظيم الدور وسوء أماكن الانتظار وعدم كفايتها لاستيعاب العدد الذي يقوم موظف تنظيم الدور بمنحه بطاقات انتظار².

وبما أن الكفالات المصرفية جزء من التسهيلات المصرفية غير المباشرة التي تقدمها المصارف التجارية الخاصة سنقوم في التالي بدراسة حجم الكفالات المصرفية المصدرة من المصارف التجارية الخاصة العاملة في سورية وذلك منذ تاريخ تأسيس كل منها وحتى عام 2013 م .

¹ للمصرف التجاري السوري أربعة مراسلين يجري العمل معهم حالياً وجميعهم في إيران وهم :

- Export Development Bank of Iraan
- Bank Saderat
- Bank Melli
- Bank Tejarat

² محمد ، سالم – مرجع سابق – ص 23

المطلب الثاني : الكفالات المصرفية المصدرة في المصارف التجارية الخاصة


الجدول (4 - 2 - 1) حجم الكفالات المصرفية المصدرة في المصارف التجارية الخاصة العاملة في سورية من تاريخ تأسيس كل مصرف وحتى عام 2013 م

المصرف	2005	2006	2007	2008	2009	2010	2011	2012	2013	Total
BBSF	7,200,631,000	12,068,919,654	13,336,368,685	13,666,456,854	12,690,749,145	14,426,829,816	14,949,477,788	13,310,845,484	17,969,939,778	119,620,218,204
BSO	6,227,995,057	6,964,959,850	2,488,038,000	2,332,606,000	2,611,441,000	2,786,638,125	3,033,924,048	2,576,032,342	2,459,847,264	31,481,481,686
IBTF	1,895,013,009	2,409,559,860	3,443,907,279	7,489,381,489	10,056,223,356	14,493,429,592	3,188,480,446	1,958,441,734	1,548,159,773	46,482,596,538
BASY	110,226,356	1,044,855,689	3,502,105,872	5,267,856,073	7,750,115,903	10,044,708,372	8,282,074,602	5,518,153,686	8,157,686,174	49,677,782,727
ARBS	1*	672,043,291	2,288,333,367	3,199,924,141	3,502,390,404	5,307,988,266	6,421,427,687	7,065,852,562	9,851,454,072	38,309,413,790
BBS	*	921,097,337	1,845,777,274	5,755,721,212	8,462,305,253	7,658,082,827	7,229,787,221	8,134,369,146	12,359,398,821	52,366,539,091
BSG	*	*	7,207,500	197,622,180	729,437,504	938,943,139	676,696,823	1,017,366,157	3,079,029,110	6,646,302,413
BOJS	*	*	*	*	233,307,560	409,398,293	241,460,502	186,550,619	205,268,793	1,275,985,767
FSBS	*	*	*	*	393,508,506	522,556,983	561,014,015	382,939,352	1,333,739,080	3,193,757,936
SHRQ	*	*	*	*	850,177,609	1,141,523,110	2,273,374,902	554,685,723	490,359,218	5,310,120,562
QNB	*	*	*	*	670,548,365	670,548,365	2,302,847,532	255,269,212	188,631,896	4,087,845,370
Total	15,433,865,422	24,081,435,681	26,911,737,977	37,909,567,949	47,950,204,605	58,400,646,888	49,160,565,566	40,960,506,017	57,643,513,979	358,452,044,084

المصدر : التقارير السنوية للمصارف التجارية الخاصة

1 (*) تعني أن المصرف لم يباشر أعماله بعد أو أنه لم يصدر أي كفالات مصرفية

الشكل (4 - 2 - 1) تطور حجم الكفالات المصرفية المصدرة في المصارف التجارية الخاصة العاملة في سورية



بناءً على الجدول والشكل السابقين نجد :

يحتل مصرف بيمو السعودي الفرنسي المرتبة الأولى من حيث حجم إصدار الكفالات المصرفية بين المصارف التجارية الخاصة العاملة في سورية ، حيث بلغ حجم الكفالات المصرفية المصدرة من قبل مصرف بيمو السعودي الفرنسي 120 مليار تقريباً منذ أن باشر أعماله وحتى عام 2013 ويعود هذا إلى أن مصرف بيمو هو المصرف التجاري الخاص الأول في سورية الذي باشر أعماله مما جذب شريحة واسعة من العملاء فضلاً عن ذلك فهو ينتشر انتشاراً كبيراً من خلال امتلاكه لأكثر عدد من الأفرع بين المصارف التجارية الخاصة ، بالإضافة إلى شبكة المراسلين التي يملكها والمنتشرة في أوروبا وأمريكا وأسيا .

وفي المرتبة الثانية جاء مصرف بيبيلوس - سورية وبفارق كبير عن مصرف بيمو السعودي الفرنسي وبحجم إصدار بلغ 52.3 مليار ل.س وذلك من تاريخ مباشرته لأعماله وحتى عام 2013.

ويحتل مصرف عودة المرتبة الثالثة بحجم إصدار 49.6 مليار ل.س يليه المصرف الدولي للتجارة والتمويل وبحجم إصدار 46.4 مليار ل.س ، بينما كان المصرف العربي في المرتبة الخامسة بحجم إصدار بلغ 38.3 مليار ل.س تلاه مصرف سورية والمهجر بحجم إصدار 31.4 مليار ل.س .

أما مصارف سورية والخليج والأردن - سورية والشرق ومصرف قطر الوطني - سورية وفرنسبنك - سورية فكان حجم إصدارها صغيراً مقارنة بالمصارف الأخرى ، إذ بلغ حجم الكفالات المصرفية المصدرة من قبل مصرف سورية والخليج 6.6 مليار ل.س والشرق 5.3 مليار ل.س ، ومصرف قطر الوطني - سورية 4 مليار ل.س وفرنسبنك 3.1 مليار ل.س ، واحتل مصرف الأردن - سورية المرتبة الأخيرة وبحجم إصدار للكفالات المصرفية بلغ 1.2 مليار ل.س .

وبشكل عام فإن إصدار الكفالات المصرفية من قبل المصارف التجارية الخاصة العاملة في سورية كان في زيادة من عام إلى آخر نتيجة دخول مصارف جديدة في كل عام وجذب العملاء من المصارف الحكومية السورية وخاصة التجاري السوري ، حيث بلغ حجم الكفالات المصرفية المصدرة من قبل المصارف التجارية الخاصة في عام 2005 ما يعادل 15.4 مليار ل.س ، وفي عام 2006 ارتفع حجم إصدار الكفالات المصرفية في المصارف التجارية الخاصة إلى 24 مليار ل.س وبمعدل نمو في

الإصدار بلغ 56% وذلك نتيجة دخول مصرف بيبيلوس والمصرف العربي السوق المصرفية ، واستمر النمو في حجم إصدار الكفالات المصرفية في عام 2007 ليبلغ معدل النمو في إصدار الكفالات المصرفية في هذا العام 11.8% ، وفي أعوام 2008 و 2009 و 2010 استمر النمو بشكل كبير من حيث حجم إصدار الكفالات المصرفية ليبلغ 40.9% و 26.5% و 21.8% على التوالي ، قبل أن يبدأ حجم إصدار الكفالات المصرفية بالانخفاض في عامي 2011 و 2012 وذلك بسبب الأحداث الأمنية في البلاد حيث تراجعت وتيرة النشاط الاقتصادي بشكل عام ، وفي عام 2013 ارتفع معدل نمو الكفالات المصرفية في المصارف التجارية الخاصة بشكل كبير ، حيث أن جزءاً من هذا الارتفاع يعود إلى انخفاض سعر صرف الليرة السورية أمام العملات الأخرى .

الجدول (4 - 2 - 2) معدل نمو حجم الكفالات المصرفية المصدرة في المصارف التجارية الخاصة العاملة في سورية

السنة	حجم الكفالات في المصارف الخاصة	معدل النمو بالنسبة للسنة السابقة
2005	15,433,865,422	*
2006	24,081,435,681	56.0%
2007	26,911,737,977	11.8%
2008	37,909,567,949	40.9%
2009	47,950,204,605	26.5%
2010	58,400,646,888	21.8%
2011	49,160,565,566	-15.8%
2012	40,960,506,017	-16.7%
2013	57,643,513,979	40.7%

المصدر : التقارير السنوية للمصارف التجارية الخاصة

المطلب الثالث : أرصدة المصارف التجارية الخاصة لدى المراسلين والتأمينات النقدية

يقوم هذا المطلب على دراسة الأرصدة النقدية الموظفة من قبل المصارف الخاصة لدى المراسلين، حيث أن المصارف تحتفظ بأرصدة نقدية لدى المصارف الأخرى (المراسلين) - Nostro - لتلبية الخدمات التي يحصل عليها المصرف من المصارف المرسله كالاتمادات المستندية و البوالص والكفالات وغيرها. وتشمل الأرصدة النقدية الحسابات الجارية لدى المراسلين والودائع التي تقل عن ثلاثة أشهر، ويتم تصنيف بند أرصدة لدى المصارف ضمن الاحتياطات الأولية أي الاحتياطات التي يتم الاحتفاظ بها من قبل المصرف لمواجهة ما يتحقق عليه من التزامات أجنبية بسبب ما يتم شحنه من بضائع لحساب المستوردين المحليين ومواجهة عمليات السحب اليومي عليه . بينما الودائع التي تزيد عن ثلاثة أشهر فهي تصنف ضمن بند إيداعات لدى المصارف والتي تشكل أحد مكونات الاحتياطات الثانوية والتي يكون الغرض الأساسي منها (السيولة) أما الغرض الثاني فهو تحقيق (الربحية) المتواضعة.¹

بالإضافة إلى دراسة حجم الأرصدة النقدية الموظفة لدى المصارف ، سيتم دراسة حجم التأمينات النقدية في المصارف التجارية الخاصة ، وذلك كما هو موضح في الجدولين التاليين .

¹ للمزيد : انظر حمرة ، محمد - مرجع سابق - ص 108-109

الجدول (4 - 2 - 3) أرصدة المصارف التجارية الخاصة لدى المصارف

Total	2013	2012	2011	2010	2009	2008	2007	2006	2005	المصرف
98,035,509,368	17,532,684,831	15,116,366,099	22,026,362,782	9,452,615,093	12,963,577,934	10,399,307,148	5,194,978,672	2,501,785,819	2,847,830,990	BBSF
171,769,127,082	56,374,424,134	13,021,644,647	9,133,551,865	8,367,543,927	16,230,053,766	22,915,563,981	30,234,601,340	1,770,688,422	13,721,055,000	BSO
125,122,092,719	23,376,837,627	15,003,629,393	8,541,070,605	10,030,640,076	12,754,986,079	11,927,741,498	19,187,621,885	15,346,267,826	8,953,297,730	IBTF
73,702,450,987	8,705,234,045	6,573,551,527	8,627,814,434	8,469,052,473	11,644,626,415	17,593,831,533	3,905,854,628	5,111,108,902	3,071,377,030	BASY
35,510,093,275	7,925,816,893	3,514,966,549	3,824,578,296	1,962,568,285	3,018,786,997	7,747,669,604	7,214,593,453	301,113,198	*	ARBS
46,144,480,376	11,360,687,014	5,738,964,712	7,018,503,915	3,372,517,046	3,653,223,757	5,853,715,221	5,351,394,882	3,795,473,829	*	BBS
26,537,936,708	8,830,619,036	5,439,359,603	3,996,815,007	2,529,495,539	1,979,279,429	1,148,018,569	2,614,349,525	*	*	BSG
10,257,663,499	3,976,918,802	3,454,420,661	1,949,296,135	361,059,646	515,968,255	*	*	*	*	BOJS
53,597,712,204	18,757,350,570	11,512,472,355	11,349,759,899	6,681,108,977	5,297,020,403	*	*	*	*	FSBS
9,794,581,588	2,198,295,054	1,869,724,322	3,062,141,622	1,627,883,151	1,036,537,439	*	*	*	*	SHRQ
10,660,370,151	1,615,584,544	2,359,792,373	2,211,386,852	4,473,606,382	*	*	*	*	*	QNB
661,132,017,957	160,654,452,550	83,604,892,241	81,741,281,412	57,328,090,595	69,094,060,474	77,585,847,554	73,703,394,385	28,826,437,996	28,593,560,750	Total
	92.16%	2.28%	42.59%	-17.03%	-10.95%	5.27%	155.68%	0.81%	*	Δ ¹

المصدر: التقارير السنوية للمصارف التجارية الخاصة

¹ معدل النمو عن العام السابق


الجدول (4 - 2 - 4) حجم التأمينات النقدية في المصارف التجارية الخاصة

المصرف	2005	2006	2007	2008	2009	2010	2011	2012	2013	Total
BBSF	1,846,510,000	1,645,572,493	1,685,234,323	3,793,924,288	3,062,115,699	2,721,316,997	2,942,684,618	2,407,554,761	2,680,445,204	22,785,358,383
BSO	441,139,155	729,990,151	1,231,162,301	999,766,544	940,785,075	1,446,958,357	1,692,867,932	880,898,281	873,696,728	9,237,264,524
IBTF	2,822,423,826	2,992,067,941	3,722,138,861	3,955,050,085	5,086,634,213	4,177,418,084	5,495,574,284	2,572,597,214	3,817,922,401	34,641,826,909
BASY	10,772,544	599,569,987	940,470,502	3,603,419,963	2,464,445,936	2,567,880,014	4,080,864,628	1,532,619,905	1,443,391,268	17,243,434,747
ARBS	*	511,623,455	818,390,393	775,682,799	1,292,485,257	1,427,093,437	1,976,910,591	1,481,837,811	1,130,068,394	9,414,092,137
BBS	*	183,833,737	444,468,862	392,855,582	1,004,316,843	1,217,283,629	2,011,733,162	1,028,035,375	1,113,831,777	7,396,358,967
BSG	*	*	5,693,393	120,290,841	554,015,125	136,839,156	616,827,203	4,222,154,113	1,443,051,936	7,098,871,767
BOJS	*	*	*	*	590,038,084	387,042,326	323,436,552	222,748,752	142,759,632	1,666,025,346
FSBS	*	*	*	*	84,521,933	238,664,651	263,629,284	86,603,769	479,929,417	1,153,349,054
SHRQ	*	*	*	*	25,181,826	167,838,215	691,071,528	961,485,504	174,104,312	2,019,681,385
QNB	*	*	*	*	*	102,313,356	53,517,149	48,005,011	25,669,744	229,505,260
Total	5,120,845,525	6,662,657,764	8,847,558,635	13,640,990,102	15,104,539,991	14,590,648,222	20,149,116,931	15,444,540,496	13,324,870,813	112,885,768,479
	*	30.11%	32.79%	54.18%	10.73%	-3.40%	38.10%	-23.35%	-13.72%	1Δ


المصدر: التقارير السنوية للمصارف التجارية الخاصة

¹ معدل النمو عن العام السابق

الشكل (4 - 2 - 2) تطور حجم الأرصدة لدى المصارف في المصارف الخاصة



الشكل (4 - 2 - 3) تطور حجم التأمينات النقدية في المصارف الخاصة



بناءً على الجدولين (4-2-3) و (4-2-4) والشكلين (4-2-2) و (4-2-3) يمكن القول :

لقد ازدادت أرصدة المصارف التجارية الخاصة لدى المراسلين من عام إلى آخر ، وحققت ارتفاعاً كبيراً في أعوام الأزمة (2011 - 2012 - 2013) ومرد ذلك يعود إلى انخفاض قيمة العملة السورية أمام العملات الرئيسية الدولار واليورو والجنيه الاسترليني ، وخاصة أن هذه الأرصدة هي بالعملات الأجنبية .

وعلى عكس المصرف التجاري السوري لم تتخفص أرصدة المصارف التجارية الخاصة لدى المراسلين خلال سنوات الأزمة عمّا كانت عليه قبل الأزمة بشكل كبير، لأن هذه المصارف استفادت من العقوبات المفروضة على التجاري فيما يتعلق بالتعامل مع المراسلين الخارجيين وخاصة في مجال إصدار الكفالات المصرفية الخارجية لأن هذه المصارف تمتلك شبكات واسعة من المراسلين المنتشرين في أنحاء العالم .

أما فيما يتعلق بالتأمينات النقدية ، فقد ازداد حجم التأمينات النقدية لدى المصارف التجارية الخاصة حتى عام 2009 ، لينخفض بشكل ضئيل في عام 2010 وبمعدل 3.4% ، ثم ارتفع في عام 2011 بشكل كبير وبمعدل بلغ 38.1% ، لينخفض بعد ذلك في عامي 2012 و 2013 حيث تميزت هذه الفترة (فترة الأزمة) بانخفاض وتيرة الحياة الاقتصادية في البلاد وخاصة أن هذه التأمينات تكون لقاء تسهيلات ائتمانية مباشرة كالقروض وتسهيلات ائتمانية غير مباشرة كالكفالات والاعتمادات .

المطلب الرابع : العمولات على الكفالات المصرفية

تُعتبر العمولات المصرفية مصدراً هاماً من مصادر الربح للمصارف عامةً ، حيث تُدرج العمولات المصرفية في بيان الدخل للمصارف التجارية ، وتُقسم إلى عمولات على تسهيلات ائتمانية مباشرة كالقروض والجاري المدين وعمولات على تسهيلات ائتمانية غير مباشرة كالكفالات المصرفية والاعتمادات المستندية وغيرها .

وفي المصرف التجاري تبلغ العمولات على الكفالات المصرفية 1% سنوياً وبعد أدنى 200 ل.س سواء كانت كفالات داخلية أو خارجية منذ عام 2007 ..¹ بعد أن كانت 1.2% سنوياً ، بينما في مصرف بيمو السعودي الفرنسي والذي يحتل المرتبة الأولى بين المصارف التجارية الخاصة من حيث حجم الكفالات المصرفية المصدرة ، نجد أن العمولة على الكفالات الأولية والنهائية الداخلية 1.5% والكفالات الخارجية 3% وبعد أدنى 200 يورو ، علاوةً على ذلك، فبينما مصاريف السويقت في المصرف التجاري السوري 10 دولار إلى دول العالم عدا لبنان والتي مصاريف السويقت إليها 5 دولار نجد أن مصاريف السويقت في مصرف بيمو 35 يورو .

إنَّ العقوبات المفروضة على المصرف التجاري السوري وتوقف عديد المراسلين الخارجيين عن التعامل مع المصارف الحكومية السورية بشكل عام ساعد المصارف الخاصة على الاستفادة من هذا العامل وخاصة فيما يتعلق بإصدار الكفالات الخارجية ، حيث تتمتع هذه المصارف بشبكة مراسلين كبيرة منتشرة في جميع أنحاء العالم ، وقد ساعدها عدم وجود منافس حقيقي لها برفع العمولات على الكفالات المصدرة من قبلها وتحقيق أرباح طائلة وذلك على عكس المصرف التجاري السوري والذي قام بتخفيض نسبة العمولة في عام 2007 ليكون أكثر تنافسية ، لكن العقوبات الأخيرة المفروضة عليه أثرت كثيراً على المصرف وخاصة فيما يتعلق بالكفالات الخارجية .

وفي الجدولين التاليين سنبين العمولات المصرفية المحصلة من إصدار الكفالات المصرفية والعمولات المصرفية المحصلة من التسهيلات الائتمانية غير المباشرة والدخل الإجمالي للمصرف التجاري السوري وذلك من عام 2005 حتى عام 2013 .

¹ بلاغ الإدارة العامة للمصرف التجاري السوري – مديرية العلاقات الخارجية – رقم 40/119 تاريخ 2007/5/30
والبلاغ رقم 40/324 تاريخ 2007/12/31

الجدول (5-2-4) العمولات المحصلة من إصدار الكفالات المصرفية والعمولات المحصلة من التسهيلات الائتمانية غير المباشرة للمصرف التجاري السوري من عام 2005 إلى 2013 م (الأرقام بآلاف الليرات السورية)

العام	عمولة الكفالات المصرفية	عمولة التسهيلات الائتمانية غير المباشرة	نسبة عمولة الكفالات من عمولات التسهيلات غير المباشرة
2005	724	3,239	22%
2006	642	3,525	18%
2007	494	3,424	14%
2008	443	4,003	11%
2009	498	2,621	19%
2010	435	3,238	13%
2011	444	3,609	12%
2012	305	1,169	26%
2013	520	3,691	14%

المصدر : دائرة التخطيط للمصرف التجاري السوري

من الجدول السابق نجد أن نسبة العمولات المحصلة من إصدار الكفالات المصرفية بالنسبة إلى العمولات المحصلة من التسهيلات الائتمانية غير المباشرة¹، قد بلغت في عام 2005 ، 22% لتتخفف بعد ذلك في أعوام 2006 و 2007 و 2008 لتصبح 18% ، 14% ، 11% على التوالي لتعود وترتفع في عام 2009 لتصبح 19% ثم تتخفف في العامين التاليين 2010 و 2011 لتصبح 13% و 12% على التوالي ، لتعود وترتفع وتبلغ ذروتها في عام 2012 بنسبة 26% ثم تتخفف في عام 2013 لتصبح 14% . وبالرغم من تخفيض نسبة العمولة المحتسبة على إصدار الكفالات المصرفية في المصرف التجاري السوري من 1.2% إلى 1% في عام 2007 إلا أن ذلك لم يزد من حصيلة العمولات بل على العكس أدى إلى انخفاضها .

وبالمجمل العام نجد أن حصيلة عمولة الكفالات المصرفية لا تشكل نسبة كبيرة جداً من حصيلة العمولات المحصلة من التسهيلات الائتمانية غير المباشرة ، حيث كان اعتماد المصرف التجاري السوري بشكل أكبر على العمولات المحصلة من الاعتمادات المستندية.

وأيضاً فإن قرار تخفيض نسبة العمولة المحتسبة على إصدار الكفالات لم ينعكس بشكل إيجابي على حصيلة العمولات بل على العكس فقد انعكس سلباً على حصيلة العمولات .

¹ عمولة التسهيلات الائتمانية غير المباشرة = عمولة الاعتمادات المستندية للاستيراد + عمولة الاعتمادات المستندية للتصدير + عمولة وثائق الشحن الواردة + عمولة وثائق الشحن الصادرة + عمولة الكفالات المصرفية

الجدول (4 - 2 - 6) العمولات على الكفالات المصرفية وإجمالي الدخل التشغيلي للمصرف التجاري السوري من 2005 إلى 2013 م (الأرقام بآلاف الليرات السورية)

العام	العمولة على الكفالات	إجمالي الدخل التشغيلي	نسبة العمولة من الدخل التشغيلي
2005	724	41,900	1.73%
2006	642	39,107	1.64%
2007	494	29,965	1.65%
2008	443	43,591	1.02%
2009	498	27,198	1.83%
2010	435	27,308	1.59%
2011	444	21,629	2.05%
2012	305	41,046	0.74%
2013	520	73,935	0.70%

المصدر : دائرة التخطيط والتقارير السنوية للمصرف التجاري السوري

من الجدول السابق نجد أنّ نسبة العمولة من إجمالي الدخل التشغيلي بلغت 1.7% في عام 2005 لتتخفّف في العام التالي إلى 1.6% وتستقرّ تقريباً في العام الذي يليه بنفس النسبة ، ثمّ تتخفّف في عام 2008 لتبلغ 1% لترتفع في عام 2009 وتصبح 1.8% ثمّ لتعود وتتخفّف قليلاً في عام 2010 وتصبح 1.6% ، بعد ذلك ارتفعت بمقدار 0.04% في عام 2011 لتبلغ 2% لتتخفّف بعد ذلك بشكل كبير في عامي 2012 و2013 لتصبح 0.74% و 0.7% على التوالي وذلك بسبب تراجع دور المصرف التجاري في قيادته لعملية التنمية الاقتصادية وذلك بسبب سيطرة المصارف الخاصة على جزء من السوق علاوةً على العقوبات المفروضة على المصارف الحكومية والتي يتصدرها المصرف التجاري السوري .

اختبار الفرضيات (Hypothesis Testing)

مقدمة :

يناقش هذا القسم نتائج تحليل البيانات الواردة في الدراسة التطبيقية واختبار فرضيات الدراسة من خلال الاعتماد عليها ومن خلال استخدام البرنامج الإحصائي SPSS 21 ، حيث حصلنا على النتائج التالية:
أولاً: الفرضية الأولى : لا يوجد علاقة ذات دلالة إحصائية لمتغير الناتج المحلي الإجمالي على حجم الكفالات المصرفية المصدرة في المصرف التجاري السوري خلال الفترة بين 1990 - 2005 م .

بإجراء اختبار Shapiro-Wilk و Kolmogorov-Smirnova على البيانات لكلا المتغيرين بين عامي 1993 و 2005 :

جدول رقم "5-3-1" اختبار التوزيع الطبيعي لمتغيرات الفرضية الأولى

Tests of Normality						
	Kolmogorov-Smirnov ^a			Shapiro-Wilk		
	Statistic	df	Sig.	Statistic	df	Sig.
TGCBS	.195	13	.187	.920	13	.254
GDP	.101	13	.200 [*]	.975	13	.943

*. This is a lower bound of the true significance.
a. Lilliefors Significance Correction

المصدر : نتائج التحليل الإحصائي

من الجدول السابق نجد أن احتمال الدلالة المقابل لإحصائية Shapiro-Wilk يساوي إلى 0.254 ، و 0.943 عند كل من متغيري حجم الكفالات المصرفية في المصرف التجاري السوري (TGCBS) والناتج المحلي الإجمالي (GDP) على التوالي ، واحتمال الدلالة الإحصائية المقابل إلى Kolmogorov-Smirnova يساوي 0.187 ، و 2 عند كل من متغيري حجم الكفالات المصرفية في المصرف التجاري السوري (TGCBS) والناتج المحلي الإجمالي (GDP) على التوالي ، وفي كلتا الحالتين أكبر من 0.05 ومن ثم يمكن القول : إن البيانات الخاصة بكلا المتغيرين تخضع لقانون التوزيع الطبيعي ، ومنه يمكن الاستدلال على وجود العلاقة من خلال معامل ارتباط بيرسون، مع تحديد معنوية معامل الارتباط ودرجة وشدة الارتباط على الشكل الآتي :

جدول رقم "5-3-2" دراسة العلاقة بين الناتج المحلي الإجمالي وحجم الكفالات في المصرف التجاري السوري

Correlations			
		TGCBS	GDP
TGCBS	Pearson Correlation	1	.942**
	Sig. (2-tailed)		.000
	N	13	13
GDP	Pearson Correlation	.942**	1
	Sig. (2-tailed)	.000	
	N	13	13

** . Correlation is significant at the 0.01 level (2-tailed).

المصدر : نتائج التحليل الإحصائي

من الجدول السابق نجد أنه توجد علاقة ارتباطية ذات دلالة إحصائية بنسبة 94.2% بين متغيري حجم الكفالات المصرفية في المصرف التجاري السوري (TGCBS) والناتج المحلي الإجمالي (GDP) ، وهذه العلاقة إيجابية وقوية جداً ، ودالة إحصائياً لأن قيمة معنوية معامل الارتباط تساوي 0 وهي أصغر من مستوى المعنوية 1% .

جدول رقم "5-3-3" معاملات التحديد وإحصائي الاختبار Durbin-Watson

Model Summary ^b					
Model	R	R Square	Adjusted R Square	Std. Error of the Estimate	Durbin-Watson
1	.942 ^a	.888	.878	4627.5192	2.163
a. Predictors: (Constant), GDP					
b. Dependent Variable: TGCBS					

المصدر : نتائج التحليل الإحصائي

جدول رقم "5-3-4" معاملات الانحدار

Coefficients ^a						
Model		Unstandardized Coefficients		Standardized Coefficients	t	Sig.
		B	Std. Error	Beta		
1	(Constant)	25468.727	3997.531		6.371	.000
	GDP	.041	.004	.942	9.350	.000

a. Dependent Variable: TGCBS

المصدر : نتائج التحليل الإحصائي

من الجدول رقم "5-3-3" نجد أن معامل التحديد المعدل "Adjusted R Square" يساوي 87.8% وهذا معناه أن المتغير المستقل GDP يفسر 87.8% من التغيرات التي تحدث في المتغير التابع TGCBS أو أن 87.8% من التغيرات التي تحدث في TGCBS تعزى إلى GDP، والباقي 12.2% يرجع إلى عوامل أخرى منها الخطأ العشوائي .

وبناءً على الجدول رقم " 4-3-5 " يمكن تقدير نموذج الانحدار البسيط كالتالي :

$$\text{TGCBS} = 25468.727 + 0.041 \text{ GDP}$$

وفي التالي سيتم الحكم على صلاحية نموذج الانحدار الذي تم توفيقه :

1) اختبار المعنوية الكلية للنموذج

الفرض العدمي (H_0): نموذج الانحدار غير معنوي

الفرض البديل (H_1): نموذج الانحدار معنوي

جدول رقم "5-3-5" تحليل التباين لنموذج الانحدار ANOVA

ANOVA ^a						
Model		Sum of Squares	df	Mean Square	F	Sig.
1	Regression	1872015895.70 3	1	1872015895.70 3	87.420	.000 ^b
	Residual	235553273.528	11	21413933.957		
	Total	2107569169.23 1	12			
a. Dependent Variable: TGCBS						
b. Predictors: (Constant), GDP						

المصدر : نتائج التحليل الإحصائي

يتضح من جدول تحليل التباين : أن قيمة الاحتمال P.Value تساوي الصفر ، وهي أقل من 5% وبالتالي فإننا نرفض الفرض العدمي القائل بأن نموذج الانحدار غير معنوي وبالتالي فإن نموذج الانحدار معنوي وهناك واحد على الأقل من معاملات الانحدار معنوية (تختلف عن الصفر).

2) اختبار المعنوية الجزئية للنموذج

في الخطوة السابقة توصلنا إلى نتيجة مؤداها ، أن هناك واحد على الأقل من معاملات الانحدار معنوية وتختلف عن الصفر، ولتحديد أيًا من هذه المعاملات التي تكون معنوية ، نقوم بإجراء ما يطلق عليه اختبار المعنوية الجزئية للنموذج ، وذلك من خلال استخدام الاختبار T – Test ، حيث تكون الفروض الإحصائية كالتالي :

بالنسبة إلى (B_0) :

$$H_0 : B_0 = 0$$

$$H_1 : B_0 \neq 0$$

بالنسبة إلى (B_1) :

$$H_0 : B_1 = 0$$

$$H_1 : B_1 \neq 0$$

وبالعودة إلى جدول رقم " 4-3-5 " الذي يمثل معاملات الانحدار نجد :

- بالنسبة إلى "B₀" إن قيمة الاحتمال P.Value تساوي 0 وهي أقل من مستوى المعنوية 5% وبالتالي فإننا نرفض الفرض العدمي القائل بأن المقدار الثابت في النموذج غير معنوي
- أما بالنسبة إلى " B₁ " ، نجد أن قيمة الاحتمال P.Value تساوي 0 وهي أقل من مستوى المعنوية 5% ، وبالتالي فإننا نرفض الفرض العدمي القائل بأن معامل الانحدار " B₁ " في نموذج الانحدار غير معنوي

3) شروط المربعات الصغرى العادية

الشرط الأول : اعتدالية التوزيع الاحتمالي للبواقي Normality Test

الفرض العدمي (H_0) : البواقي تتبع التوزيع الطبيعي

الفرض البديل (H_1) : البواقي لا تتبع التوزيع الطبيعي

وبإجراء اختبار Shapiro-Wilk و Kolmogorov-Smirnova لدراسة اعتدالية التوزيع الاحتمالي للبواقي نجد :

الجدول رقم "6-3-5" اختبار التوزيع الطبيعي للبواقي

Tests of Normality						
	Kolmogorov-Smirnov ^a			Shapiro-Wilk		
	Statistic	df	Sig.	Statistic	df	Sig.
Standardized Residual	.170	13	.200*	.949	13	.581
*. This is a lower bound of the true significance.						
a. Lilliefors Significance Correction						

المصدر : نتائج التحليل الإحصائي

يتضح من نتائج التحليل الإحصائي أن قيمة P.Value أكبر من مستوى المعنوية 5% في كلا الاختبارين ، ومن ثم فإننا نقبل الفرض العدمي القائل بأن البواقي تتبع التوزيع الطبيعي ، وبالتالي فإن الشرط الأول من شروط استخدام طريقة المربعات الصغرى العادية متوافر .

الشرط الثاني : الاستقلال الذاتي للبواقي

الفروض الإحصائية :

✓ الفرض العدمي (H_0): يوجد استقلال بين البواقي (لا يوجد ارتباط ذاتي بين البواقي)

✓ الفرض البديل (H_1): لا يوجد استقلال بين البواقي (يوجد ارتباط ذاتي بين البواقي)


حيث يتم الحكم على مدى وجود استقلال ذاتي بين البواقي من خلال اختبار Durbin – Watson Test

ومن خلال الجدول رقم "3-3-5" نجد أن قيمة DW تساوي إلى 2.163 ، وبالتالي فإننا نقبل الفرض العدمي¹ القائل بأنه يوجد استقلال بين البواقي (لا يوجد ارتباط ذاتي بين البواقي) وبالتالي فإن الشرط الثاني من شروط استخدام طريقة المربعات الصغرى العادية متوافر .

الشرط الثالث : اختبار تجانس البواقي (اختبار ثبات التباين) :

يتم الحكم على تجانس أو ثبات تباين الأخطاء من خلال فحص شكل انتشار البواقي المعيارية مع القيم الاتجاهية للمتغير التابع ، كما هو موضح في الشكل التالي :

الشكل رقم "1-3-5" شكل انتشار البواقي المعيارية



المصدر : نتائج التحليل الإحصائي

¹ قبلنا الفرض العدمي لأن قيمة DW تقع في المجال $(2 < DW < 4-du)$ حيث أن du هي القيمة العليا وقيمتها تساوي من أجل متغير مستقل واحد ودرجات حرية الخطأ عدد (11) ، 1.32

نلاحظ من الشكل السابق إن انتشار وتوزيع البواقي يأخذ شكلاً عشوائياً على جانبي الخط الذي يمثل الصفر (وهو الخط الذي يفصل بين البواقي السالبة والبواقي الموجبة) ، حيث أنه لا يمكننا رصد نمط أو شكل معين لتباين هذه البواقي ، وهذا ما يعني أن هناك تجانساً أو ثباتاً في تباين الأخطاء ، وبالتالي فإن الشرط الثالث من شروط استخدام طريقة المربعات الصغرى العادية متوافر .

مما سبق نجد أنه يمكن اعتماد نموذج الانحدار المقدر، والذي يأخذ الصيغة التالية :

$$\text{TGCBS} = 25468.727 + 0.041 \text{ GDP}$$

يظهر من علاقة الانحدار ، إنَّ العلاقة الخطية بين المتغيرين هي علاقة طردية ، ويستدلُّ على أن معدلات الناتج المحلي الإجمالي تؤثر طردياً على حجم الكفالات المصرفية في المصرف التجاري السوري في الفترة المدروسة ، وأن زيادة بمقدار 1% في الناتج المحلي الإجمالي تؤدي إلى زيادة بمقدار 0.04% في حجم الكفالات المصرفية المصدرة في المصرف التجاري السوري ، وإن كان الناتج المحلي الإجمالي معدوماً فإن حجم الكفالات المصرفية المصدرة سيبلغ 25468.727 ل.س (بالملايين) .

وبناءً على ما تقدم فإننا نرفض الفرض العدم ونقبل الفرض البديل ، وبالتالي يمكن القول : " هناك أثر طردي للناتج المحلي الإجمالي على حجم الكفالات المصرفية المصدرة في المصرف التجاري السوري قُبيل دخول المصارف التجارية الخاصة السوق المصرفية. "

ثانياً: الفرضية الثانية : لايوجد علاقة ذات دلالة إحصائية لمتغير حجم الكفالات المصرفية المصدرة في المصارف التجارية الخاصة على حجم الكفالات المصرفية المصدرة في المصرف التجاري السوري خلال الفترة 2005 – 2011 م .

بإجراء اختبار Shapiro-Wilk و Kolmogorov-Smirnova على البيانات لكلا المتغيرين بين عامي 2005 و 2011 نجد أن:

جدول رقم "5-3-7" اختبار التوزيع الطبيعي لمتغيرات الفرضية الثانية

Tests of Normality						
	Kolmogorov-Smirnov ^a			Shapiro-Wilk		
	Statistic	df	Sig.	Statistic	df	Sig.
TGPB	.185	7	.200 [*]	.955	7	.774
TGCBS	.190	7	.200 [*]	.890	7	.272

*. This is a lower bound of the true significance.
a. Lilliefors Significance Correction

المصدر : نتائج التحليل الإحصائي

من الجدول السابق نجد ، أنَّ احتمال الدلالة المقابل لإحصائية Shapiro-Wilk يساوي إلى 0.774 و 0.272 عند كل من متغيري حجم الكفالات المصرفية في المصارف التجارية الخاصة (TGPB) وحجم الكفالات المصرفية في المصرف التجاري السوري (TGCBS) على التوالي ، واحتمال الدلالة المقابل لإحصائية Kolmogorov-Smirnova يساوي 2 عند كل من متغيري حجم الكفالات المصرفية في المصارف التجارية الخاصة (TGPB) وحجم الكفالات المصرفية في المصرف التجاري السوري (TGCBS) على التوالي، وفي كلتا الحالتين أكبر من 0.05 ، ومن ثم يمكن القول : إن البيانات الخاصة بكلتا المتغيرين تخضع لقانون التوزيع الطبيعي ، ومنه يمكن الاستدلال على وجود العلاقة من خلال معامل ارتباط بيرسون، مع تحديد معنوية معامل الارتباط ودرجة وشدة الارتباط على الشكل الآتي:

جدول رقم "5-3-8" دراسة العلاقة بين حجم الكفالات في المصرف التجاري السوري والمصارف التجارية الخاصة

Correlations			
		TGPB	TGCBS
TGPB	Pearson Correlation	1	-.921**
	Sig. (2-tailed)		.003
	N	7	7
TGCBS	Pearson Correlation	-.921**	1
	Sig. (2-tailed)	.003	
	N	7	7
**. Correlation is significant at the 0.01 level (2-tailed).			

المصدر : نتائج التحليل الإحصائي

من الجدول السابق نجد أن هناك علاقة ارتباطية بين متغيري حجم الكفالات المصرفية في المصارف التجارية الخاصة (TGPB) وحجم الكفالات المصرفية في المصرف التجاري السوري (TGCBS) وهذا العلاقة عكسية و قوية جداً وتساوي -92.1% . كما يلاحظ أيضاً أن قيمة معنوية معامل الارتباط p-Value تساوي 0.003 وهي أقل من مستوى المعنوية 1% وبالتالي فإن الارتباط دال إحصائياً، مما يدفعنا إلى قبول الفرضية البديلة ورفض فرض العدم ، وبناءً عليه يمكن القول : " يوجد علاقة عكسية ذات دلالة إحصائية بين حجم الكفالات المصرفية المصدرة في المصارف التجارية الخاصة وحجم الكفالات المصرفية المصدرة في المصرف التجاري السوري ."

ثالثاً: الفرضية الثالثة : لا يوجد علاقة ذات دلالة إحصائية لمتغير الناتج المحلي الإجمالي على حجم الكفالات المصرفية المصدرة في المصرف التجاري السوري خلال الفترة بين 2005 - 2010م .

بإجراء اختبار Shapiro-Wilk و Kolmogorov-Smirnova على البيانات لكلا المتغيرين بين عامي 2005 و 2010 نجد أن:

جدول رقم "5-3-9" اختبار التوزيع الطبيعي لمتغيرات الفرضية الثالثة

Tests of Normality						
	Kolmogorov-Smirnov ^a			Shapiro-Wilk		
	Statistic	df	Sig.	Statistic	df	Sig.
TGCBS	.208	6	.200 [*]	.913	6	.460
GDP	.212	6	.200 [*]	.945	6	.698

*. This is a lower bound of the true significance.
a. Lilliefors Significance Correction

المصدر : نتائج التحليل الإحصائي

من الجدول السابق نجد ، أن احتمال الدلالة المقابل لإحصائية Shapiro-Wilk يساوي إلى 0.460 و 0.698 عند كل من متغيري حجم الكفالات المصرفية في المصرف التجاري السوري (TGCBS) والناتج المحلي الإجمالي (GDP) على التوالي ، واحتمال الدلالة المقابل لإحصائية Kolmogorov-Smirnova يساوي 2 عند كل من متغيري حجم الكفالات المصرفية في المصرف التجاري السوري (TGCBS) والناتج المحلي الإجمالي (GDP) على التوالي ، وفي كلتا الحالتين أكبر من 0.05 ، ومن ثم يمكن القول : إن البيانات الخاصة بكلا المتغيرين تخضع لقانون التوزيع الطبيعي ، ومنه يمكن الاستدلال على وجود العلاقة من خلال معامل ارتباط بيرسون، مع تحديد معنوية معامل الارتباط ودرجة وشدة الارتباط على الشكل الآتي:

جدول رقم "5-3-10" دراسة العلاقة بين الناتج المحلي الإجمالي وحجم الكفالات في المصرف التجاري السوري

Correlations			
		TGCBS	GDP
TGCBS	Pearson Correlation	1	-.924**
	Sig. (2-tailed)		.008
	N	6	6
GDP	Pearson Correlation	-.924**	1
	Sig. (2-tailed)	.008	
	N	6	6

** . Correlation is significant at the 0.01 level (2-tailed).

المصدر : نتائج التحليل الإحصائي

نجد أنه توجد علاقة بنسبة 92.4% بين متغيري حجم الكفالات المصرفية في المصرف التجاري السوري (TGCBS) والنتاج المحلي الإجمالي (GDP) ، وهذه العلاقة عكسية وقوية جداً ، ودالة إحصائياً لأن قيمة معنوية معامل الارتباط P-Value تساوي 0.008 وهي أصغر من مستوى المعنوية 1%، ممّا يدفعنا إلى قبول الفرضية البديلة ورفض فرض العدم ، وبناءً عليه يمكن القول : " يوجد علاقة عكسية بين الناتج المحلي الإجمالي وحجم الكفالات المصرفية المصدرة في المصرف التجاري السوري بعد دخول المصارف التجارية الخاصة السوق المصرفية السورية ."

النتائج والتوصيات (Results and Recommendations) :

بناءً على ما تم عرضه بالجانب النظري ، واستناداً إلى التحليل الوارد في الفصل الرابع ونتائج التحليل الإحصائي ، نستنتج مايلي :

أولاً : النتائج

- 1) تتميز الكفالة المصرفية عن الكفالة الشخصية بأن الكفيل في الكفالة المصرفية هو مصرف وليس شخصاً ، وللكفالات المصرفية تنظيم قانوني مختلف عن تنظيم الكفالة الشخصية .
- 2) إنّ تنظيم الكفالات المصرفية وخطابات الضمان في سورية تُركّ إلى القوانين النافذة والبلاغات الصادرة عن رئاسة مجلس الوزراء ووزارة المالية مع تبني بعض المدرجات للأعراف الدولية .
- 3) لا يوجد في التشريع السوري ما يميز بين عقد الكفالة وعقد خطاب الضمان ، وإنّ خطاب الضمان المصرفي ما هو إلا صيغة متطورة من صيغ الكفالة .
- 4) لقد أدى المصرف التجاري السوري دوراً ضعيف في دعم عملية المبادلات التجارية الخارجية من خلال إصدار الكفالات المصرفية ، لأن جميع الكفالات المصرفية التي يصدرها المصرف التجاري السوري هي كفالات لتأمين الأداء .
- 5) لقد أدى المصرف التجاري السوري دوراً ملحوظاً في دعم المشاريع الاقتصادية المنفذة في الاقتصاد الوطني وذلك في الفترة الممتدة من عام 1990 وحتى عام 2005
- 6) لقد تراجع دور المصرف التجاري في دعم المشاريع الاقتصادية المنفذة في الاقتصاد الوطني وذلك بعد دخول المصارف التجارية الخاصة السوق المصرفية السورية وذلك منذ عام 2005
- 7) إنّ إنشاء المصارف التجارية الخاصة في سورية ودخولها السوق المصرفي أدى إلى التأثير في حجم الكفالات المصرفية المصدرة من قبل المصرف التجاري السوري بالانخفاض.
- 8) إنّ ارتفاع حجم الكفالات المصرفية المصدرة من المصرف التجاري السوري خلال فترة الأزمة ناتج عن انخفاض سعر صرف الليرة أمام العملات الأجنبية وخاصةً أن معظم الكفالات بالعملات الأجنبية.
- 9) إنّ تخفيض العملات على الكفالات المصرفية في المصرف التجاري السوري عن المصارف التجارية الخاصة لم ينعكس إيجاباً في حجم الكفالات المصرفية المصدرة من قبل المصرف التجاري السوري

بل على العكس أدى إلى انخفاضها وإلى انخفاض نسبة مساهمة العملات المحصلة من إصدار الكفالات المصرفية في إجمالي الدخل التشغيلي وهذا يعود إلى شبكات المراسلين واسعة الانتشار التي تملكها المصارف التجارية الخاصة .

10) إنَّ العقوبات المفروضة على المصرف التجاري أدت إلى تقليص أرصدة المصرف لدى مراسليه الخارجين بالإضافة إلى تجميد بعض الأرصدة العائدة للمصرف عند بعض المراسلين ، حيث توقفت العديد من المصارف الخارجية عن التعامل مع المصرف التجاري السوري مع بقاء بعض المراسلين الذي يعتمد عليهم المصرف التجاري السوري في إيران ، وذلك انعكس سلباً خاصة على عملية إصدار الكفالات المصرفية الخارجية

11) للكفالات المصرفية مخاطر كبيرة على المصارف وخاصة الكفالات المصرفية الخارجية الصادرة لصالح مستفيد خارجي أو بناءً على طلب مصرف خارجي ، لذلك فإن غرفة التجارة الدولية تعمل بين الحين والآخر على إعداد وتطوير مجموعة من اللوائح والقواعد لحماية جميع الأطراف المتعاقدة في عقد الكفالة.

ثانياً : التوصيات

- 1) في ظل الحصار الاقتصادي المفروض على سورية يجب على المصرف التجاري السوري التوجه نحو دول صديقة تتمتع باقتصاد قوي (لايوجد عليها عقوبات) مثل الصين والهند والبرازيل لإنشاء شبكة مراسلين قادرة على تجاوز العقوبات لاستعادة دور المصرف القيادي في السوق المصرفية السورية
- 2) على المصرف التجاري السوري تقديم أنواع جديدة من الكفالات المصرفية وذلك لدعم عملية المبادلات التجارية الخارجية مثل كفالات الشحن والجمارك خاصةً .
- 3) نظراً للمخاطر المرافقة لعملية إصدار الكفالات المصرفية وخاصة في ظل الظروف الحالية، يجب إعطاء وزن نسبي أكبر أو معامل تثقيل أكبر لعنصر الكفالات المصرفية عند حساب نسبة السيولة اليومية للمصارف العاملة في الجمهورية العربية السورية .
- 4) يمكن للمصرف التجاري السوري في الوقت الحالي الفصل بين العملات المحتسبة على الكفالات المصرفية الداخلية والكفالات المصرفية الخارجية ، حيث يمكن للمصرف رفع نسبة العمولة للكفالات المصرفية الداخلية والتي لا تحتاج إلى مراسلين خارجيين وذلك لانخفاض هذه العملات بالنسبة للعملات المحتسبة في المصارف التجارية الخاصة العاملة في سورية.
- 5) نظراً لعدم تنظيم الكفالات المصرفية في نصوص قانونية ، يجب على المصرف التجاري السوري والمصارف التجارية العاملة في سورية تبني القواعد والأعراف الموحدة الصادرة عن غرفة التجارة الدولية لما في ذلك حماية لأطراف التعاقد في خطاب الضمان والكفالة المصرفية وخاصة النشرة 758 الصادرة عام 2010 والتي تعكس تطور العرف المصرفي الدولي خلال العقدين الماضيين .

ملحق مصطلحات وتعابير

Terms and Expressions

A	
Acceptance	القبول
Advance payment guarantee	كفالة دفعة مقدمة
After sight	بعد الاطلاع
Amendment(increase/decrease of amount - extend of validity)	تعديل (زيادة / تخفيض المبلغ - تمديد الصلاحية)
Amount	المبلغ
Applicant (Customer)	الأمير (العميل)
Approval	موافقة / قبول
At sight	بالاطلاع
B	
Balance sheet	الميزانية العمومية
Bank Guarantees	الكفالات المصرفية
Beneficiary	المستفيد
Bidder	مزايدي
Bill of exchange	كمبيالة
By order of	بناءً على طلب
C	
Cash against documents	الدفع مقابل المستندات
Cash margin	غطاء نقدي
Claims	مطالبات
Commission	عمولة
Conditional guarantee	كفالة مصرفية مشروطة
Correspondent Banks	المصارف المراسلة
Counter guarantee	كفالة مقابلة

Contra accounts	حسابات نظامية
Currency	العملة
Currency restrictions	قيود على العملة
Custom duties	رسوم جمركية
Customs Authority	سلطة الجمارك
D	
Documentary Letter of credit	اعتماد مستندي
Due on	يستحق في
E	
Effective	نافذ المفعول
Engagements - obligations	التزامات
Errors and omission excepted	ماعداء السهو والخطأ
Exchange rate	سعر الصرف
Expired (out of date)	مضت مدته
Expiry date	تاريخ انتهاء الصلاحية
Exporter	المصدر
Extension	تمديد الكفالة
F	
Final Letter of Guarantee (performance)	كفالة نهائية
Fluctuation of exchange	تقلبات أسعار الصرف
Fluctuations in prices	تقلبات في الأسعار
Foreign Letter of guarantee(External)	كفالة خارجية
Full settlement	وفاء كامل
G	
Gross domestic product	الناتج المحلي الإجمالي
Guarantor	كفيل - ضامن
I	
Importer	المستورد

Instructions	تعليمات
Invalid (L/C)	غير ساري المفعول
L	
Letter of credit	خطاب اعتماد
Letter of Guarantee(L /G)	كفالة مصرفية /خطاب ضمان
Letter of Undertaking	خطاب تعهد
Loading	الشحن - التحميل
Local Letter of guarantee(Internal)	كفالة محلية (داخلية)
M	
Maintenance guarantee	كفالة صيانة
Maturity	الاستحقاق
N	
Non-arrival	عدم وصول
Notice	إخطار
Null and void	لاغ - لا أثر له
O	
Other party	الطرف الآخر
P	
Parties	أطراف الكفالة
period	المدة
Printed form	نموذج مطبوع
Procedures	الإجراءات العملية لإصدار الكفالة
Provisional Letter of guarantee (Bid Bond)	كفالة ابتدائية
Purpose	الغرض
R	
Recourse	حق الرجوع عند المطالبة
Repayment guarantee	كفالة سلفة
Reserve	تحفظ

Responsibility	مسؤولية
S	
Shipping guarantee	كفالة شحن
Short delivery	عجز في التسليم
Signature missing	التوقيع غير موجود
Signature unknown	التوقيع غير معلوم
T	
To countersign a guarantee	يصدّق على الكفالة
To hypothecate securities	يرهن أوراق مالية
u	
Unconditional guarantee	كفالة مصرفية غير مشروطة
V	
Valid up to	يسري مفعوله حتى

قائمة المراجع

مراجع باللغة العربية :

أولاً : الكتب :

- 1) الراوي ،خالد وهيب (2000).العمليات المصرفية الخارجية .(ط.2).عمان :دار المناهج.
 - 2) السيبي ، صلاح الدين (2004).قضايا مصرفية معاصرة (ط . 1) .القاهرة :دار الفكر العربي .
 - 3) الشماع ، خليل (د.ت) .أساسيات العمليات المصرفية . الأكاديمية العربية للعلوم المالية والمصرفية
 - 4) القاسم ، عبد الرزاق (2009) . العمليات المصرفية . دمشق : منشورات جامعة دمشق
 - 5) القصير ، ماهر (2014). تكتل دول البريكس (نشأته - اقتصادياته - أهدافه) القاهرة ، دار الفكر العربي .
 - 6) حمرة ، محمد (2011). إدارة المصارف . دمشق : منشورات جامعة دمشق
 - 7) حمزة ، محي الدين و الزبير ، رانيا .(2011) .محاسبة المنشآت المالية . دمشق : منشورات جامعة دمشق.
 - 8) زعتري ، علاء الدين (2002) . الخدمات المصرفية وموقف الشريعة الإسلامية منها (ط 1) . بيروت : دار الكلم الطيب.
 - 9) عبد الله، خالد أمين، والطراد،إسماعيل ابراهيم (2011).إدارة العمليات المصرفية المحلية والدولية (ط 1).عمان :دار الوائل .
 - 10) عوض ، علي (1998) . خطابات الضمان المصرفية (ط 1) . بيروت : دار النهضة العربية
 - 11) كنعان ، علي .(2000) .النظام النقدي والمصرفي السوري . دمشق :دار الرضا للنشر .
- ثانياً : الرسائل الجامعية ، الدوريات ،الندوات :
- 1) العلي ، أحمد (2012) .العوامل المؤثرة في هامش سعر الفائدة .مجلة جامعة دمشق للعلوم الاقتصادية والقانونية ، 28(2) ، 387 - 411
 - 2) العواودة ، محمد (2007).الكفالة في الشريعة الإسلامية . رسالة ماجستير ، جامعة الخليل ، فلسطين .
 - 3) القرم ، سليمان (2004).خطاب الضمان في المصارف الإسلامية . رسالة ماجستير ، جامعة النجاح الوطنية ، فلسطين .
 - 4) الكبير ، عبد الله (2003).الكفالات المعاصرة .رسالة دكتوراه ، جامعة الإمام محمد بن سعود ، السعودية

- (5) حمرة ، محمد . (2008) . العمليات المصرفية الخارجية ودورها في الاقتصاد الوطني . رسالة دكتوراه ، جامعة دمشق ، سورية .
- (6) دامية ، كلودة (2014) . دور المؤسسات المصرفية في التجارة الخارجية . رسالة ماجستير جامعة مولود معمري ، الجزائر .
- (7) راضية ، أمقران (2014) . خطابات الضمان المصرفية وموقف الشريعة الإسلامية منها ، رسالة دكتوراه ، فرع القانون الخاص ، جامعة الجزائر ، الجزائر
- (8) رهبان ، عبد الرؤوف (2013) . الأهمية الاقتصادية للتجارة الخارجية السورية والعوامل المؤثرة بها ، مجلة جامعة دمشق ، 29 (3+4) ، 511-550 .
- (9) زيدان ، محمد . (د.ت) . دورة الوقاية من مخاطر الاعتمادات المستندية والكفالات المصرفية . استرجعت في تاريخ 4 تشرين أول ، 2014 ، من www.lawjo.net/vb/attachment.php?attachmentid=1657&d
- (10) طرابلسي ، عماد (2015) . خطاب الضمان البنكي ، رسالة ماجستير في قانون الشركات ، جامعة قاصدي مرباح ورقلة ، الجزائر .
- (11) عبد الله ، إيهاب (2009) . خطاب الضمان المصرفي في ضوء الشريعة والقانون والقواعد الدولية . رسالة ماجستير ، جامعة جوبا ، السودان .
- (12) غالب ، عبد القادر (2013) . القواعد الموحدة لطلب الضمانات (يو آر دي جي 758 - 2010) . مجلة اتحاد المصارف العربية ، العدد 395 ، 76-77 .
- (13) مصطفى ، حمدي (2012) . الغش من المستفيد في خطابات الضمان الدولية وأثره على التزام المصرف طبقاً لاتفاقية اليونسفال 1995 ، مجلة الشريعة والقانون ، كلية القانون - جامعة الإمارات العربية المتحدة ، (50) ، 21 - 129 .
- (14) معهد الدراسات المصرفية . (2011) . نشرة توعية حول خطاب الضمان . استرجعت في تاريخ 7 آذار ، 2015 ، من http://www.kibs.edu.kw/upload/GuaranteeLetter_385.pdf
- (15) محمد ، سالم (2009) . دراسة استجابة المصارف السورية للتحويل إلى مصارف شاملة (حالة دراسية : المصرف التجاري السوري) . استرجعت في تاريخ 25 كانون الأول ، 2014 ، من <http://www.raheems.info/ima/57.doc>
- (16) ميالة ، أديب (2012) . الكفالة وخطاب الضمان في القوانين السورية وأهمية تطبيق القواعد الموحدة الجديدة لخطاب الضمان تحت الطلب . كلمة في ندوة تخصصية حول الكفالة وخطاب الضمان في القوانين السورية ، دمشق

ثالثاً : التشريعات، التعاميم ، التقارير :

- 1) التقارير السنوية للمصرف التجاري السوري من عام 1990 - 2013 م .
- 2) التقارير السنوية لمصرف بيمو السعودي الفرنسي من عام 2005 - 2014 م .
- 3) التقارير السنوية للمصرف الدولي للتجارة والتمويل من عام 2005 - 2013 م
- 4) التقارير السنوية للمصرف العربي - سورية من عام 2006 - 2013 م .
- 5) التقارير السنوية لمصرف بيبيلوس من عام 2006 - 2013 م .
- 6) التقارير السنوية لمصرف سورية والمهجر من عام 2005 - 2013 م .
- 7) التقارير السنوية لمصرف عودة- سورية من عام 2005 - 2013 م .
- 8) التقارير السنوية لمصرف سورية والخليج من عام 2007 - 2013 م .
- 9) التقارير السنوية لمصرف الأردن - سورية من عام 2009 - 2013 م .
- 10) التقارير السنوية لمصرف فرنسبنك - سورية من عام 2009 - 2013 م .
- 11) التقارير السنوية لمصرف الشرق - سورية من عام 2009 - 2013 م .
- 12) التقارير السنوية لمصرف قطر الوطني - سورية من عام 2009 - 2013 م .
- 13) الخطة الخمسية العاشرة
- 14) القانون رقم (21) لعام 2001 (قانون إحداث المصارف الخاصة)
- 15) القانون رقم (51) لعام 2004 (نظام العقود)
- 16) القرار (588 / م ن / ب 4) الصادر بتاريخ 2009/11/22 عن مجلس النقد والتسليف.
- 17) المادة /242/ من قانون التجارة السوري رقم (33) لعام 2007.
- 18) المادة /738/ من القانون المدني السوري
- 19) المجموعة الإحصائية السورية .
- 20) المرسوم التشريعي رقم (35) لعام 2006 ، اعتبار المصرف التجاري السوري مؤسسة عامة ذات طابع اقتصادي.
- 21) المادة /232/ والمادة /392/ من قانون التجارة العُماني رقم (55) لعام 1990.
- 22) المواد /355/ - /360/ من قانون التجارة المصري رقم (17) لعام 1999 .
- 23) المواد /411/ - /419/ من قانون المعاملات التجارية الإماراتي رقم (18) لعام 1993
- 24) اللائحة التنفيذية الداخلية للمصرف التجاري السوري
- 25) بلاغ الإدارة العامة للمصرف التجاري السوري - مديرية العلاقات الخارجية - رقم 40/119 تاريخ 2007/5/30

(26) بلاغ الإدارة العامة للمصرف التجاري السوري - مديرية العلاقات الخارجية - رقم 40/324
تاريخ 2007/12/31

- (27) بلاغ رئاسة مجلس الوزراء رقم 43/ب/1637/15 تاريخ 1987/5/26
- (28) بلاغ رئاسة مجلس الوزراء رقم 2/1201/40/4 تاريخ 2004/4/4
- (29) بلاغ رئاسة مجلس الوزراء رقم 40/50 تاريخ 2005/4/5
- (30) بلاغ رئاسة مجلس الوزراء رقم 1928 /ب/115 تاريخ 2005/3/28
- (31) تعميم رقم 40/3114 تاريخ 1999/9/25 الصادر عن المصرف التجاري السوري
- (32) تعميم رقم 40/3383 تاريخ 1998/10/20 الصادر عن المصرف التجاري السوري
- (33) تعميم رقم 40/65 تاريخ 1998/12/23 الصادر عن المصرف التجاري السوري.
- (34) قرار رقم 40/164 تاريخ 1988/1/19 الصادر عن المصرف التجاري السوري.

مواقع الانترنت :

- (1) البنك الدولي ، www.worldbank.org
- (2) المصرف التجاري السوري ، www.cbs-bank.sy
- (3) بنك التسويات الدولية ، www.bis.org
- (4) سوق دمشق للأوراق المالية ، www.dse.sy
- (5) لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي ، www.uncitral.org
- (6) مصرف بيمو السعودي الفرنسي ، www.bbsfbank.com
- (7) مصرف سورية المركزي ، www.banquecentrale.gov.sy

English resources:

Researches and Articles

- 1) Abbas , Q. et al .(2011) . Impact of Foreign Direct Investment on Gross Domestic Product. Global Journal of Management and Business Research,11(8),34-40.
- 2) Ariana, A., & damirchyeva ,M.(2013).Bank Guarantees .journal of basic and applied scientific research,3(1), 436-438.
- 3) Banken verband (january,2015). financing foreign trade .Retrieved February 4 ,2015 from , http://www.vdb-info.de/media/file/4060.BdB_Aussenhandels-Broschuere_engl_20150120.PDF
- 4) Bank for international settlement (2015) .Correspondent bank .Retrieved October 1, 2015 from <http://www.bis.org/cpmi/publ/d136.pdf>
- 5) Bank of china (2015).Customs Guarantees .Retrieved March 6,2015 from <http://www.boc.cn/>
- 6) Credit Suisse(2010).bank guarantees .Retrieved October 7 ,2014 from <https://www.credit-suisse.com/ch/en.html>
- 7) Mehmood, Shafaqat (2012). Effect of Different Factors on Gross Domestic Product: A Comparative Study of Pakistan and Bangladesh. Academy of Contemporary Research Journal,1(1),11-22.
- 8) Standard Bank(2012) .Guarantees .Retrieved March 6,2015 from <http://www.standardbank.com.na/>
- 9) Uncredited bank (July ,2012).bank guarantees in foreign trade .Retrieved October 4 ,2014 from ,www.hypovereinsbank.de/.../hypovereinsbank/.../inter

Abstract

Considers bank guarantees of the most important indirect credit facilities provided by banks , because of moving of commercial exchanges and the implementation of construction projects at home and abroad, in addition to enhance confidence between the parties to guarantee, so because it issued by the Bank enjoys financial solvency and a good banking reputation .

The objective of this research is the definition of Banking Guarantees that are traded either in the Commercial Bank of Syria or in international banks ,and Study Issuing procedures, risks and the differences between bank guarantees and letters of guarantee, and How to deal the laws in some countries of the bank guarantees and letters of guarantee as well as learn the international rules and norms, which dealt bank guarantees ,and also studying the role of bank guarantees in foreign trade operation and also in the implementation of economic projects through application to the commercial bank of Syria a sample search on the term 1990 - 2013. As well as the study of the impact of the size of bank guarantees issued by private commercial banks operating in Syria since entering Syrian banking market on size of bank guarantees issued by the commercial bank of Syria.

the most important results that have been reached by this research, the Commercial Bank of Syria contributed to the process of implementation of economic projects during the period from 1990 until 2005 , While the role of the bank have declined in support of these projects after the entry of private commercial banks, as the private commercial banks have affected the performance of the Commercial Bank of Syria regarding the process of issuance of bank guarantees , while the role of the commercial bank was weak in supporting foreign trade operation during the study period because the majority of guarantees issued by the commercial Bank of Syria are guarantees to secure performance.

Keywords : bank guarantees , letters of guarantee ,Commercial Bank of Syria foreign trade exchange ,economic projects.

Syrian Arab republic
Damascus university
Faculty of economic
Department of banking and insurance



The role of bank guarantees in the process of foreign trade exchange and the implementation of economic projects

- Practical Study on Commercial Bank Of Syria -

prepared study to obtain master's degree in banking and finance sciences

prepared by

Wael Nawras Hennawi

Supervisor

Dr. Mohamad Hamra

2016